The Jordanian National
Commission for Women

اللجنة الوطنية الأردنية
لشؤون المرأة

العنف ضد النساء في المجالين العام والسياسي في الأردن 2022

الفهرس المحتويات

المقدمة

الملخص التنفيذي

الفصل الأول : حول الدراسة

خلفية ومبررات الدراسة

المنهجية

الفصل الثاني : البحث المكتبي

نتائج البحث المكتبي

مفهوم واشكال العنف في الاطار السياسي

حجم وشكل ظاهرة العنف في العالم والمنطقة العربية والأردن

المرجعيات التشريعية الدولية والوطنية للتصدي للعنف ضد المرأة في الإطار السياسي

التدابير الاحترازية المقترحة

خلاصات البحث المكتبي

الفصل الثالث: البحث الكمي

نتائج البحث الكمي

القسم الأول: التعرض لأشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي كناشطة في الحياة العامة

القسم الثاني: المعتقدات والاتجاهات السائدة حول العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

القسم الثالث الاعلام و العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

الفصل الرابع: البحث النوعي

نتائج البحث النوعي

مفهوم العنف ضد المرأة في الفضاء السياسي والعام

أشكال العنف ضد المرأة في الإطار السياسي والعام

الآثار المترتبة على العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

التدابير الاحترازية والوقائية

الفصل الخامس: مناقشة وتحليل النتائج

النتائج بأبعادها النظرية والكمية والنوعية

التوصيات

مقدمة

تقوم اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وانطلاقا من مهامها المحددة بموجب قرار تأسيسها (قرار مجلس الوزراء رقم 3382/11/21 لعام 1992) باعداد دراسات وطنية تساهم في تقييم واقع المرأة في مختلف المجالات، وتكمن أهمية هذه الدراسات في تزويد صناع القرار بمعلومات وإحصاءات تعكس واقع النساء والمساهمة في جعل السياسة العامة مراعية أكثر لمبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين.

أخذت قضية العنف ضد المرأة بجميع أشكاله ومسبباته حيزاً واسعاً في الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن للأعوام 2020-2025، وأتت بأبرز أولويات العمل على مستوى المملكة والمحافظات ، وتستمر اللجنة الوطنية بالعمل مع جميع شركائها لمناهضة جميع أشكال العنف الذي تواجه النساء والفتيات ، من خلال مراجعة التشريعات وتطوير السياسات والخطط وبناء ورفع الوعي وتغيير الاتجاهات المجتمعية السلبية، بالرغم من تعدد وتنوع أشكال العنف الا أن جذوره ومسبباته واحدة لذا تعمل اللجنة الوطنية على تعزيز علاقات القوى الايجابية في الأسرة والمجتمع لمجابهة جميع أشكال العنف وانهائها.

وبالنظر إلى قضية العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي يوجد فهم عام، بأن هذا العنف الذي تتعرض له المرأة، هو جزء من الثمن الذي يجب عليها أن تتحمله، مقابل مشاركتها في الحياة السياسية، إلا أن الحقيقة على العكس تماما، فإن الثمن الحقيقي هو غياب مشاركة المرأة نفسها في الحياة السياسية.

ولا تكتمل السياسة إلا بتواجد ومشاركة النساء، الا ان الجهود لزيادة نسبة مشاركتها السياسية تصطدم بكثير من التحديات من أبرزها العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ففي الوقت الذي تنادي أجندة التنمية المستدامة 2030 وعبر الهدف الخامس منها بإزالة العقبات في الفجوة بين الجنسين نجد من يحاول إعادة المرأة إلى الفضاءات الخاصة على اعتبار أنها البيئة الطبيعية لها والتي لا يجوز أن تخرج منها كما نجد من يحاول إظهارها غير كفؤة في المواقع القيادية ، وهناك من يحاول وضعها كذلك بصورة التابع ، على الرغم من كل ذلك يبقى هناك حقيقة واضحة لا بد من العمل على إبرازها وهي أنه لا يمكن لأي دولة أن تحقق التنمية المستدامة والتقدم دون إشراك وإدماج حقيقي متكافئ للنساء.

إن الدراسة التي أجرتها اللجنة جاءت لتوكد على ان العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي لا زال يواجه حالة من الانكار على الرغم من وجود نفس مسببات باقي أشكال العنف الذي تواجه النساء، لذا كان من الضروري الوقوف على مدى انتشار هذه الظاهرة في الحياة العامة والسياسية بدءاً من اعتماد مفهوم للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضمن السياق المحلي وتحديد مدى انتشاره في المملكة، ومن ثم استطلاع وتحليل أشكال وأنواع هذا العنف وتأثيره على مشاركة النساء في الحياة العامة والسياسية وأدائهن السياسي والقيادي، وصولا الى مقترحات قانونية ومؤسسية وسياساتية و بحثية تساهم في الوقاية والحد من العنف ضد النساء في هذا الاطار وتعزز من وسائل دعم الناجيات منه.

مع التأكيد على حاجتنا الى لمزيد من العمل نحو إنهاء العنف والتمييز ضد النساء في الأردن بشكل تشاركي وضمان أن يبقى مستوى التنسيق الوطني عال ومستمر للعمل على جميع القضايا التي من شأنها تمكين المرأة والنهوض بجميع أوضاعها الاجتماعية والسياسية والإقتصادية.

الأمينة العامة

الدكتورة سلمى النمس

وتكمن أهمية مثل هذه الدراسات في إمكانية رفدها للسياسة العامة في المملكة بمعلومات وإحصاءات تجمع بطريقة علمية دقيقة وتحليل حول واقع النساء يساعد في جعل السياسة العامة والقرار السياسي حساسين أكثر لمبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين. ويعد واقع المرأة الاردنية السياسي ومدى وشكل مشاركتها في صنع القرار والسياسة العامة من أهم المؤشرات التي تعكس مدى ديمقراطية النظام السياسي وعدالته في التعاطي مع المواطنين/ات. وتعد دراسة التحديات أمام مشاركة المرأة السياسية الفاعلة والعادلة مهمة ليس فقط على صعيد قياس مستوى العدالة في المملكة، ولكنها ايضا أساسية للتعرف على طبيعة هذه التحديات ولتقديم حلول لتجاوزها. وبالاستناد الى قناعة مفادها أن العنف والتمييز ضد النساء ظاهرة عالمية لا تقف عند أي حد سياسي معين، وأن العنف والتمييز ظواهر تتجلى في المجال الخاص ولا تستثني الفضاء العام، فإن دراسة واقعها وحجم انتشارها واشكالها في المملكة تعد ضرورية قبل البدء بالتفكير في حلول توفر الحماية للناجيات والمعرضات للعنف، وتجرّم العنف كما ينبغي، وتعمل على الوقاية منه والحد من انتشاره.

مهمة هذه الدراسة التي قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بإعدادها بالتعاون مع شركة بيتر بزنس حول العنف ضد النساء في الحياة السياسية والفضاء العام هي الوقوف على مدى انتشار ظاهرة العنف ضد المرأة في الحياة العامة والسياسية في الأردن بدءاً بتوطين مفهوم العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي محليا وتحديد سياقاته في المملكة، ومن ثم استطلاع وتحليل اشكال وانواع هذا العنف وتأثيره على مشاركة النساء في الحياة العامة والسياسية وأدائهن السياسي والقيادي، وصولا الى مقترحات قانونية ومؤسسية وسياساتية وأخرى بحثية تسهم في الوقاية والحد من العنف ضد النساء في هذا الاطار وتعزز من وسائل دعم الناجيات منه.

وقد اعتمدت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة عدة أساليب بحثية لإنتاج هذه الدراسة هي التالية:

أولاً: تم إجراء بحث مكتبي لدراسات وتقارير متخصصة تناولت مفهوم العنف ضد النساء في الحياة السياسية والعامة. خلص هذا الجزء من البحث الى أن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي هو أحد أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي المنتشرة بتباين حول العالم، ويعد هذا العنف سياسيا لأن دوافعه سياسية بامتياز وهي إبقاء نظام قوة غير عادل بين النساء والرجال في المجتمع، بالإضافة الى اتسام اشكاله وادواته بالطابع السياسي، فهي تمثل وجود تمييز لا يساوي بين المواطنين من حيث الجنس، ولا يوفر من حيث القانون أو بشكل مؤسسي أية حماية أو مساندة للناجيات من أو المتعرضات للعنف. ويعد هذا النوع من العنف سياسيا من حيث شكل ومدى تأثيره، فهو يعكس نظاما سياسيا مختلا غير ديمقراطي أو عادل، لا يسوده حكم القانون ولا يطبق مبادئ العدالة والمساواة التي بات يرسخها الدستور وتؤكدها المواثيق والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.

ثانياً: تبع البحث المكتبي مسح استهدف النساء ممن تولينّ مواقع مؤثرة في الحياة السياسية والعامة حددت في ست مجالات هي (مجلس الوزراء ، مجلس النواب والمجالس الأخرى المنتخبة، القيادة في القطاع العام، النشاط والقيادة في القطاع التطوعي والمدني بما في ذلك الأحزاب والنقابات، ومجال التأثير في قطاع الإعلام بشكليه التقليدي ووسائل التواصل الاجتماعي). ركز المسح على تحديد انواع واشكال العنف الواقع على السياسيات والناشطات والقياديات والمؤثرات في الفضاء السياسي والعام، ومصادره ومدى تكراره في آخر سنة منذ تولي من شملتهن الدراسة المنصب. كما واشتمل المسح على معرفة ردود فعل

النساء تجاه العنف ومصدره واثاره سواء على أنفسهن أو على المقربين لديهن. وعكست نتائج المسح آراء وردود 287 مستجيبة مثلن كافة المحافظات، حيث شكلت المستجيبات من إقليم الوسط 48% من جملة المستجيبات للدراسة، ومن إقليم الشمال 37%، فيما شكلت المستجيبات من محافظات اقليم الجنوب 14%. وشغلت المستجيبات مواقع متباينة في سلم القيادة وفي مجالات مختلفة، حيث كان أغلبهن (47% من العينة) ممن شغلن موقعا سياسيا منتخبا، تبعها من شغلن منصبا قياديا في القطاع التطوعي والمدني بنسبة

19%، ومن مثلنّ القطاع العام بنسبة 14%، وتوزعت البقية 21% على مواقع قيادية وتأثيرية اخرى كالإعلام التقليدي والالكتروني.

انقسمت ببعدها الكمي الى مستويين، الاول يحدد واقع العنف الممارس والمختبر من قبل المستجيبات للدراسة، والثاني يوضح النتائج فيما يتصل باتجاهات المستجيبات نحو ابعاد معينة من العنف في الإطارين العام والسياسي. جاءت نتائج الدراسة فيما يتصل بواقع العنف ضد النساء كالاتي:

تتعرض النساء ممن يشغلن مواقع قيادية وسياسية للعنف وعلى وتيرة عالية، كما يتجاوز العنف المرأة ذاتها ليشمل ايضا أفراد أسرتها وأقاربها. فتظهر النتائج تعرض اثنتين من كل ثلاث مستجيبات (اي ما نسبته 64.9%) ممن شملتهن الدراسة لأحد أشكال العنف في الفضاء السياسي والعام، وتعرض أسر وأقارب واحدة من كل ثلاث مستجيبات (وبواقع 28.4%) للعنف بالمعية أو بسبب صلة القرابة.

وبينت نتائج المسح أن محافظة المفرق قد كانت الاعلى من حيث نسب التعرض للعنف، إذ اقرت 87% من المستجيبات من المفرق تعرضهن للعنف في الفضاء السياسي والعام بسبب موقعهن او عملهن السياسي الحالي أو السابق، تلا ذلك محافظة اربد وبنسبة 69%، ثم العاصمة عمان وبنسبة 60%.

كانت نسبة التعرض للعنف أعلى خلال مدة ممارسة المستجيبة لعملها، حيث شكلت نسبة المتعرضات للعنف خلال مدة مزاولة العمل حوالي 57% من مجموع المستجيبات، تلاها تركز العنف في فترة الانتخابات وبنسبة بلغت 56% من مجمل المستجيبات. وقلت نسب التعرض للعنف كلما ابتعدت المرأة عن العمل العام أو السياسي فشكلت نسبة من تعرضن له خلال الشهور الاثني عشر الماضية 14% فقط، وهي فترة لم تشمل انتخابات، وتراجعت فيها نسبة التمثيل النسائي الحكومي، حيث استلمت النساء ثلاث حقائب وزارية فقط في الحكومة منذ تشرين الأول عام 2020 وحتى تاريخ إعداد هذه الدراسة مقابل سبع حقائب استلمتها نساء في الحكومة في الفترة ما بين 2018-2020 .

شكلت النساء ممن يشغلن/شغلن مواقع سياسية منتخبة النسبة الأعلى للمتعرضات للعنف وحسب إجابات المستجيبات. فتعرضت ما نسبته 72% من النساء ممن يشغلن مواقع منتخبة للعنف، تبعها ما نسبته 69% من مجمل المستجيبات ممن يشغلن مواقع قيادية في القطاع العام، و68% ممن يشغلن موقعا قياديا في القطاع المدني او التطوعي.

شكل العنف النفسي والمعنوي أكثر اشكال العنف شيوعا، فأقرت 90.4% من المستجيبات تعرضهن لهذا العنف، تلاه الايذاء اللفظي وبنسبة بلغت 69.2%، ومن ثم العنف السيبراني والتنمر الالكتروني الذي بلغت نسبته 63.1%. وبلغت نسبة من أفدن بتعرضهن للعنف الجنسي أو التحرش 17.5% من مجمل المستجيبات.

أما من حيث وسائل العنف الممارس فقد اظهرت نتائج الدراسة أن العنف الممارس باستخدام الفضاء السيبراني والتنمر باستخدام تقنيات ومواقع التواصل على الإنترنت ، قد كانت أكثر الوسائل شيوعا، فأكدت 55% من المستجيبات ممن تعرضن للعنف استخدام هذه الوسيلة ضدهن، فيما افادت 48.1% منهن

تعرضهن للعنف الوجاهي . وشكل العنف خلال وسائط الاعلام التقليدية أقل النسب حيث أفادت 22% من المستجيبات فقط تعرضهن للعنف من خلال هذه الوسيلة. وشكلت المستجيبات ممن يشغلن مواقع منتخبة اعلى النسب من حيث التعرض للعنف بوسائل الانترنت وبنسبة بلغت 62%، تلاها المستجيبات ممن يشغلن مواقع في القطاع التطوعي وبنسبة 51%. فيما شكلت المستجيبات ممن يشغلن مواقع حكومية الفئة الاعلى تعرضا للعنف باستخدام وسائل الاعلام حيث شكلن 37% من مجمل المستجيبات اللاتي تعرضن للعنف باستخدام هذه الوسيلة.

واظهرت النتائج فيما يتعلق بممارسي العنف في الإطار العام والسياسي وضد النساء الفاعلات في هذه الفضاءات أن المنافسين/ات للمستجيبات والمخالفين/ات لهن في المواقف السياسية قد كانوا أكثر ممارسة للعنف. حيث اشارت 51% من المستجيبات الى هذه الفئة بالتحديد، تلا هذه الفئة وبالتساوي من حيث النسب مجموعتين هما: اولئك التابعون لمجموعات مخالفة في التوجه السياسي للمستجيبة، وافراد أسرة او عشيرة المستجيبة وذلك بنسبة 33% لكل منها. وتقل النسب إلى حد ملموس عند الحديث عن الأشخاص أو المجموعات من قاعدتها الانتخابية أو زملائها في العمل أو نشاطها اذ بلغت نسبة الزملاء 18% من مجمل الاشخاص مسببي العنف وكما أفادت المستجيبات.

اما بخصوص تأثير العنف فقد اظهرت النتائج أن اشد اشكال التأثير قد كانت نفسية ومعنوية، حيث أظهرت النتائج أن 92% من المستجيبات أكدن أثر العنف الذي تعرضن له على صحتهن النفسية، اما من حيث شدة التأثير فأشارت 29% منهن (من الـ 92%) الى انهن قد تأثرن بدرجة كبيرة جداً وبدرجة كبيرة. وأثر العنف ايضا على علاقات المستجيبات المجتمعية وبنسبة بلغت 79% وتراوحت شدة تأثير العنف على هذا الجانب من حياة المستجيبات ممن تعرضن للعنف بين تأثير بدرجة كبيرة جدا وبنسبة بلغت 22% وبدرجة كبيرة بلغت 17%. فيما اشارت 75% من المستجيبات الى أن العنف قد أثر سلبياً على القضية التي يعملن لأجلها، وأكدت 33% منهن (من الـ 75%) أنهن كن قد تأثرن بدرجة كبيرة جداً و18% أثر بدرجة كبيرة جراء العنف. وأكدت أخريات أن العنف قد أثر على حريتهن الشخصية وبنسبة 70% (22% منهن أثر بدرجة كبيرة جداً و21% منهن أثر بدرجة كبيرة و13% أثر بدرجة متوسطة).

أما نتائج الدراسة فيما يتصل بردة فعل المستجيبات تجاه العنف الممارس عليهن، فقد كان التوجه العام لدى الغالبية العظمى من المستجيبات هو التجاهل (68%). فيما قررت ما نسبته 28% فقط من المستجيبات الرد والمتابعة (مثل اصدار بيانات وتوضيحات). ومن الجدير ذكره أن نسبة قليلة جدا قد لجأن الى المختصين (10%). أما النسبة المقلقة بخصوص ردود الافعال هي قرار 15% من المستجيبات الانسحاب من المشهد العام (سواء جزئيا أو كليا)، فيما قررت 4% من المستجيبات الغاء صفحتهن على وسائل التواصل الاجتماعي.

أما من حيث الاجراءات التي اتبعنها في التصدي للعنف فقد أكدت المستجيبات ممن قمن بإجراء انهن قد فضلن اللجوء الى محيطهن القريب على اللجوء الى الجهات المختصة والرسمية والرقابية،

حيث إن 44.4% من المستجيبات أشرن أنهن قد لجئن الى عائلاتهن حال تعرضهن للعنف، تلا ذلك التوجه للأصدقاء وبنسبة (31%) ثم العشيرة بنسبة (28%)، فيما قررت 16% فقط من المستجيبات اللجوء للشرطة و12% فقط الى القضاء و4.0% فقط الى وحدات الرقابة في المؤسسات سواء في القطاع العام أو الخاص.

أما فيما يتصل باتجاهات المستجيبات نحو العنف في الفضاء السياسي والعام، فقد جاءت نتائج الدراسة على النحو التالي:

ان أبرز التحديات التي تواجه المرأة في الأردن والتي شكلت من وجهة نظر المستجيبات أهم الأسباب التي تقلل من مشاركة النساء السياسية، هي محدودية موارد المرأة الاقتصادية وحجم دخلها القليل والمحدود، حيث أكد ثلثا المستجيبات بأن أبرز تحدي لهن هو دخل المرأة وبنسبة بلغت (64%)، تلا ذلك محدودية الفرص القيادية المتاحة أمام النساء حيث وافق ما يقارب الثلثين وبنسبة(58%) على وجود وتأثير هذا المعوق، فيما شكّل العنف ضد النساء بشكل عام عائقا لما نسبته (57%) من المستجيبات، وأكدت ما نسبته (54%) منهن بأن الواسطة والمحسوبية تلعب ايضا دورا في الحد من مشاركة المرأة. أما اشكال التحديات الأخرى التي تمت الإشارة اليها وبنسب أقل فقد كان من أبرزها: غياب الحريات العامة وبنسبة بلغت (28%)، وفرص الترقية المحدودة بنسبة (26%) وانعدام حرية التعبير بنسبة (25%).

بخصوص أثر العادات والتقاليد والأعراف السائدة على مستوى وشكل العنف ضد المرأة في الحياة العامة، تبين من خلال الدراسة أن الغالبية العظمى من المستجيبات (68.8%) يعتقدن بتأثيرها السلبي المشجع على العنف ضد المرأة في الحياة العامة، فالعديد من العادات والتقاليد يسوّغ العنف ضد النساء ويبرره اجتماعيا، كما قد تحّمل بعض المعتقدات المجتمعية مسؤولية العنف الواقع على النساء للنساء أنفسهن فيما يعرف بلوم الضحية. ومن اللافت أيضا بخصوص نتائج الدراسة في هذا الصدد أيضا ان هناكما نسبته 20.7% من المستجيبات ممن يعتقدن أن للعادات والتقاليد تأثير إيجابي من حيث توفيرها لأطر حماية معينة للنساء. ولعل هذا مرتبط بالاعتقاد بأن هناك أعرافا اجتماعية تحترم النساء وتحمل الرجال مسؤولية المحافظة عليهن وحمايتهن من التعرض للعنف والضرر. فلا ترى صاحبات هذا الاعتقاد بأن اعرافا كهذه تدخل في باب الوصاية على النساء، بل يرينها إيجابية.

واظهرت النتائج ان المستجيبات يعتقدن بشكل عام ان عنف المرأة تجاه المرأة في الفضاء العام أو السياسي مردّه محدودية الفرص أمام النساء وذلك بواقع 57% من المستجيبات، تلاه غرور بعض النساء أو شعور بعضهن بأنهن أكثر قدرة على ودراية بالمشاركة في الحياة العامة وبنسبة 56%. عامل آخر لتفسير عنف النساء ضد النساء من وجهة نظر المستجيبات كان مرده تلك الاتجاهات التي تؤمن بوجوب بقاء النساء في الفضاء الخاص، حيث جاء بنسبة 33%. وهذه النتائج مثيرة للاهتمام لأنها تعكس تأثر النساء بالثقافة الابوية ومن ناحيتين، الاولى من خلال تبني النساء نمط قيادة ذكوري بحت يعتمد على التنافس وإقصاء الاخر، ومن ناحية ثانية من خلال ايمان البعض بأن الفصل بين الفضاء العام والخاص هو لصالح المرأة وان المجال الخاص هو فضاء المرأة ومكانها الاساسي. وبمقارنة ذلك مع اسباب عنف الرجل من وجهة نظر المستجيبات، فقد اشارت النتائج الى اتفاق أكثر من نصف المستجيبات على أن أبرز سببين وراء هذا العنف هي المعتقد العام والاتجاهات التي تؤمن بوجوب بقاء النساء في الفضاء الخاص بهن (أي الدور التقليدي)، وعدم رغبة وتقبل الرجال بالخسارة أمام المرأة، وبنسبة بلغت 51% لكل منهما. واتفق 46% من المستجيبات أن الرغبة بمنع المرأة من المشاركة السياسية هي ما يقف وراء هذا العنف.

ولتعزيز نتائج الدراسة الكمية وتكميلها بنقاشات نوعية حول العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي، ولتوثيق شهادات وخبرات حقيقية تبين مدى اسباب ودوافع العنف وتأثيره الفعلي على حياة الناجيات أو المستهدفات منه اعتمدت الدراسة منهجا ثالثاً نوعيا شمل نقاشا مركزاً لمجموعات من الخبراء من الناشطين/ات، والسياسيين/ات، والاعلاميين/ات، والأكاديميين/ات، جاءت النتائج على هذا المستوى كما يلي:

اظهرت نتائج البحث النوعي صورة مماثلة لتلك التي خلص اليها البحث الكمي من حيث اتفاق المشاركات والمشاركين على انتشار العنف في الفضاء العام والسياسي الاردني، وغياب اطر المساندة المؤسسية والقانونية للناجيات منه أو المعرضات له بشكل خاص، وغياب اطر التجريم القانوني للعنف الموجه نحو النساء في

الفضاء العام والسياسي. وجاءت اهم نتائج البحث على هذا المستوى كما يلي:

أظهر البحث النوعي اختلافا في التقديرات والآراء حول مفهوم العنف في الفضائين السياسي والعام تبعا للجنس. ففيما رأى المستهدفون بالدراسة من الرجال هذا العنف على انه شكل من اشكال التمييز وانه راسخ في الثقافة المجتمعية، رأته النساء من ذات الفئة على أنه خلل في هيكل الدولة وشكل الاقتصاد وتقصيرٌ في تحقيق المساواة بين المواطنين حسب الدستور. فالعنف بالنسبة للنساء ممن شملتهن الدراسة لا ينفصل عن حقائق التمييز الاقتصادي والسياسي والتي تفتقر في الغالب الى مرجعية ثقافية مشروعة ولا يمكن تفسيره الا من خلال توزيع القوة والموارد غير العادل بين النساء والرجال في المجتمع.

اظهرت النتائج اجماعا على الحلول والاجراءات الوقائية والاحترازية من حيث ضرورة ايجاد خطة وطنية شاملة لحماية النساء من العنف الممارس ضدهن في الفضاءين العام والسياسي. هذه الخطة الشاملة لابد من ان تحتوي على إطار تشريعي قانوني يحمي النساء ويجرم العنف الذي يتعرضن له، وهيكل مؤسسي يخلق اطرا للمساندة والمساعدة في حال التعرض للعنف، وبعد توعوي تثقيفي يسعى لنشر ثقافة المساواة والعدالة، واخر يتعلق بالتدريب وتعزيز قدرات السياسيات على مجابهة العنف والتبليغ عنه ومتابعته حتى يتحقق الحق.

اظهرت النتائج ايضا فروقا في التقديرات والآراء تبعا لمجال عمل المشاركين/ات في مجموعات النقاش المركزة حول اثار العنف الاكثر شيوعا والاشد وطأة على حياة المعرضات والمهددات بالعنف من السياسيات والناشطات والقياديات في المجال العام، فمن كانت خلفيتهم/ن سياسية رأوا/ين ان العنف الاساسي يأتي على شكل منافسة سياسية غير شريفة (وهذه النتيجة دعمتها نتائج البحث الكمي حيث أفادت 51% من المستجيبات اللاتي تعرضن للعنف أن معنفهن كان بالدرجة الاولى منافس في الانتخابات)، ومن هم/ن من خلفية إعلامية رأوا /ين على انه متجذر أكثر في مساحات الحرية غير المسؤولة التي منحها الاعلام الجديد ووسائط التواصل الاجتماعي. وهذه النتائج منطقية، فكل تبعا لمجال عمله يحدد اشكال العنف الاكثر شيوعا وأهمية.

كما أكدت نتائج البحث النوعي على الأثار النفسية والمعنوية المكلفة جدا جراء العنف الذي تتعرض له النساء خلال عملهن السياسي، ما يجعل هذا المجال بيئة طاردة للنساء ليست آمنة او مرحبة بهن.

وقد خرجت الدراسة بناء على هذه النتائج بمجموعة من التوصيات، كان اهمها ما يلي:

التوصيات

بناء على نتائج هذه الدراسة المتعددة المنهجية من بحث كمي ونوعي وتحليل للأدبيات حول موضوع العنف ضد النساء في المجال السياسي، تنقسم توصيات هذه الدراسة الى ثلاث مجالات رئيسية هي:

أولاً: رفع مستوى الوعي العام، ووعي صناع القرار والسياسة بحجم، شكل ومدى انتشار ظاهرة العنف الممارس ضد السياسيات والقياديات والناشطات في الفضاء العام الاردني من خلال توثيق وتقييم الظاهرة دوريا على اسس علمية دقيقة، ولتحقيق ذلك تقترح الدراسة:

أ) انشاء قاعدة بيانات وأدلة متخصصة بالعنف ضد المرأة في الحياة السياسية. لتغذية هذه القاعدة المتخصصة، نوصي بإجراء مسح سنوي/دوري للظاهرة من خلال قياس مؤشرات محددة بخصوصها هي:

- مدى انتشار العنف جغرافيا وحسب المواقع السياسية والقيادية التي تشغلها النساء،
- قياس فترات الصعود والهبوط لمعدلات العنف،
- رصد التحولات التي تطرأ على اشكال العنف الممارس والموجه ضد النساء ورصد ادواته،
- قياس تأثيره الكمي والنوعي على حياة وأداء النساء القيادي والسياسي في المملكة،
- رصد عدد البلاغات بالعنف، ورصد مصيرها وطرق التعاطي معها وحلها، والانتباه الى البلاغات التي لا تتم متابعتها من قبل الناجية أو الجهات المسؤولة.

على أن يتم ذلك من خلال اعتماد أدوات قياس علمية ودورية يقوم بتطويرها مختصات/مختصون في مجال البحث النسوي. وقد يتم ذلك ايضا بالتنسيق مع دائرة الاحصاءات العامة بإضافة هذه المعايير الى جملة المعايير التي يتم جمع البيانات بصددها ضمن احصاءات المرأة والنوع الاجتماعي التي تجمعها الاحصاءات العامة وبشكل دوري.

ب) إصدار تقرير سنوي يوثق حجم انتشار الظاهرة كمّاً ونوعاً، ويقيّم اداء السلطات المختلفة من حيث حجم وشكل الاستجابة لها، واستخدام هذا التقرير كأداة لمساءلة الحكومة والسلطة التشريعية والقضائية بخصوص حماية النساء من العنف في المجال السياسي.

ج) العمل مع المنظمات النسوية ولاسيما مشروع مرصد "عين على النساء"، في تطوير باروميتر خاص بنزاهة وعدالة الانتخابات من منظور يأخذ بعين الاعتبار معايير قياس العنف الممارس ضد النساء في المجال السياسي، بحيث يرصد ويوثق ظروف المنافسة السياسية اثناء الانتخابات من حيث عدالتها ونزاهتها وخلوها من العنف، ويراقب اليات اصدار وإقرار قوائم الترشيح وترتيبها على مستوى الحزب أو الكتلة الانتخابية الواحدة وينشرها، ويراقب ويقيس شكل وحجم التغطية الاعلامية للانتخابات والمرشحين/ ات، وينشرها. هذا الشكل من الرصد والتقييم يضمن استقلالية البيانات ويحقق فعالية أكبر للمساءلة النسوية.

د) القيام بحملة لتشجيع المزيد من النساء على التقدم وكسر حاجز الصمت بشأن تجربتهن الخاصة بالعنف، مما قد يلهم الأخريات لفعل الشيء نفسه؛ التحدث علنًا عن تجارب العنف له تأثيرات متباينة اهمها: بناء التضامن بين النساء في السياسة - في البرلمانات والمجالس المحلية والأحزاب والنقابات والمجتمع المدني والقطاع العام، وتمكينهن من وضع استراتيجية عمل مشتركة لمكافحة جميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة.

ه) العمل مع وبناء الوعي داخل وسائل الإعلام التي لديها القدرة على تعزيز ثقافة خالية من العنف ضد النساء في مواقع القيادة والتشجيع على برامج ومواد اعلامية تعزز من صورة المرأة القيادية وتمنح النساء فرصة في التعليق عن مواضيع ذات صفة عامة وليس فقط ما يخص المرأة. (الاجراء المقترح قد يكون على شكل منح جائزة دورية للمحطات التلفزيونية، والاذاعية، والجرائد التي تستقبل النساء بشكل مكثف كخبيرات للحديث عن قضايا الشأن العام، ولتلك التي تمنح النساء تغطية خاصة وايجابية في فترة الانتخابات.)

ثانياً: من الناحية المؤسسية، تقترح الدراسة:

أ) تطوير مساحات مؤسسية مستقلة وآمنة للإبلاغ عن حالات العنف في المجال السياسي ومتابعة الحالات حتى النهاية، ويتضمن ذلك:

خلق مساحات آمنة للنساء حيث يمكنهن الوثوق بأخذهن وقصصهن على محمل الجد وسماع ادعاءاتهن بمهنية وعدالة والتعامل معها على وجه السرعة والكفاءة. هذه المساحات قد تكون خطوطا ساخنة أو/ ومكاتب (مظالم) أو تبليغ وشكوى مستقلة تابعة ومرتبطة باللجنة الوطنية لشؤون المرأة، أو محلية ذات صلاحية ومستقلة ومتواجدة داخل كافة مؤسسات الدولة والقطاع العام ومؤسسات الاعلام، يتولاها طاقم مدرّب على العنف والتمييز ضد النساء في الفضاء السياسي والعام، ومرتبطة بأعلى موقع لصناعة القرار في المؤسسة. على أن يمنحها النظام الداخلي الصلاحيات اللازمة للتحرك والمتابعة.

ضمان أن تشمل صلاحيات هذه المكاتب أو الخطوط الساخنة ووفق النظام الداخلي القدرة على تحويل الحالات الى مرجعيات رعاية صحية ونفسية آمنة وسهلة الوصول اليها من قبل الناجيات وأفراد اسرهن.

رصد ميزانية محددة لهذه المكاتب والاليات وتزويدها بكافة الوسائل التقنية والحديثة التي تمكنها من جمع الادلة، وتحديد متطلبات الحماية ما بعد التبليغ، وإجراءات المتابعة.

توفير الدعم للمؤسسات الرسمية لتوفير التقنيات الحديثة التي تساعد النساء على جمع الادلة أو اسناد متطلبات الحماية ما بعد التبليغ.

تحديد المواقع الوظيفية ولاسيما تلك القيادية منها والتي تقع ضمن تراتبية الهيكل المؤسسي للقطاعات المختلفة المطلوب منها التبليغ رسميا وبكفاءة فيما يعرف بالمبلّغ الملزم (Mandatory Reporter) أو عن حالات العنف في حال العلم به، وادراجها ضمن الوصف الوظيفي للموقع وتوفير التدريب اللازم للأشخاص ممن يحتلون هذه المواقع، وربطها بالنظام الداخلي والقانون كما توضح التوصيات في الجزء التشريعي.

ب) تطوير اليات قضائية مستقلة وسريعة وآمنة لحماية النساء وأسرهن من العنف في إطاره السياسي وبالتعاون مع الجهات الامنية والمحاكم، على أن يكون/تكون من ينظر في القضايا المتعلقة بالعنف في السياسة وبالحماية كادرا مدربا وذا كفاءة.

ج) تشكيل شبكات وتحالفات نسائية تجمع النساء القياديات من فترات سابقة وحالية وقطاعات مختلفة واعتبار الشبكات وعضويتها مصدر معرفي للنساء في رفع قدراتهن على التعامل مع ممارسات تمييزية اساسها الجنس، حيث وردت عدة توصيات دولية بأهمية بناء تحالفات نسائية.

د) تشجيع القياديات والقياديين المحليين المناصرين لحقوق النساء للانخراط في حملات المناصرة والتحالفات الدولية، ولاسيما حركة التضامن HeForShe التابعة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، أو حملة NotTheCost # التابعة للمعهد الديمقراطي الوطني، التي يمكن تهيئتها ونشرها على المستوى الوطني، بحيث تستهدف أصحاب المصلحة الذين يمكنهم التأثير على التصورات ذات الصلة بالمرأة في السياسة والإجراءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة في الحياة السياسية، ويشمل ذلك قوات الأمن والقضاء والمجتمع المدني والزعماء الدينيين والتقليديين والقادة السياسيين وغيرهم.

ثالثاً: الاطار القانوني:

أ) توصي الدراسة بأولوية إصدار قانون خاص مرتبط بالعنف ضد النساء في الإطار السياسي يتبع النماذج الدولية المعتمدة (بوليفيا وتونس مثلا)، بحيث يتضمن:

- تعريف بقصد التجريم لكل الافعال العنيفة المباشرة وغير المباشرة ذات دوافع تأخذ الطابع التمييزي ضد المرأة، والتي تستخدم أدوات سياسية، وتحمل تأثيرا سياسيا، والتي تستهدف النساء ممن يشغلن مواقع سياسية قيادية، والقياديات في القطاع العام، والمرشحات، وعضوات الأحزاب السياسية، والناخبات، وناشطات المجتمع المدني والمدافعات عن حقوق الإنسان. كما توصي الدراسة بأن يجرم القانون العنف الممارس ضد افراد اسر النساء بسبب نشاطهن السياسي والعام، والممارس أيضا ضد معاونيهن والعاملين معهن وخصوصا اذا ما كان يهدف الى تهديد الناشطة السياسية ومنعها من التمتع بحقوقها السياسية كاملة.

- ان يحدد القانون الجهات المسؤولة عن التبليغ (المبلغ الملزم) ويحدد التبعات القانونية لعدم الالتزام بهذا الدور من خلال نصوص قانونية واضحة.

- يحدد القانون الجهات المخولة باستقبال الشكاوى المتعلقة بالعنف الموجه ضد النساء في الفضاء العام والسياسي، ويحدد اجراءات واليات النظر والتحقيق فيها، وصلاحيات هذه الجهات من خلال نصوص قانونية واضحة.

- أن يتضمن القانون النموذجي تحديدا للإجراءات التحقيقية والعقابية بما يتناسب وشكل وحجم العنف ومدى تأثيره، وأن يحدد مسؤولية الجهات المختلفة من حكومية ومنتخبة ومؤسسات مجتمع مدني وإلزامها بتوفير ضمانات وقائية للحماية من العنف، وتوفير وسائل مساندة ورعاية للمتعرضات له والناجيات منه.

- ان يتضمن القانون نصوصا اجراءات محددة للتعويض عن الضرر وشكل التعويض المادي والمعنوي في حال ثبوت العنف ويوضح مسؤولية المؤسسة والأفراد بهذا الخصوص.

ب) وتوصي الدراسة على هذا المستوى أيضا بمراجعة الانظمة العامة الناظمة لعمل البرلمان والادارة المحلية وتضمينها نصوصا تعكس التزام هذه الهيئات بتوفير بيئة مرحبة وآمنة للنساء وتؤكد مسؤولية هذه الهيئات بتوفير الحماية للنساء من العنف، والتفات هذه الهيئات الى العنف ضد النساء في السياسة، على أن توضح الانظمة العاملة ايضا اليات العمل واجراءات التعاطي مع قضايا العنف. على أن توضح الانظمة العاملة ايضا آليات العمل وإجراءات التعاطي مع قضايا العنف وتحدد في النظام الاشخاص المطلوب منهم التبليغ عن العنف (mandatory reporters) وصلاحيات جهات التبليغ عن العنف ومتابعة حالاته حتى النهاية.

ج) كما تقترح الدراسة تضمين القوانين الناظمة لحرية التعبير والاعلام والصحافة نصوصا تفرق بين خطاب الكراهية للنساء وحرية التعبير عن الرأي بحيث تجرم الأول وتحترم الاخير.

د) كما توصي الدراسة بتضمين إجراءات رفع الحصانة السياسية والدبلوماسية بنودا تتعلق بتعليق ورفع الحصانة خلال التحقيق في قضايا العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي.

الفصل الاول: حول الدراسة

خلفية ومبررات الدراسة

تعد مشاركة المرأة السياسية مؤشراً أساسياً على مدى ديمقراطية الدولة وعدالتها، فهي تعكس مبادئ الإنصاف والحكم التشاركي الممثل والرشيد وقيمها. ولكن هذه المشاركة في الأردن كما في غيرها من دول العالم لم تكن أولوية تلقائية للحكومات المتعاقبة، مما جعلها مطلبا ملحا يتصدر لائحة أولويات الحركة النسائية وعلى مدى تاريخها. فالإنجازات الأخيرة بما يشمل تضمين المادة الثانية من الدستور لفظ الاردنيات الى جانب الأردنيين، والالتزام بتخصيص مقاعد للنساء على مستوى مواقع صنع القرار المنتخبة على اختلافها، ما هي الا نتائج لتاريخ نضالي طويل بدأ مع الحملة التي نظمتها جمعية الاتحاد النسائي الأردنية (إحدى أوائل الجمعيات النسوية الاردنية والتي تحمل اليوم اسم اتحاد المرأة الأردنية) عام 1957. في الحملة طالبت النساء منحهن حقوقهن السياسية بالانتخاب والترشيح تطبيقا لمبادئ المواطنة. جاء ردا الحكومة في ذلك الوقت مخيبا للآمال، اذ افضى مقترح الحكومة ردا على الحملة والمطالب بمنح النساء المتعلمات فقط حق الاقتراع دون الترشيح. عبرت الأردنيات عن خيبة أملهن برد الحكومة هذا، ووصفن الحق الممنوح من خلاله بالحق السياسي المنقوص، ووقّعن عريضة احتجاج شملت ايضا بصمات العديدات من النساء ممن لم تتح لهن فرصة التعليم، تعد واحدة من اهم وثائق تاريخ المملكة السياسي والحركة النسوية في المملكة. وبرغم إصرار الحركة النسوية على الاستمرار بالمطالبة بالحق السياسي كاملاً، إلا إن فترة الاحكام العرفية التي فرضت بسبب احتلال الضفة الغربية وظروف المنطقة الامنية كانت قد عطلت الحياة السياسية ووجهت النضال النسوي الى جبهات أخرى لا تقل أهمية كالتضامن مع القضايا الاقليمية وتبنّي اجندة تنموية وذات طابع رعائي.

شكل مطلع السبعينات محطة تاريخية مهمة أخرى في طريق وصول الاردنيات الى حقوقهن السياسية كاملة. فحصلت النساء على حق الانتخاب والترشّح من خلال إرادة ملكية سامية صدرت عام 1974، تحولت في ذات العام الى قانون حمل الرقم 8 وعرف بالقانون المعدل لقانون الانتخاب لعام 1974. أكدت الإرادة والقانون المنبثق عنها التزام المملكة بمبادئ العدالة الاجتماعية وشكل تمهيدا لمشاركة مهمة لنساء الأردن في مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بالمرأة والذي كان قد عقد في المكسيك عام 1975، ولكن مرة أخرى لم تتح للنساء في تلك الفترة ممارسة هذا الحق بسبب استمرار العمل بالأحكام العرفية حتى عام 1989.

منح الانفتاح السياسي أواخر الثمانينيات الاردنيات فرصة مهمة للمطالبة بتمثيل سياسي عادل. فمع عودة الحياة النيابية تجدد الامل السياسي للنساء. ولكن، وبعد محاولة العديدات خوض الانتخابات باء غالبها بالفشل، تعززت القناعة لدى الحركة النسوية بأن لا تمثيل عادل يأتي من دون دعم، فطالبن وعلى مدى عقدي التسعينيات والالفية بتطبيق نظام تخصيص مقاعد للنساء في البرلمان (كوتا نسائية). أول استجابة لهذا المطلب بدأت بتخصيص ستة مقاعد للمرأة في قانون انتخاب عام 2001، ارتفع عددها الى 12 مقعد في عام 2012، والى 15 مقعد عام 2015، فيما شكلت المقاعد المخصصة للنساء مؤخرا محورا مهما من محاور نقاشات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية والتي شكلها جلالة الملك عام 2021. فخرجت اللجنة بتوصية لتخصيص مقاعد للنساء في قانون الانتخاب كما أوصت بتضمين تعديلات الدستور لفظ الاردنيات حتى يتوثق التزام المملكة بالعدالة والمساواة.

وقد ساعد نظام الحصص المخصصة للنساء وإصرار الحركة النسائية على الدور السياسي الفاعل للنساء على مستوى المواقع القيادية المنتخبة في تشجيع العديد من المواطنات على خوض التجربة السياسية على

مستوى مجلس النواب واسهم في تحسين سبل وصول بعضهن إلى عضوية المجلس. فارتفع عدد النساء الممثلات في مجلس النواب من سيدة واحدة فازت في انتخابات المجلس الثالث عشر عام 1993 (وكان ذلك على حساب مقعد مخصص للشركس)، الى ست سيدات في المجلس الرابع عشر (بفضل تخصيص ستة مقاعد للنساء ضمن قانون الانتخاب المعدل لعام 2001)، ارتفع الى 7 سيدات في المجلس الخامس عشر بمعنى ان سيدة قد فارت بالتنافس الحر اضافة الى السيدات الست اللاتي فزن على حساب الكوتا. وارتفع عدد النساء الممثلات مرة أخرى ليصل الى 12 سيدة في انتخابات المجلس السادس عشر، و18 سيدة في انتخابات المجلس السابع عشر بفضل تعديلين على قانون الانتخاب رفعا الكوتا من 6 الى 12 مقعد عام 2010 ومن 12 الى 15 مقعد في عام 2013، وبفضل تمكن ثلاث سيدات من الفوز عن طريق التنافس الحر في الانتخابات التي اجريت عام 2016. وفيما ارتفع عدد المقاعد التي شغلتها النساء الى 20 مقعد في المجلس الثامن عشر (اي 5 مقاعد اضافية للمقاعد الخمسة عشر المخصصة للكوتا) تراجع العدد في انتخابات 2020 لينحصر فقط في المقاعد الخمسة عشر التي خصصتها الكوتا، لتشغل النساء ما نسبته

11.5% فقط من مقاعد المجلس التاسع عشر. لابد من فهم التراجع الاخير في التمثيل في سياق تأثير جائحة كورونا التي حولت اولويات النساء في المجمل نحو ادوار الرعاية ولاسيما لكبار السن الاكثر عرضة للأثار الجانبية لانتشار الفيروس، والحضانة والتعليم للأطفال ولاسيما في ظل اغلاق دور الحضانة والمدارس فترة طويلة من الزمن حولت أدوار الحضانة والتعليم بشكل كامل للأسرة، وللنساء داخل الاسرة تحديدا.

هذا التأرجح في نسب تمثيل النساء جعل التخلي عن الكوتا النسائية أمرا غاية في الصعوبة، فعلى الرغم من محدودية التمثيل الناجمة عنه الا أن الكوتا نظام ضمن للنساء بعضا من التمثيل وقدم للناخب الأردني نماذج قيادات نسائية فاعلة تجاوزت رمزية التمثيل. هذا الامر دفع بجملة الإصلاحات الأخيرة التي تبنتها اللجنة الملكية لإصلاح المنظومة السياسية لأن تتمسك بالكوتا، وانعكس ذلك ايضا على قانون الانتخاب الذي أقره مجلس النواب في كانون الثاني من عام 2022، بحيث قسم القانون الجديد المملكة الى 18 دائرة انتخابية محلية ودائرة واحدة عامة، وخصص من ضمن المقاعد على كل مستوى مقاعد للسيدات جاءت على الشكل التالي: تمنح النساء 15 مقعدا من أصل 97 مقعد مخصص للدوائر المحلية الممثلة لمختلف محافظات المملكة. أما على صعيد الدائرة الوطنية العامة والمخصصة لقوائم الأحزاب فقد نص القانون على ضرورة ان تحتل النساء واحدا من المواقع الثلاثة الأولى للقائمة الحزبية، وأن تتضمن القائمة شابة أو شاب، وأن تختار المرشحة نوع المقعد إذا ما كان حساب الكوتا أو التنافس الحر، على ألا تؤثر الكوتا على فرص النساء في الفوز بمقاعد عن طريق التنافس الحر.

كما أسهم نظام الحصص المخصصة للنساء واستمرار الحركة النسوية بتوفير الدعم والتدريب اللازمين لدعم المرشحات في تشجيع النساء على خوض الانتخابات. فارتفعت تدريجيا نسب ترشح السيدات من نسبة كان قدرها 1.85% فقط من مرشحي انتخابات المجلس الثاني عشر (عام 1989) الى 5.5% من مجمل مرشحي المجلس الرابع عشر، وارتفعت النسبة بشكل تدريجي أكبر بحيث شكلن 22.4% من مجموع مرشحي المجلس الخامس عشر، فيما شكلن فقط 16.7% من مجمل المرشحين للدوائر المحلية و10.6% من مرشحي الدائرة الوطنية للمجلس السادس عشر، و14.1% للمجلس السابع عشر، و19.95% في المجلس الثامن عشر، وشكلن21.4% من مرشحي المجلس التاسع عشر.

تمثيل النساء في مجلس الاعيان شهد أيضا تطورا ملحوظا منذ بدايات الانفتاح السياسي وعودة الحياة البرلمانية. فتشغل النساء ما نسبته 10.8% من مجموع مقاعد المجلس الثامن والعشرين (2021) البالغة 67 مقعدا، فيما بلغت النسبة 15.4% في المجلس السابع والعشرين (2016)، ويشكل هذا التمثيل برغم تذبذبه

ارتفاعا في نسبة التمثيل حيث شغلت امرأة واحدة فقط أول مقعد في هذا المجلس عام 1989.

أما على صعيد مشاركة النساء على مستوى الحكم المحلي فكانت وكما تعكس النسب اعلى من معدلاتها على مستوى مجلسي النواب والاعيان. فمنذ أن تم تعديل قانون البلديات عام 1982 ومنحه -اسوة بقانون الانتخاب رقم 8 لعام 1974- النساء والرجال حق الترشح والانتخاب، حاولت النساء خوض التجربة السياسية على هذا المستوى. جاءت أولى هذه المحاولات عام 1995، بحيث انتهزت الحركة النسوية فرصة تعيين لجان تحضيرية للانتخابات البلدية في ذات العام كانت قد أعلنت عنها الحكومة ضمن خطة لتطوير وتحديث البلديات، وطالبن بضرورة تعيين نساء فيها. افضت المحاولة الى تعيين 99 سيدة في اللجان المختلفة، الامر الذي شجع المزيد من النساء على الترشح للفوز بمقاعد في البلديات المختلفة في المملكة. خاضت إثر ذلك ما مجموعه 19 سيدة تجربة الترشح، فازت منهن 9 بمقاعد عضوية، فيما حظيت أخرى بمنصب رئيس بلدية لأول مرة في تاريخ الاردن. ساهم القانون الذي كان يمنح مجلس الوزراء صلاحية تعيين أعضاء إضافيين بتعيين 23 سيدة إضافية في المجالس المختلفة ليرتفع مستوى التمثيل الى مستويات غير مسبوقة في تاريخ المملكة. وقدم نظام الكوتا الذي خصص ما نسبته 20% وفق قانون البلديات رقم 14 لسنة 2007 دفعة إضافية لتمثيل النساء على هذا المستوى تعززت مرة أخرى من خلال قانون الانتخاب رقم 41 لسنة 2015 الذي أضاف الى التعيين تخصيص ما نسبة "لا تقلُّ" عن 25% من مقاعد المجالس البلدية للنساء وفق المادة رقم 3 من القانون. وتشغل النساء بحساب نتائج انتخابات 2017 ما نسبته 41% من عضوية المجالس البلدية، حصلن عليها من خلال التنافس الحر والكوتا والتعيين. كما تشغل النساء ما نسبته 14% من مجالس المحافظات (اللامركزية). ولكن هذا التقدم قد شهد مؤخرا تراجعا مثله قرار مجلس النواب، في 2021 حذف عبارة (لا تقل عن) في المادة 3 الفقرة ب من قانون البلديات واللامركزية المتعلقة بالمقاعد المخصصة للنساء، حاصرا بذلك نسبة مقاعد النساء بـ ٢٥٪ دون زيادة أو نقصان.[1]

اما على مستوى السلطة التنفيذية فمنذ أن حصلت السيدة انعام المفتي على اول حقيبة وزارية عام 1979، ارتفعت وتيرة الاهتمام بمشاركة النساء على هذا المستوى، وتحديدا في فترة التسعينيات تأثرا بعاملين اساسين هما: التزام الاردن بالمواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والتي صادق عليها ولاسيما اتفاقية سيداو عام 1989، والانفتاح السياسي الذي شهدته المملكة في نهاية الثمانينات والذي تمثل بعودة الحياة النيابية اولا، والحزبية تاليا عام 1992. فاستلمت النساء حقائب وزارية مهمة تراوحت من حيث القوة بين التقليدي والمؤثر، حيث قدن وزارات التنمية الاجتماعية، والتخطيط، والاعلام، والثقافة، وتولين منصب الناطق باسم الحكومة، ووزارة الدولة لشؤن المرأة، والاتصالات والمعلومات، والسياحة والاثار، والبيئة، وتطوير الاداء المؤسسي، والطاقة والثروة المعدنية، والصناعة والتجارة والتموين، ومنصب نائب رئيس الوزراء. وبرغم التنوع والحرص على التمثيل، الا ان النسب المحلية لاتزال دون المستويات العالمية القليلة اصلا، حيث تشكل النساء ما نسبته 13.8% من مجمل الوزراء في الاردن، مقابل تشكيلهن ما نسبته 20% من وزراء العالم.

ويعد تمثيل النساء في الاحزاب الأردنية ضعيفا، وقد يكون مرد ذلك ضعف الأحزاب ذاتها، وعملها في سياق تنافسي صعب من مهامها في تقديم مرشحين لمجلس النواب يصوت لهم الناخب الأردني. فالحزب في منافسة دائمة مع العشائر التي تشكل الأطر الأكثر فاعلية في الانتخابات. وعلى هذا الصعيد لا تتعدى مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية نسبة مقدارها 28.76% من مجموع الأعضاء، وذلك على الرغم من

1 نصت المادة على انه يخصص للنساء في مجلس المحافظة نسبة (25%) من عدد أعضاء المجلس المنتخبين لإشغالها من اللواتي حصلن على أعلى الأصوات بالنسبة لعدد المقترعين ضمن دائرتهن الانتخابية ممن لم يحالفهن الحظ بالفوز بالانتخاب، وإذا لم يتقدم العدد المطلوب من المرشحات أو لم يتوافر العدد الذي يساوي النسبة المشار إليها في البند (1) من هذه الفقرة فيتم تعيينهن بقرار من الوزير في حدود هذه النسبة من ضمن الناخبات المسجلات في قوائم الناخبين لمجلس المحافظة، ويسمي رئيس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ممثل كل جهة من الجهات المشار إليها في البنود (4) و(5) و(6) و (7) من الفقرة (أ) من هذه المادة .

أن سيدة فاعلة تحتل موقع الأمين العام، وهو الامر الذي يعد استثناء لم يتكرر حتى في الأحزاب التي شملت تاريخيا نساء بين أعضائها العاميين والمؤسسين.

وهذا الضعف على المستوى الحزبي لا ينعكس بالضرورة على مشاركة النساء في القطاعين المدني والتطوعي. فيمكن القول أن الاردنيات يقدن المشهد الحقوقي والمدني بدون منازع ولهن على هذا الصعيد تاريخ طويل بدأ من تأسيس تنظيمات تطوعية ومدنية في العشرينات والثلاثينيات من القرن الماضي. توجهن في الاربعينيات والخمسينيات الى تشكيل منظمات نسائية متخصصة تحولت خلال فترة الاحكام العرفية الى مؤسسات اجتماعية ورعائية لتعود في فترة الانفتاح لتنشط من جديد وتقوق المشهد الحقوقي في المملكة. ولا تقتصر مشاركة المرأة على مستوى مؤسسات الدولة وسلطاتها، بل أن النساء ايضا فاعلات في الاعلام. فبادرت الناشطات كأملي نفاع وسلوى زيادين بالكتابة في مجلة الرائد العربي التي خصصت في نهايات الاربعينيات واوائل الخمسينيات قسما للمرأة، عن مواضيع تخص التعليم والمشاركة السياسية ومكانة المرأة في المجتمع.

لم تأت من فراغ إذا مطالب الاردنيات بضرورة تضمين الدستور مبدأ المساواة بين الجنسين وأهمية وجود نص دستوري صريح يعكس التزام المملكة بمبادئ العدالة والمساواة. وتضمين مبدأ المساواة للوثائق الوطنية الأساسية بدأ بالميثاق الوطني الصادر عام 1992، وهو الوثيقة التي تعد الإطار الأساسي الأهم للعمل السياسي العلني في الأردن بحيث نظمته بعد عقود من سيادة قوانين الطوارئ. وينص الميثاق من ضمن ثوابته ومرتكزاته صراحة على أن الأردنيين "رجالا ونساء امام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات"[2]، وأسوة بالميثاق طالبت الحركة النسوية وعلى الدوام ضرورة ان يعكس الدستور هذه اللغة الصريحة رغم إصرار البعض شمول لفظ الأردنيين (بتذكير الجمع) الوارد في الدستور للنساء والرجال على حد سواء. الاستجابة لهذا المطالب التي استمرت لأكثر من عقدين جاءت مدرجة ضمن التعديلات الأخيرة التي أصدرتها اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية ـ بحيث نص مشروع تعديل الدستور الأردني، في مادته الأولى على أن يعدل عنوان الفصل الثاني من الدستور بإضافة عبارة (والأردنيات) بعد كلمة (الأردنيين) الواردة فيه، وتم، بعد سجال عام تراوح بين مقدر للتعديل واخرين رفضوه أو قلصوا من أهميته وأثره على واقع النساء الحقيقي، إقرار التعديل والموافقة علية من قبل مجلسي الاعيان والنواب.

تعد هذه الانجازات على أهميتها وعلى مختلف المستويات ضعيفة مقارنة بطموح الحركة النسوية التي كانت ومنذ بداياتها تأمل بتمثيل أكثر عدلاً وإنصافا للتركيبة الاجتماعية في المملكة. ويعزى ضعفها الى عدة عوامل منها، تردد الارادة السياسية في دمج النساء في العملية السياسية وتذبذبها، وتواضع الموارد المخصصة لدعم النساء للوصول وللتأثير بفاعلية في القرار السياسي، وضعف المؤسسات السياسية وقدرتها على إحداث التغيير بفضل غياب برامج سياسية شاملة وناضجة محليا سببها ضعف المشهد الحزبي المحلي، بالإضافة الى الثقافة الذكورية السائدة التي تربط عادة بين القيادة والنوع الاجتماعي وتحمل تصورا نمطيا لقدرات النساء والرجال على الفعل السياسي والقيادة مصدرها الاساس فهم خاطئ لتعاليم الدين وللطبيعة الفسيولوجية للمرأة.

بالإضافة الى هذه العوامل، فإن عامل العنف ضد النساء في السياسة والذي يشكل كلفة إضافية للعمل

2 الميثاق الوطني الأردني، 1992،
www.pm.gov.jo/content/1405777146/الميثاق-الوطني-الأردني.html

السياسي والعام تتحملها الناشطات في الفضاء العام والمؤثرات الاجتماعيات والمنخرطات في الحكومة وصناعة السياسة العامة وعلى مستوياتها المختلفة. والتي تتحملها النساء فقط بسبب كونهن نساءً ولا تطال الرجال ممن يحتلون ذات المواقع. ويضع العنف في الإطار السياسي هؤلاء النسوة في مواجهة أشكال إضافية لمخاطر العمل السياسي والعام، تتمثل بممارسة العنف المباشر ضدهن من قتل أو ضرب أو اعتداء او تهديد، وبانتهاك حقوقهن وخصوصيتهن والتقليل من شأنهن، واغتيال شخصياتهن، وفي حالة النساء تتم شخصنة ونعوت بذيئة وهجمات سيبرانية حوّلت الفضاء الافتراضي إلى خط مواجهة جديد في حين انها في حالة الرجل تتم بمواجهة المؤسسة والهيئة التي ينتمي اليها ، والتنمر والتمييز ضدهن بشكل ضمني أو واضح كجماعة اجتماعية أو كأشخاص منفردات، وبدعم من القانون احيانا، مما يحد من وصولوهن واستفادتهن من الموارد. هذه الاشكال من العنف والتمييز غالبا ما يتم اعتبارها عادية وكلفة اعتيادية للعمل العام، ولكنها تعد تكلفة اضافية تسهم سواء كانت منفردة أو بشكلٍ مُجتِمع في إضعاف مشاركة النساء في الفضاء العام، وفي تحديد قدرتهن على التأثير في السياسة العامة وصناعة القرار السياسي.

وتشير الإحصاءات المتوفرة عالميا إلى أن العنف ضد المرأة في السياسة ليس نادرًا او ممثلا لحالات فردية فقط. إذ يقر الاتحاد البرلماني الدولي أن جميع البرلمانيات تقريبًا على مستوى العالم قد تعرضن لشكل من اشكال العنف. اكثر هذه الاشكال شيوعا هو العنف النفسي، فأقرت غالبية البرلمانيات ممن شملهن مسح الاتحاد تعرضهن او افراد اسرهن للتهديد أو الترهيب بالقتل او الاغتصاب او التعذيب. كما يشير الاتحاد الى ان ثلث البرلمانيات تقريبًا قد عانين من العنف الاقتصادي (كتدمير ممتلكاتهن، أو تحديد فرص حصولهن على دعم لتمويل حملاتهن الانتخابية مثلا) بمعنى ان فرص حصولهن ووصولهن الى الموارد المالية والاقتصادية قد كان محدودا. اما ربع المستجيبات للمسح فقد أفدن بأنهن قد عانين من بعض أنواع العنف الجسدي (كالضرب مثلا)، وأفاد خُمسهن بالتعرض الى العنف الجنسي (كالتحرش او حتى الاغتصاب) .

تنعكس هذه الأنماط العالمية العامة على المستويات الاقليمية والدولية وتتجلى من خلال الحوادث الفردية العديدة التي وصل صداها أنحاء العالم. فقد تعرضت العديد من الشخصيات السياسية النسائية للاغتيال (حادثة اغتيال بنازير بوتو، والسودانية ست النفر بكار على سبيل المثال)، وتعرض بعضهن للاغتصاب و/ أو التهديد بالاغتيال (الناشطات السوريات ضد النظام على سبيل المثال)، والبعض الاخر دفع ضريبة المشاركة السياسية بالاعتقال وبتهديد فحص العذرية، كما حدث مع الناشطات من مصر خلال ما سمي بالربيع العربي. كما ان العنف كأداة لتحقيق أهداف سياسية قد طال النساء خصوصاً إذا ما اخذنا بعين الاعتبار امثلة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي والتطهير العرقي الذي استهدف النساء بالاغتصاب لتحقيق نصر سياسي والفوز في الحرب (كحالة التطهير العرقي في البوسنه مثلا). ومن المهم التأكيد في اطار هذه الحوادث على أن أثر ما يحدث في دولة محددة لا يكون محصورا بجغرافيتها فقط، بل ان صداه يؤثر بعيدا. فخطر الاغتيال والاغتصاب والترهيب والتشهير يتجاوز حدود الدولة الواحدة ويتحول الى اداة ترهيب للنساء حول العالم، فهي تذكّر كل من تحاول الانخراط في السياسة او العمل العام بأن هذا المصير هو الكلفة الاضافية التي ينبغي ان يتحملنها أو يحسبن حسابها.

أهمية دراسة واقع العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد النساء وأشكاله ومدى تفشيه في المملكة. وعلى الرغم من اهميته لم يحظ باهتمام بحثي متخصص أو كاف. وتتجاوز اهمية بحث متخصص في هذه الظاهرة حدود وصف واقع العنف ضد النساء في إطاره السياسي. فبحث من هذا النوع من شأنه تعزيز قدرتنا على تقييم تأثيره وتحديد شكل وحجم الاستجابة المطلوبة لدرئه والحد منه نهائيا.

وهـذا مـا نحـاول تحقيقـه في هـذه الدراسـة. إذ نبحـث نظريـا وميدانيـا في ظاهـرة العنـف المـمارس ضـد السياسـيات والمؤثـرات الاجتماعيـات والناشـطات السياسـيات في المملكـة، فنقـدم بالاسـتناد الى بحـث مكتبـي حثيـث يراجـع تعريفـات العنـف ضـد النسـاء في الفضـاء العـام والسـياسي المتداولـة عالميـا ويحلـل الوثائـق والمراجـع الدوليـة في هـذا الصـدد، تعريفـا اجرائيـا للعنـف ضـد السياسـيات والناشـطات في المجـال العـام في الاردن. وسـيمكننا هـذا التعريـف مـن البنـاء عليـه في المسـتقبل لقيـاس حجـم التغيـير في شـكل وحجـم الظاهـرة محليـا. ونحـاول مـن خـلال البحـث الميـداني تحديـد شـكل وحجـم هـذه الظاهـرة مـن خـلال مسـح لعينـة مـن الناشـطات السياسـيات الحاليـات والسـابقات. وتحليـل تجـارب السياسـيات والناشـطات وخبراتهـن الشـخصية في العمـل السـياسي والعـام. وأتبـع المسـح بمقابـلات معمقـة وحلقـات نقـاش مركـزة مـع سياسـيات وسياسـيين مـن ذوات/ذوي الخـبرة والبـاع الطويـل في العمـل السـياسي في المملكـة للوقـوف مـدى انتشـار العنـف ضـد النسـاء في الفضـاء العـام والسـياسي وآثـاره عـلى المديـين القصـير والبعيـد.

ولتقديـم نتائـج هـذه الدراسـة، تنقسـم هـذه الوثيقـة الى عـدة اجـزاء تبـدأ بالمقدمـة التـي تحدثنـا فيهـا عـن أهميـة ومـبررات هـذه الدراسـة وتصـف منهجيتهـا، ومـن ثـم تنتقـل في جزئهـا الثـاني الى اسـتعراض ومناقشـة نتائـج البحـث المكتبـي، وتتبـع بجـزء ثالـث يسـتعرض ويحلـل نتائـج البحـث الكمـي والنوعـي وتختـم بمجموعـة مـن التوصيـات تـم تقسـيمها الى مجموعـات حسـب شـكلها ومسـتواها فمنهـا مـا يتعلـق بإجـراءات قانونيـة، واخـرى مؤسسـية وهيكليـة، وثالثـة تتعلـق بـدور الاعـلام وتغيـير الثقافـة العامـة حـول العنـف ضـد النسـاء في الفضـاء العـام والسـياسي .

المنهجية

اتّبعت هذه الدراسة منهجية مختلطة ثلاثية الأبعاد تضمنت بحثًا مكتبيًا وكمياً ونوعياً. فتم من خلال البحث المكتبي، تحليل التقارير والدراسات البحثية المتعلقة بالعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة في العالم بشكل عام، ومن ثم تم التركيز على منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، قبل التركيز على السياق الأردني. واستخدمت لغايات هذا المستوى من البحث ورقة تحليل قارنت بين التعريفات الشائعة لهاذ العنف وأنواعه وأشكاله وأسبابه وحجم المشكلة حول العالم. كما تناول البحث المكتبي ايضاً استعراض الدراسات التي استهدفت تقييم فعالية القوانين والتدابير الاحترازية الموجودة لمعالجة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد النساء حول العالم. كما تمت ضمن إطار هذا المستوى من الدراسة مراجعة الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية فيما يتصل بالعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة من أجل تحديد أوجه التشابه والاختلاف بينها فيما يتعلق بتناولها لهذه الظاهرة، وتقييم الثغرات الواردة في هذه الوثائق.

تبع البحث المكتبي ببحث كمي، أُجري من خلال استمارة إلكترونية استهدفت عينة بلغت 333 من السيدات المنخرطات في العمل العام شملت برلمانيات (حاليات وسابقات) ووزيرات (حاليات وسابقات) وعضوات في الاحزاب ومجالس البلديات ومجالس الإدارة المحلية والمنظمات الحقوقية والنقابات. بعد ضبط جودة الاستجابات للاستمارة تم اعتماد 287 استمارة منها للتحليل في هذه الدراسة. شملت أسئلة الاستمارة أبعاد العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي الذي تعرضت له الناشطات والسياسيات من حيث أشكاله، وتكراره، ومصدره وممارسيه، ووسائل ممارسته، ومستهدفيه، والاليات والاجراءات التي اتبعتها المستجيبات للتبليغ عنه او درئه او التكيف معه.

ولتعميق فهم الظاهرة تم ايضا اجراء عدد من مجموعات البحث المركزة والمقابلات المعمقة مع ذكور واناث خبراء يمثلون مختلف المجالات والخلفيات. شملت العينة وزيرات/وزراء وسياسيات/سياسيين بارزات/ن، وممثلات/ي عن وسائل الإعلام، وناشطات/نشطاء في الفضاء العام. ناقش هؤلاء القضايا التي تم دراستها في البحث المكتبي. وتم تسجيل نقاش المجموعات المركزة والمقابلات صوتيًا، تم بعد ذلك نسخ التسجيلات الصوتية وفرزها وتصنيفها استعدادًا للتحليل. بالمجمل، ركّز البحث النوعي هنا على وعي المستجيبات/ين وفهمهن/م للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، وأشكاله في سياقات مختلفة، وآثاره على مشاركة ودور المرأة في الحياة العامة. كما نوقشت الإجراءات السائدة حالياً لدرء العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة، وتداول/ت الخبيرات/الخبراء الإجراءات التي يمكن إضافتها لمكافحة هذه الظاهرة، وأخيراً تم طرح التوصيات بشكل عام.

تم تحليل نتائج جميع مكونات البحث الثلاثة: المكتبي، والكمي، والنوعي من خلال استخدام عدة أدوات وطرق صممت للتحقق من صدق وثبات ادوات البحث ومصداقية النتائج. هدف هذا الاجراء هو فحص النتائج بتوضيح مجالات التقاطع والاختلاف فيها وبما يتصل بشكل وماهية العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة في الحياة العامة في الأردن من حيث أنواعه وأسبابه وأنواع وحجم التحديات التي تواجه المرأة في هذا السياق. كما هدف إجراء التثليث المنهجي إلى تقديم عدد من التوصيات المنهجة والمركزة، يؤمل منها ان تسهم في تحديد الإجراءات اللازمة قانونيا ومؤسسيا بصدد هذه الظاهرة.

الفصل الثاني: نتائج البحث المكتبي

مفهوم واشكال العنف في الاطار السياسي

1. تعريف العنف ضد المرأة في الإطار السياسي

يعد التعريف خطوة أولى ضرورية عند تحليل أي ظاهرة سياسية. تمكننا هذه الخطوة من جمع بيانات دقيقة تصف الظاهرة، وإجراء تحليلات مفيدة تسهم في تطوير حلول ملموسة لها. وقد أدركت الباحثات النسويات أهمية "تسمية" قضايا المرأة وتعريفها وتفصيلها كطريقة أساسية للتصدي لذلك المنطق الخاطئ الذي يسند التمييز ضد المرأة للطبيعة البشرية والفروق الطبيعية بين الجنسين، وللتأكيد على فكرة أن التمييز ضد المرأة تشكله ظروف وعلاقات قوى اجتماعية اقتصادية تاريخية وسياسية لا علاقة مباشرة لها بطبيعة البشر[3].

وعلى الرغم من أن السياسيات حول العالم يواجهن ومنذ فترة طويلة اعتداءات وإكراه وتخويف، الا أن مفهوم "العنف ضد النساء في الاطار السياسي" يعد حديث النشأة. فظهر مصطلح "العنف ضد المرأة في السياسة" فقط في العشرين سنة الماضية وفي سياقات مختلفة حول العالم. ومن المهم قبل البدء باستعراض تاريخ المفهوم وظروف نشأته حول العالم، التأكيد على أن حداثة التعريف وتسمية الظاهرة بمفاهيم ومصطلحات جديدة لا تعني بالضرورة حداثة الظاهرة قيد التسمية والبحث، وإنما تأتي من باب مساعدة الفئات -التي تتعرض للتمييز والتهميش والعنف- في فهم تجاربهن الخاصة بشكل ينزع عن هذه التجارب صفات الاعتيادية والطبيعية والفردية، وتمكين هذه الفئات من المطالبة بفاعلية بإزالة التمييز ومن رفع الظلم الواقع عليهن.

وتعد أمريكا اللاتينية من أوائل المناطق في العالم التي التفتت لظاهرة العنف ضد النساء في الاطار السياسي والفضاء العام. فظهر "العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي والتحرش بالسياسيات" لأول مرة في عام 2000، عندما عقدت عضوات المجالس المحلية ندوة حول هذا الموضوع في مجلس النواب في بوليفيا لمناقشة التقارير المتعلقة بالأفعال الموجهة ضد المرشحات والمسؤولات المنتخبات في المناطق الريفية والبلديات. وعلى مدى الاثني عشر عامًا التي تلت، عملت جمعية عضوات المجلس المحلي في بوليفيا (ACOBOL)، جنبًا إلى جنب مع سياسيات وناشطات أخريات على تسمية هذه الظاهرة وتحديد مظاهرها المختلفة[4]. وقد توجت هذه الجهود في عام 2012 بإصدار القانون رقم 243 ضد التحرش السياسي والعنف ضد المرأة في السياسة، وحماية المرشحات والمسؤولات المنتخبات والمعينات ومن يمارسن وظائف سياسية ممن يواجهن محاولات من قبل آخرين تهدف الى منع وجودهن في مناصب صنع القرار لأسباب تتعلق بجنس شاغل المنصب. ويُعرّف القانون (243) والذي يعد الاول من نوعه في العالم "المضايقة السياسية" بأنها "أعمال ضغط أو اضطهاد أو مضايقة أو تهديد". أما "العنف في السياسة" فيعرف على أنه جملة "الأعمال و/ أو التهديدات بالعنف الجسدي أو النفسي أو الجنسي" بهدف تقصير أو تعليق أو إعاقة أو تقييد ممارسة المنصب السياسي الذي تشغله امرأة ، أو إرغام المرأة على ارتكاب فعل ما أو التراجع عن القيام بعمل ما يتعلق بتفويضها السياسي".[5]

3 Friedan, Betty. "The problem that has no name from The Feminine Mystique." Kolmar & Bartkowski, Feminist theory, a reader 3rd ed (1963): 162-167.

4 Carolina Floru. 2019. Criminalizing political violence and harassment in Bolivia. https://www.idea.int/news-media/news/criminalising-political-violence-and-harassment-bolivia.

5 المصدر نفسه.

وإلى جانب المناقشات في أمريكا اللاتينية ، أكدت الناشطات في مناطق اخرى من العالم خصوصية موضوع العنف ضد المرأة في الاطار السياسي. ففي اسيا الجنوبية (أفغانستان ، وبنغلاديش ، والهند ، ونيبال ، وباكستان ، وسريلانكا) وضمن مشروع متعدد السنوات بتنسيق من South Asia Partnership Internation-al - نتج عنه العديد من الكتب والمؤتمرات الإقليمية في 2007 و2008 و 2009 – شاركت فيه السياسيات والناشطات والمحاميات والباحثات والأكاديميات والاعلاميات، خلصت في معظمها الى أن العنف ضد المرأة في السياسة يشمل اشكالا "كمعاقبة أو حرمان المرأة من حقها في المشاركة في السياسة، باستخدام افعال شملت الضرب، والدفع، والتحرش، والاعتداء الجنسي، والاغتصاب، والاختطاف، والقتل، بالإضافة إلى أنواع مختلفة من العنف النفسي، مثل التهديد، والتنمر، والإساءة اللفظية، والإكراه، واغتيال الشخصية، والتهديد ضد أفراد الأسرة"[6].

أما في إطار البحث فقد لفتت العديد من الباحثات الى اهمية ايلاء النوع الاجتماعي بارتباطه بالعنف الموجه ضد السياسيين/ات والعنف الممارس في الاطار السياسي، ودعين الى ضرورة النظر الى هذا المستوى من العنف على انه متاثر بالضرورة بالنوع الاجتماعي لمستهدفيه ومستخدميه بمعنى انه "مجندر". ففي دراسة[7] قامت بها الباحثات (Bardall، G.، Bjarnegård، E.، & Piscopo، J.M) في عام (2020) تحت عنوان: كيف يكون العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي متأثرا بالجندر؟ تفكيك الدوافع والأشكال والتأثيرات، تشير الباحثات الى ان العنف في الاطار السياسي يعد "مجندرا" من نواح ثلاث هي: دوافعه، وأشكاله وتأثيره. فالدافع له يكون في الغالب من باب الابقاء على وضع قائم غير عادل في توزيع القوة والموارد في المجتمع لصالح الرجل على حساب المرأة، اما من حيث الاشكال فهو يستهدف اجساد النساء بشكل خاص ويستغل الصور النمطية السلبية ويشجع على كراهية النساء، أما تأثيره فهو يشمل ابعادا نفسية وشخصية وجسدية واقتصادية وسياسية أقلها منع النساء من تحقيق انسانيتهن الكاملة أسوة بالرجل.

وتستند هذه التعريفات على حداثتها بالضرورة الى أدبيات تتفاوت في القدم والوضوح من حيث تعريفها لظاهرة العنف ضد المرأة في الاطار السياسي. فقد التفتت كافة الاطر والاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة ومنذ الثمانينات لأهمية تذليل العقبات أمام مشاركة النساء الفاعلة في المجتمع والدولة. فمع تركيز اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي طالبت بتذليل عقبات امام مشاركة النساء في السياسة وصنع القرار، جاء الاعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993 ليقدم في مادته الاولى تعريفا للعنف الممارس ضد النساء في الاطار السياسي على أنه: "أي فعل من أفعال العنف القائم على النوع الاجتماعي ينتج عنه، أو يُرجح أن يؤدي، إلى إيذاء النساء أو معاناتهن، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الأفعال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة "[8]. ويفرق الاعلان ذاته بين اشكال العنف الموجه ضد النساء والذي يشمل على سبيل الامثلة لا الحصر في مادته الثانية الاشكال التالية: " أ- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف غير

6 (UNWomen. (2021) Violence against Women in Politics (A study conducted in India, Nepal and Pakistan ز- https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2014/6/violence-against-women-in-politics

7 Bardall, G., Bjarnegård, E., & Piscopo, J. M. (2020). How is Political Violence Gendered? Disentangling Motives, Forms, and Impacts. Political Studies, 68(4), 916–935. https://doi.org/10.1177/0032321719881812.

8 الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، قرارا رقم 104/48 20. كانون الأول/ ديسمبر 1993: https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx

الزوجي والعنف المرتبط بالاستغلال ؛ ب- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء؛ ج- العنف المدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع."[9]

بنيت على هذا الاساس مجموعة واسعة من التعريفات. تنوع وتعدد هذه التعريفات لا يعني بالضرورة غموض ظاهرة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، فبرغم عدم التوافق على ما تصف، الا أن تنوع وتعدد التعريفات يعكس اشكاله وممارسيه ومستوياته. ويمكن تقسيم التعريفات المقدمة لمفهوم العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي الى ثلاثة مستويات اساسية هي:

المستوى الأول : العنف الممارس ضد النساء كجماعة اجتماعية عامة باعتباره أداة سياسية، بمعنى استعماله من قبل قوى سياسية قد تكون على شكل حكومات او جماعات سياسية أو مسلحة، يهدف الى تحقيق اهداف سياسية وعسكرية ضد عدو مستهدف. التاريخ مليء بأمثلة تمثل هذا النوع من العنف، فالاغتصاب الجماعي واستغلال نساء "العدو" جنسيا، قد واكبت دائما الحروب والنزاعات المسلحة في العالم[10]. ونادرا ما التفتت اتفاقيات السلام لذلك البعد، وأقصيت النساء حتى اليوم من مداولات نزع السلاح وانهاء النزاعات وتحقيق العدالة بشكليها الانتقالي والدائم. ضمن هذا المستوى يمكن الاشارة الى الممارسات من قبل الدولة والتي تعامل النساء كمواطنات من الدرجة الثانية، وتقدم الدولة بالإضافة إلى ذلك حمايات قانونية لممارسي العنف ضد النساء. امثلة ذلك في المنطقة العربية قوانين الاغتصاب التي سمحت حتى وقت قريب في العديد من الدولة العربية بإفلات الجاني من العقوبة إن تزوج ضحيته، وقوانين الاحوال الشخصية التي تحد من قدرة النساء على التنقل، وقوانين العقوبات التي منحت من خلال الاعذار المخففة أو المحلة رخصا للرجال بقتل النساء بذرائع أبوية تقليدية جائرة غير مدنية.

المستوى الثاني: العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي الممارس من قبل النساء في اطار نزاع أو حرب، وتمارسه النساء بسبب انتماءات سياسية معينة تتراوح بين الدفاع والتحرير أو حتى الارهاب. في هذا الفهم ننتقل من النظر الى النساء كضحايا للعنف ومستهدفات له من قبل الرجال، الى ادراك حقيقة أن النساء ايضا قادرات على ممارسة العنف ضد النساء وضد الرجال ايضا. وهذا العنف يعد سياسيا بسبب احتلال المرأة موقعا سياسيا مارست من خلاله العنف او لم تحاول التدخل لايقافه (صمت أون سان سو تشي رئيسة وزراء بورما ازاء التطهير العرقي الممارس ضد مسلمي الروهينغا مثلا)، أو بسبب انخراطها في حركة ساسية مسلحة ذات مطالب قد تكون تحريرية أو انفصالية (كمشاركة النساء حركة الخمير الحمر في كمبوديا)، أو دفاعية كأنخراط العديد من الكرديات واليزيديات في الدفاع المسلح ضد الدولة الاسلامية،

أو انخراط النساء المباشر في حركات ارهابية محلية أو عابرة للدول كنساء الدولة الاسلامية مثلا.

المستوى الثالث: أما المستوى الثالث والاخير فيشمل ذلك العنف الموجه ضد النساء الناشطات في الفضاء العام والسياسيات على مختلف مستويات السياسة التي يمارسنها سواء على مستوى الدولة أو المجتمع المدني أو الحركات الاجتماعية والحملات الموسمية والموضوعاتية (بمعنى تلك التي تستهدف قضية بعينها كتغيير قانون أو سياسة بعينها). وهذا المستوى من العنف بدأ بالتزايد المقلق عالميا -حسب الاتحاد العالمي للبرلمانيات- اثر ارتفاع اصوات النساء حول العالم ومطالبتهن بمساواتهن بالرجال في صناعة القرار

9 نفس المصدر

10 Enloe, C. (1998). All the Men are in the Militias. The women and war reader, 50-62.

والسياسة العامة. وتؤكد ذلك هيئة الأمم المتحدة للمرأة، اذ تقر بأن العنف ضد المرأة في العالم أجمع قد شهد ارتفاعا ملحوظا منذ عام 1995 وتحديدا بعد "المؤتمر العالمي الرابع للمرأة" والذي عقد في العاصمة الصينية بكين في ذلك العام. فعلى الرغم من الإنجازات التي حققها المؤتمر، إلا أن حجم المشكلة ازداد خطورة، وتحديدا فيما يتعلق بالعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة.

ومنذ ذلك الحين، عززت الهيئة جهودها في هذا المجال وقامت بتعريف العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة من خلال ثلاثة محاور: الهيكلي، والمؤسسي، والوظيفي[11]. فيتمحور العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة من المنظور الهيكلي حول الهيكل الاجتماعي، والسياسي، والقانوني، والاقتصادي العام للدولة، وذلك أن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة ينتج عن المكانة المتأخرة للمرأة في تلك السياقات من الدولة، تحديدا السياق الاجتماعي، حيث أن مكانة المرأة المتأخرة نسبيا في المجتمع تنعكس سلبا على مشاركتهن في الحياة السياسية. وتضيف هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هناك علاقة ما بين العنف ضد المرأة، والمشاركة السياسية للمرأة، ومشاركة المرأة في الحياة العامة ويؤدي ذلك إلى زيادة فرص تعرض المرأة للعنف. بالإضافة إلى ذلك، تعد المرأة المنعزلة من الحياة العامة والاجتماعية أكثر عرضة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، بينما تعد المرأة التي تحظى بفرص أكبر في الحياة العامة وتملك إمكانية الوصول إلى الحماية القانونية أقل عرضة له.

أما عن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة من المنظور المؤسسي، فيشير الى العديد من العوامل المؤسسية التي تهدد أمن وسلامة النساء، وتتضمن هذه المحاور العديد من المؤسسات التي تعد بيئة خصبة للعنف الهيكلي، ومنها الأحزاب السياسية، والمؤسسات الدينية، والشرطة، والقضاء، والعائلة، والإعلام. وتضيف الهيئة أن هذه المؤسسات ترتكب العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة إما بشكل مباشر أو تفسره على أنه شكل غير مرئي من أشكال العنف ضد المرأة.

أما العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي الوظيفي، فيشمل الطرق المختلفة التي من خلالها تواجه المرأة التي ترغب في المشاركة في العملية السياسية العنف بشكل يومي، وتحديدا النساء التي تشارك للمرة الأولى، فيواجهن عنفا بأشكال، وأبعاد، ومستويات مختلفة بما في ذلك التمييز الاستبدادي، والنخبوي بين الجنسين والذي يسود في العقليات داخل الأسرة، والأحزاب السياسية، والمؤسسات الأمنية، والمجتمع بشكل عام. ومن أمثال هذا النوع، هنالك اغتيال الشخصية، العنف الجسدي، والتحرش الجنسي.

أما على المستوى الاقليمي العربي فيعرف الدليل حول العنف ضد المرأة في السياسة، والصادر عن ائتلاف البرلمانيات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة بالشراكة مع المعهد الديموقراطي الوطني، العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي على أنه "فعل أو مجموعة من أفعال الضغط أو الاضطهاد أو التحرش أو المضايقة أو التهديد أو التجاهل التي يرتكبها شخص أو مجموعة من الأشخاص بشكل مباشر أو غير مباشر ضد النساء المرشحات أو المنتخبات أو المعينات في مناصب سياسية و/أو حكومية أو المدافعات عن حقوق النساء أو اللواتي يمارسن دوراً عاماً / سياسياً أو النساء في مراكز صنع القرار بصورة شخصية مباشرة أو ضد أسرهم أو من يمثل مصالحهم، بغرض التقليل من أو التعليق أو المنع أو التقييد لمهامهم وممارسة حقوقهم. وذلك لإقصائهم عن هذه المواقع أو إلزامهم بالقيام بعمل ضد إرادتهم. وذلك لتشكيل حالة عامة تركز على الدور النمطي التقليدي للمرأة وعدم قدرتها على تولي المناصب العامة."[12]

11 Kumari.R, Biswas.M, et al. 2014. Violence against Women in Politics (A study conducted in India, Nepal and Pakistan). Un Women

12 Coalition of Women MP's from Arab countries to Combat Violence against Women, "Guide on Combating Violence against Women In public Life," NDI. 2020

تبحث هذه الدراسة في العنف الممارس ضد السياسيات والناشطات والمؤثرات الاجتماعيات في المجال العام في الاردن، والذي يستخدم ادوات سياسية قانونية وغير قانونية بهدف تحقيق اهداف سياسية هي الابقاء على ميزان القوى المختل ، وتدعيم تراتبية اجتماعية تمنع النساء من الاستمتاع غير المشروط بحقوقهن الطبيعية كبشر.

يحمل هذا العنف اشكالا متعددة[13] هي:

العنف النفسي/ الشخصي:

يشمل السلوك العدائي أو التعسفي الذي يعمل على إخافة و/أو الحاق ضرر معنوي بالضحية. ففي الحياة السياسية تتلقى المرأة تهديدات عنيفة على المستوى الشخصي أو الجسدي وتتعرض للابتزاز تحت ضغط التهديد بتشويه سمعتها ومكانتها في المجتمع وقد تتلقى النقد بسبب الشكل أو اللباس. وقد يكون العنف على شكل التهميش وحرمان النساء من الفرص.

العنف الجسدي:

يشمل الإصابات التي لحقت بأجساد النساء، وكذلك أعمال أذى جسدي نفذت ضد أفراد أسرتها. ومن الأمثلة على ذلك: الاغتيال والخطف والضرب والعنف المنزلي، سواء الموجه تجاه المرأة مباشرة أو تجاه أي من أفراد عائلتها، وذلك بهدف منع المشاركة السياسية للمرأة. أو من خلال استنزاف الطاقات الجسدية للنساء بهدف إبعادهنّ أو إشغالهنّ عن العمل السياسي.

عنف من القواعد الشعبية:

هو يشمل الضغط على المرأة من جهة عشائرية أو مناطقية والضغط عليها من منطلق الانتماء للعائلة أو العشيرة أو المنطقة. وتحميل المرأة ذنب التسبب بخسارة أو تفريق صف العشيرة أو الإضرار بالتحالفات من خلال ممارستها لعملها السياسي، ومنعها من الترشح أو اجبارها على التصويت لأشخاص محددين.

العنف الاقتصادي:

هو السلوك القسري الذي يعمل على التحكم ومصادرة الموارد والفرص الاقتصادية. قد تفتقر المرأة للدعم المالي من عائلاتها، مما يعيق أو يمنع بشكل تام ممارستها الأنشطة السياسية أو يحرمها من الحقوق السياسية البسيطة بما في ذلك التصويت في الانتخابات. وقد تُمنع المرأة بشكل منسق ومنهجي من الحصول على الموارد المالية والاقتصادية المتوفرة لنظرائها من الذكور. إن المرأة قد لا تحصل على الموارد اللازمة لحملتها الدعائية الانتخابية أو أنشطتها السياسية الاعتيادية أو الروتينية.

العنف السيبراني/ الالكتروني:

هو الأكثر شيوعا في الوقت الحالي نظراً لانتشار وسهولة استخدام التكنولوجيا. يشكل العنف السيبراني تحديا أمام النساء لما قد يتركه من أثر نفسي واقتصادي واجتماعي عليهن. ويشمل ذلك الإساءة للنساء من خلال التنمر عليهن في مواقع التواصل الاجتماعي والابتعاد عن النقد الإيجابي وتعميم الأخطاء على النساء بشكل عام. ومن أشكاله القرصنة التي تعرض الحياة الخاصة للنساء للكشف مما قد يترك أثارا سلبية عديدة. المجتمع بشكل عام والنساء بشكل خاص يجب أن يدركوا الآثار السلبية للاستخدام الخاطئ للتكنولوجيا. بالإضافة إلى ذلك ينبغي وضع تشريعات رادعة وبنفس الوقت توضح الفرق بين حرية التعبير لدى المواطنين واغتيال الشخصية.

13 NDI 2016. Not the Cost Program Guide https://www.ndi.org/sites/default/files/not-the-cost-program-guidance-final.pdf
بالإضافة إلى دليل ليست التكلفة، تم تجميع هذه المعلومات من توصيات ورشات عمل عقدها المعهد الديمقراطي الوطني وائتلاف البرلمانيات لمكافحة العنف ضد المرأة في أيار 2019 وتشرين أول 2019

العنف التشريعي:

وهو العنف القائم على التمييز التشريعي السلبي تجاه النساء. وقد يتضمن عدم مراعاة احتياجات الجنسين عند إعداد أو صياغة التشريعات الناظمة للحياة العامة أو اقصاء النساء أو انعدام تجريم العنف الممارس ضد النساء بكافة أشكاله أو تبريرها قانونيا، ويتضمن العنف التشريعي مستويات عدة منها القوانين، الأنظمة والتعليمات.

عنف جنسي:

ويشمل التهديد بالتعرض أو التحرش والمضايقات الجنسية بأنواعها[14].

حجم وشكل ظاهرة العنف في الاطار السياسي ضد المرأة في العالم

يشمل الاطار السياسي الذي يمارس فيه العنف بشكله السياسي المحض كافة المؤسسات السياسية المختلفة كالحكومات والبرلمانات ومجالس الحكم المحلي والاحزاب ومؤسسات المجتمع المدني. وتظهر المسوح الصادرة عن المؤسسات الدولية عالمية هذه الظاهرة وانتشارها المقلق. فيظهر المسح الذي أجري عام 2018 على عينة من 64 أنثى و76 ذكرًا من أعضاء الأحزاب السياسية من 4 دول هي ساحل العاج وهندوراس وتانزانيا وتونس، أن 44% من النساء الاعضاء في الاحزاب في تلك الدول قد كنّ أكثر عرضة للعنف السياسي[15]. ووجدت دراسة أخرى أجراها الاتحاد البرلماني الدولي أن 55 عضوة في البرلمان من 39 دولة في5 مناطق من حول العام قد تعرضن للعنف. فتعرضت 81.8% منهن تعرضن لشكل من أشكال العنف النفسي من أعضاء البرلمان من الرجال ومن قبل عامة الناس، كما تلقت 44% منهن تهديدات بالاغتصاب أو القتل أو تهديدات اختطاف أثناء مدة خدمتهن، و تعتقد أكثر من 60% ممن تلقينّ التهديدات، أن تلك الأعمال كانت تهدف إلى ثنيهنّ وزميلاتهنّ عن الاستمرار في السياسة، كما ذكرن أن هناك عوامل أخرى يمكن أن تؤثر على حجم العنف منها تمثيلهن لأحزاب المعارضة، كما استهدفت على وجه الخصوص السياسيات من الشباب ومن الأقليات، وممن يعملن بشكل واضح من أجل حقوق المرأة[16].

العنف في الإطار السياسي في المنطقة العربية

تؤكد الدراسة الصادرة عن شبكة البرلمانيات العربيات للمساواة "رائدات" في عام 2019، شملت استطلاع 210 نائبة حالية وسابقة في البرلمان من 15 دولة عربية، 21 منهن أردنيات، أن 79.6% منهن قد واجهن شكلا او أكثر من أشكال العنف، وأن 70.7% منهن أنهن واجهن شكلين أو أكثر من أشكال العنف في ذات الوقت. ومن بين أشكال العنف الذي نجين منه، تعرضت 47.1% منهن إلى التحرش الجنسي و32.9% إلى تهديدات بالاغتصاب أو التهديد بالاختطاف أو التهديد بالقتل. يؤكد هذا الاستطلاع اذا استشراء الظاهرة وخطورة اشكالها.

أما بخصوص كيفية تعاملهن مع تلك التهديدات، فقد أفادت 77.8% منهن إلى أنهن قدمن شكاوى/ بلاغات، أسفرت 28.7% منها فقط عن نتائج مرضية. الامر الذي يدل على أن غالبية المستجيبات كنّ

14 ائتلاف البرلمانيات من الدول للعربية لمناهضة العنف ضد المرأة والمعهد الديمقراطي الوطني – الأردن وبدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ومؤسسة وست مينستر للديمقراطية http:// www.taalamsharek.org/sites/default/files/2020-08/Violence%20Against%20Women%20in%20Politics%20Guide_%20Arabic.pdf .

15 "No Party to Violence: Analyzing Violence against Women in Political Parties," NDI, 2018.

16 "Sexism, harassment and violence against women parliamentarians," Inter-Parliamentary Union, October 2016, https://www.refworld.org/docid/58886ca94.html [accessed 21 February 2021].

على استعداد لتقديم شكوى وهذا مؤشر ايجابي يدل على وعي السياسيات العربيات بحقوقهن الدستورية والقانونية. ألا أننا لا يمكننا التسرع بالحكم على ايجابية ظاهرة تقديم الشكاوي إذ اظهرت النتائج ايضا أن 47.3% (أي ما يقرب من نصف المستجيبات) كنّ قد شعرن بالخوف نتيجة تهديدات تعرضن لها بفعل الشكاوى التي تقدمن بها، كما أفادت 32.3% منهن بأن أسرهن قد تعرضت إلى ضغوطات مختلفة نتيجة لذلك. وأظهرت هذه النتائج الحقيقة المقلقة والتي مفادها أن جميع أشكال العنف الموجه للنساء تؤدي إلى انعكاسات سلبية على مشاركتهن السياسية، حيث قررت 31.7% منهن تقليص نشاطهن السياسي، وانسحبت 12.5%منهن كليًا من الحياة السياسية، ووصل ذلك إلى 13.1% من المشاركات اللواتي شاركن في الانتخابات في السابق وقررن الانسحاب من السباق بسبب تلك التهديدات.

العنف ضد المرأة في المجال السياسي في الأردن

تتعرض النساء في الأردن مثل باقي دول العالم إلى العنف بفضل مشاركتهن في الحياة السياسية والعامة. إذ تتعرض الكثير من النساء المنخرطات في العمل السياسي للإكراه والسخرية والضغوط العامة. وتتفاقم هذه المشكلة في ضوء غياب سياسات محددة وأطر قانونية رادعة للعنف القائم على النوع الاجتماعي تجاه الناشطات والموظفات والعاملات في الانتخابات بالإضافة إلى المرشحات أنفسهن[17]. فلا يزال الأردن يفتقر الى اطار تشريعي مماثل للمادة 243 في بوليفيا، أو قانون مماثل لقانون القضاء على العنف ضد المرأة في تونس، إذ يلزم الاخير الدولة بالقضاء على كل أشكال العنف ضد المرأة القائم على أساس النوع الاجتماعي ولاسيما "الممارسات المستهدفة لحرمان المرأة أو إعاقتها عن ممارسة أي نشاط سياسي أو حزبي"[18].

وتتعدد اشكال العنف ضد النساء في الاطار السياسي المحلي وتتنوع. فأظهر استطلاع اجرتها مركز قلعة الكرك للاستشارات بالتعاون مع مؤسسة فريدريش إيبرت عام 2020 على عينة شملت 128 من الإناث في مختلف الدوائر الانتخابية هدف الى تسليط الضوء على التحديات التي تمر بها النساء عند خوض الانتخابات البرلمانية والبلدية في المملكة، أن النساء في اطار العملية الانتخابية يتعرضن لأشكال عديدة من العنف كمرشحات وناخبات. فتروي الدراسة شهادات حية دالة على شكل وحجم العنف الممارس والموجه ضد النساء كناخبات، كقصة احدى المشاركات في الاستطلاع التي أفادت بأن شقيقها قد ضربها لإجبارها على التصويت لمرشح كان يسانده. كما أفادت مرشحة من المفرق بإن امرأة قد تعرضت للتهديد بالطلاق من زوجها في حال قررت الاخيرة التصويت لمرشح آخر غير مرشح عشيرة الزوج. كما أظهرت النتائج أن بعض العشائر تمارس تهميشا للمرشحات الاناث لصالح المرشحين من الذكور بحيث تجبر المرشحات على التنازل لصالح المرشح الذكر، وإن رفضن فإنه يتم اقصاؤهن واتهامهن بتفريق أواصر العشيرة.

ومن المهم التنبيه الى أن الترهيب والاكراه الممارس على خيارات التصويت للنساء في الاردن ليس مجرد حالات فردية. فوفق الاستطلاع تعتقد 86.4% من المرشحات السابقات أن منع النساء من التصويت أو اكراههن على التصويت هو إجراء سائد وممنهج، وتتفق مع هذا التشخيص أكثر من ثلاثة أرباع المسؤولات السابقات عن العملية الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، اشار الاستطلاع الى وقوع النساء المتضررات اقتصاديًا ضحايا للاستغلال المادي، وذلك من حيث استغلالهن بالتأثير على صوتهن. وبما أن النساء أكثر عرضة للمعاناة من مشكلات اقتصادية ومادية في المجتمع بسبب ضعف مشاركتهن الاقتصادية واجراءات التمييز

17 . مركز قلعة الكرك للاستشارات والتدريب، مؤسسة فريدريتش ايبرت. 2020. العنف ضد المرأة خلال الانتخابات في الأردن: https://www.karakcastle.org/publications-1/Violence-Against-Women-During-Elections-In-Jordan---2020-Elections

18 Carolina Floru. 2019. مصدر سابق

في الارث، فإنهن يواجهن ضغوطات خارجية كبيرة عند الانتخاب غير تلك المتعلقة بالسلطة الذكورية. [19]

وهنالك بعد آخر للعنف اشارت اليه دراسة أجراها مركز الحياة – راصد عام 2020. استطلعت آراء الناشطات والمنتخبات في البرلمان ومجالس المحافظة والمجالس البلدية والمحلية حول العنف الالكتروني، وأظهرت الدراسة الى أن60.4% من المستجيبات قد شعرن بالأذى من التنمر الإلكتروني الذي استهدفهن شخصيا أو حملاتهن الانتخابية. كما أدلت 55% منهن أن التنمر الإلكتروني قد أثر سلبا على إنجازات المرأة في المجال السياسي وعلى صورة معظم البرامج الهامة التي تنفذ بهدف تحسين واقع النساء. كما أشارت 62.4% من المستطلعات إلى أن التنمر على الإنترنت يؤثر سلبا على طموح الإناث في المشاركة السياسية.[20]

واشارت الدراسات ايضا الى أن هناك تمييز مبني على الجنس داخل بعض المؤسسات السياسية وتحديدا في الأحزاب السياسية والقوائم الانتخابية التي تقدمها أملا بالفوز. فلا تتمتع المرأة بنفس مكانة الرجل في سلم صناعة القرار داخل الاحزاب، وفي العديد من الأحيان يتم اشراك النساء حزبيا فقط لغايات زيادة عدد الأصوات أو لاستغلال خلفيتها العشائرية للحصول على المزيد من الدعم أو الوصول للإجماع العشائري وبالتالي المزيد من الأصوات. واستغلال الاحزاب لضم النساء كأعضاء لم يترجم الى عدالة تمثيلهن في مواقع القوة في هيكلية الحزب. حيث تذهب غالبية الأصوات للمرشحين في أعلى القائمة والذين بالغالب هم من الرجال، ولربما كان هذا أحد الأسباب وراء التمثيل القليل للنساء في مجلس النواب الحالي، حيث لم يتم انتخاب أي امرأة خارج الكوتا النسائية. هناك بالطبع حالات استثنائية لبعض الاحزاب، وهي وعلى الرغم من اهميتها تبقي استثناءات يطمح لتكرارها، ولكن لا ينبغي تضخيمها.

ومن ذلك نستنتج أن اشكال العنف ضد النساء في الإطار السياسي اذا متعددة وكما تشير الدراسات. فهي في الغالب تستند الى اظهار صور نمطية سلبية للمرأة، وتقدمها على انها غير مؤهلة للقيادة، أو ترغمها على التخلي عن استقلالها السياسي والانصياع لسطوة الرجال في العشيرة أو الحزب.

وتشير دراسة راصد المشار اليها سابقا الى أن ما مجموعه 153 شكوى كانت قد قدمت من قبل النساء إثر انتخابات 2016 عكست غالبية هذه التحديات، وهذا العدد من الشكاوى وإن شكل مصدرا للأمل بوعي النساء بحقوقهن وضرورة توفير الحماية لهن من عنف العشيرة والحزب، الا أن غالبية المشتكيات قد أفدن بعدم جدوى الشكوى لانعدام وجود المتابعة او الاطر القانونية أو المؤسسية لإحقاق حقوقهن.

يفتح النقاش حول نجاعة الشكاوى وضرورة ايجاد أطر مؤسسية وقانونية لحماية السياسيات من العنف الباب أمام استعراض مرجعيات التصدي للعنف ضد السياسيات في القانونين الدولي والمحلي.

19 . مركز قلعة الكرك للاستشارات والتدريب، مؤسسة فريدريتش ايبرت. مصدر سابق.

20 مركز الحياة-راصد.2020. التنمر الالكتروني على السيدات الناشطات في وسائل التواصل الاجتماعي: https://www.rasedjo.com/ar/publications

الإطار التشريعي الدولي

تأتي اهمية القانون الدولي من خلال كونه المرجعية الاساسية لكل ما يتصل بحقوق الانسان واحقاق العدل والمساواة. فالقانون الدولي يسمي ويعرف الظواهر التمييزية والمجحفة تجاه المواطنين ويطلب من الدول الاعضاء القيام بكل ما يلزم من اجل القضاء عليها، حتى يتمتع المواطنون والمواطنات بحقوقهم/هن كاملة غير منقوصة. وتعدُّ المشاركة الكاملة للمرأة في العمليات السياسية والانتخابية من مبادئ عدم التمييز والمساواة في التمتع بالحقوق السياسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) المعتمد في عام 1948[21]، واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة (CPRW) الصادرة 1952[22]، وهي معاهدة قصيرة اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1953 وبدأ نفادها في 7 تموز/يوليو 1954. فتنص على الحقوق التالية الواجب كفالتها "على قدم المساواة مع الرجل دون أي تمييز:

الحق في التصويت في كافة الانتخابات (المادة الأولى)"؛

الحق في الأهلية لأن تُنتخب في كافة الهيئات المنتخبة عموماً، المنشأة بموجب قانون وطني (المادة الثانية)؛

الحق في شغل منصب عام وممارسة كافة الوظائف العامة ." [23]

كما تتضمن العديد من الصكوك الدولية لحقوق الانسان أحكامًا صريحة تعترف بالحقوق السياسية للمرأة، في ضوء مبادئ عدم التمييز والتمتع المتساوي بالحقوق. إذ توكد المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام 1966 حقوق جميع المواطنين، نساء ورجال، في "المشاركة في إدارة الشؤون العامة" و "التصويت والانتخاب في انتخابات دورية نزيهة يجب أن تكون بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة ويجب أن تجرى بالاقتراع السري، بما يضمن حرية التعبير للناخبين."[24] كما تنص المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي وقع عليه الأردن في عام 1972 وصادق عليه في عام 1975، على ما يلي:

"يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة 2 الحقوق التالية والتي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة:

(أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية؛

(ب) أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين؛

(ج) أن تتاح له، على قدم المساواة عموما مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده." [25]

21 [1] الأمم المتحدة ، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948).
راجعي/ع: http://www.un.org/en/universal-decisions-human-rights/

22 اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الحقوق السياسية للمرأة (1952).
راجعي/ع: http://www.net.documents-un.www/cprw.htm

23 UN General Assembly, Convention on the Political Rights of Women, 20 December 1952, A/RES/640, available at: https://www.refworld.org/docid/3b00f08448.html [accessed 21 February 2021]

24 الأمم المتحدة ، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966).
راجعي/ع: https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx

25 UN General Assembly, International Covenant on Civil and Political Rights, 16 December 1966, United Nations, Treaty Series, vol. 999, p. 171, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3aa0.html [accessed 21 February 2021]

وجاءت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW الصادرة عام 1979 لتعزز هذا النهج من خلال إلزام الدول الأطراف بشكل إيجابي باتخاذ جميع التدابير المناسبة لوضع حد لذلك التمييز، على النحو المنصوص عليه في المادة 7 والتي تنص على ما يلي: "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تضمن للمرأة ، على قدم المساواة مع الرجل ، الحق في:

(أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام؛

(ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذها وشغل المناصب العامة وأداء جميع الوظائف العامة على جميع مستويات الحكومة؛

(ج) المشاركة في المنظمات والجمعيات غير الحكومية المعنية بالحياة العامة والسياسية للبلد ".[26]

أما المادة (8) من الاتفاقية فتؤكد على اهمية أن "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز فرصة تمثيل حكوماتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية. وعلاوة على ذلك، تشجع المادة 4 من ذات الاتفاقية على استخدام التدابير الخاصة المؤقتة (TSMs) لتسريع تحقيق المساواة الفعلية ، في ضوء المادة 7 من الاتفاقية[27].

كما ويتعزز الدفع بأهمية مشاركة النساء الفاعلة في السياسة والفضاء العام من خلال أهداف التنمية المستدامة التي أعلنتها الأمم المتحدة بدأ في عام 1992، إذ يسعى الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، "تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات"، إلى "ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وتكافؤ الفرص للقيادة على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة"[28]. وتشمل مؤشراته "نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية" (المؤشر5.5.1) ونسبة النساء في المناصب الإدارية" (المؤشر5.5.2). وبالطبع، لا يمكن تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة القاضي ب"تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة لتحقيق التنمية المستدامة، وتوفير الوصول إلى العدالة للجميع وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات" من دون ضمان تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء للمشاركة في السياسة والانتخابات.

هذا ويشكل حق المرأة في المشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة العامة أيضا حجر الزاوية في العديد من قرارات وإعلانات الأمم المتحدة الاخرى، كقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (E / RES 1990/15 /) ، و"إعلان ومنهاج عمل بيجين" (1995) ، وقرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن (2000)، و"الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة لعام 2006"، وقرار الجمعية العامة رقم 130/66 بشأن المرأة والمشاركة السياسية (2011)، حيث تحث جميعها الحكومات وباستمرار على تنفيذ تدابير لزيادة عدد النساء في المناصب والوظائف العامة التي تشغل بالانتخاب والتعيين على جميع المستويات، بهدف تحقيق التمثيل المتساوي للمرأة والرجل، وإذا لزم الأمر من خلال التمييز الإيجابي، في المناصب الحكومية والإدارية العامة. فيؤكد قرار مجلس الأمن بالأمم المتحدة 1325 حول المرأة والأمن والسلام

26 UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, 18 December 1979, United Nations, Treaty Series, vol. 1249, p. 13, [available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3970.html [accessed 21 February 2021

27 المصدر نفسه.

28 تحديدا في الغاية 5.5.5.

في عام 2000 على اهمية هذه الحقوق. حيث يحث القرار الدول الأعضاء على أخذ التدابير اللازمة في المسائل المتعلقة بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار والعمليات السلمية، ودمج النوع الاجتماعي في التدريب وحفظ السلم، وحماية المرأة ووضع وتطبيق الخطط الوطنية للقرار في الدول الاعضاء في الامم المتحدة.[29]كما نتج عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في عام 1995 منهاج عمل بيجين، والذي تضمن 12 مجالا تمييزيا رئيسيا تتطلب من الدولة التدخل الفوري للحد منها أو القضاء عليها ومن بينها: "العنف ضد المرأة"، و"حقوق الانسان للمرأة"، وضرورة انشاء "الآليات المؤسسية" اللازمة لضمان العدالة بين الجنسين، و"المرأة في السلطة وصنع القرار." ويجدر الذكر أن الاعلان والمنهاج المنبثق عن المؤتمر نص على إلزام الدول المشاركة بضمان المشاركة السياسية للمرأة وضمان تقديم الحماية للمرأة من أي نوع من أنواع العنف. وقد جرت خمس استعراضات على مدار السنوات الماضية – مرة كل 5 سنوات – وأسفر عن كل منها وثيقة ختامية تتعهد فيها الدول بمواصلة الجهود نحو تنفيذ التزاماتها المتعلقة بحقوق النساء[30]. وبرغم عمومية مفهوم العنف الوارد في المنهاج، الا أنه يشمل فيما يشمل العنف الموجه ضد النساء في الاطار السياسي وفي الفضاء العام.

وقع الاردن على غالبية هذه القرارات والمعاهدات الدولية وصادق عليها كما هو موضح في الجدول أدناه.

الاتفاقية	تاريخ التوقيع	تاريخ المصادقة
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)	3 كانون الأول 1980	1 تموز 1992
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	30 تموز 1972	28 أيار 1975
اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة	13 نيسان 1976	
البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة	لم يصادق عليها الأردن	
الاتفاقية الخاصة بجنسية المرأة المتزوجة	1 تموز 1992	
قرار 1325 حول المرأة والأمن والسلام	2000	

الأردن والاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة

هناك ايضا بالإضافة الى المسؤولية الوطنية بالإيفاء بالالتزامات الدولية التي وقعت وصادقت عليها المملكة، مبادرات اقليمية شارك الاردن فيها بفاعلية، كلها تؤكد على ضرورة اجراء كل ما يلزم لرفع الظلم عن النساء وازالة كافة العوائق أمام مشاركتهن المجتمعية العامة الفاعلة والعادلة. نشير في هذا الصدد الى مشروع قرار حول خطة العمل الاستراتيجية التنفيذية "اجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية 2030 " المعد من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك بالتحضير للقمة العربية في دورتها الـ 28 في عام 2017. حيث كلف مشروع القرار الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بمتابعة تنفيذ إعلان القاهرة و" اجندة تنمية المرأة "2030، وطالبت الأمانة العامة، بعرض تقرير دوري على القمة العربية مرة كل 5 اعوام يبرز مدى التقدم المحرز في مجال دعم مشاركة المرأة السياسية واجراءات التصدي لأشكال العنف والتمييز الممارس ضدها هذا الإطار[31] .

29 [UN Secretary-General (UNSG), Women, Peace and Security, 2002, available at: https://www.refworld.org/docid/4a54bc0f19.html [accessed 21 February 2021

30 "اعلان ومنهاج عمل بيجين"، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، 1995.

31 رمضان. هناء (2017). قمة عمّان تعتمد مشروع قرار حول إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة عمل أجندة تنمية المرأة 2030 – جمعية معهد تضامن النساء الأردني. Sigi-Jordan.Org. https:// www.sigi-jordan.org/?p=3053.

تتضمن النصوص التشريعية الأردنية التزاما عاما واعترافا بحقوق النساء السياسية وأن كان ذلك يظهر بتفاوت بين الوثائق الرئيسية الناظمة للقانون والسياسة العامة في البلاد. ولعل الإطار الأهم لضمان حقوق النساء السياسية وحمايتهن من العنف هو الدستور. فينص الدستور الاردني المعدل لعام 2021 في عنوان الفصل الثاني من مادته الاولى على اعتراف بحقوق النساء المساوية لحقوق الرجال ومساواة ايضا في الواجبات، حيث أن العنوان يحمل عبارة "حقوق الأردنيين والاردنيات وواجباتهم "، وذلك اثر تعديل وافق عليه مجلسا التواب والاعيان أضاف عبارة (والأردنيات) بعد كلمة (الأردنيين) [32]. وهذا التعديل على رمزيته يشكل نقلة نوعية في تعاطي الدستور مع موضوع المساواة بين النساء والرجال في المملكة وسيشكل حجر أساس تبنى عليه مطالبات قادمة بالمساواة ومحاربة والتمييز في القانون والسياسة العامة. كما أضافت التعديلات الأخيرة المستندة الى توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية والمشار اليها سابقا، الفقرة (6) إلى المادة السادسة من الدستور وبالنص التالي: "تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز"[33]. وهذا التعديل مهم لأنه يؤسس وعلى مستوى الدستور اطارا سيحمي النساء من العنف ولاسيما بشكله السياسي فيما لو عرفه القانون المنبثق عن الدستور بهذا الشكل. وبرغم التعديلات الإيجابية هذه الا أن لغة الدستور لاتزال في عمومها وفي بقية الأجزاء المشكلة له لغة تتبع ضمائر المذكر. وتعي الحركة النسوية في الأردن أن تعزيز وضع المرأة لا يتوقف على ضمير، ألا أن لغة الدستور بوصفها لغة قانونية أصلا، لابد لها من ان تكون واضحة ودقيقة تعكس نظرة وخطابا متساويين لكل المواطنين بدون استثناء.

كما تنص تعديلات 2021 على قانون الانتخاب الذي اخذ بعين الاعتبار توصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية على إجراءات تمييز إيجابية تضمنت تخصيص مقاعد للنساء في الدوائر المختلفة المحلية منها والوطنية وحسب القانون. اذ تنص التعديلات في المادة 8 من القانون على تقسيم المملكة إلى ثماني عشرة دائرة انتخابية محلية ودائرة انتخابية عامة واحدة على مستوى المملكة، ويخصّص لها جميعا (138) مقعد- وذلك حسب الفقرة أ ، بحيث يخصص للدوائر الانتخابية المحلية وفقًا لنظام القائمة النسبية المفتوحة (97) مقعدًا، تمنح النساء منها وبتفاوت حسب مقاعد المحافظات المختلفة ما مجموعه 18 مقعدا وبنسبة مقدراها 18.5% من مجموع المقاعد على هذا المستوى وحسب التقسيم التالي:

"العاصمة عمّان، ويخصّص لها عشرون مقعدا ضمن ثلاث دوائر انتخابية محلية، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة في كل دائرة انتخابية وعلى مستوى المحافظة مقعد للشركس والشيشان ومقعد للمسيحيين. محافظة إربد، ويخصّص لها خمسة عشر مقعدًا ضمن دائرتين انتخابيتين محليتين، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة في كل دائرة انتخابية ومقعد على مستوى المحافظة للمسيحيين. محافظة البلقاء، ويخصّص لها ثمانية مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة ومقعد للمسيحيين. محافظة الكرك، ويخصّص لها ثمانية مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة ومقعد للمسيحيين. محافظة معان، ويخصّص لها أربعة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. محافظة الزرقاء، ويخصّص لها عشرة

32 قناة المملكة، مواد مشروع تعديل الدستور:
https://www.almamlakatv.com/news/مواد-مشروع-تعديل-الدستور-الأردني-لسنة-2021/79831
33 المصدر نفسه.

مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة ومقعد للشركس والشيشان ومقعد للمسيحيين. محافظة المفرق، ويخصّص لها أربعة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. محافظة الطفيلة، ويخصّص لها أربعة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. محافظة مأدبا، ويخصّص لها أربعة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة ومقعد للمسيحيين. محافظة جرش، ويخصّص لها أربعة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. محافظة عجلون، ويخصّص لها أربعة مقاعد ضمن دائرة انتخابية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة ومقعد للمسيحيين. محافظة العقبة، ويخصّص لها ثلاثة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. دائرة بدو الشمال، ويخصّص لها ثلاثة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. دائرة بدو الوسط، ويخصّص لها ثلاثة مقاعد ضمن دائرة انتخابية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة. دائرة بدو الجنوب، ويخصّص لها ثلاثة مقاعد ضمن دائرة انتخابية محلية واحدة، على أن يكون من بينها مقعد للمرأة."[34]

كما أشار القانون الى إمكانية أخرى لتعزيز تمثيل النساء السياسي وذلك على مستوى الدائرة الانتخابية الوطنية العامة بحيث تنص الفقرة ج من المادة 8 على أن: "يخصّص للدائرة الانتخابية العامة وفقًا لنظام القائمة النسبية المغلقة (41) مقعدًا من المقاعد المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة تشكّل بقوائم حزبية وفقًا لما يلي:- -1 وجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل، وكذلك ضمن المترشحين الثلاثة التالين."[35] وتضيف الفقرة ب من المادة التاسعة شرطا على الكوتا النسائية وذلك من خلال النص على "المترشحين على المقاعد المخصّصة للنساء أو للمسيحيين أو للشركس والشيشان في الدوائر الانتخابية المحلية اختيار مسار الكوتا أو مسار التنافس الحر، ولا يُعتبر الفائز عن طريق التنافس الحر ضمن الحدّ الأدنى المخصّص للمترشحين على هذه المقاعد، ويتم ملء مقعد الكوتا من المترشحين الذين ترشحوا وفقًا لمسار الكوتا فقط."[36]

مما يعني ان فرص النساء في تمثيل أوسع قد باتت ممكنة على نطاق أوسع مما مكنته قوانين الانتخابات السابقة واجتهادات الكوتا التي تضمنتها.

أما على مستوى الاطر القانونية الناظمة للعمل الحزبي فقد شكلت عودة الحياة الحزبية عام 1992، فرصة أمام تدعيم مشاركة المرأة على هذا المستوى. فأشار قانون الأحزاب السياسية المعدل لعام 2021 في مادته الخامسة فقرة أ الى المساواة على أساس المواطنة فيما يخص تأسيس الأحزاب والانضمام اليه بحيث نصت الفقرة على أن: "يؤسّس الحزب على أساس المواطنة والمساواة بين الأردنيين، والالتزام بالديمقراطية واحترام التعددية السياسية." عززت فكرة المساواة في الفقرة ب من ذات القانون بحيث شرع القانون لعدم جواز تأسيس الحزب "على أسس دينية أو طائفية أو عرقية أو فئوية، ولا على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل."[37] كما شرط القانون في المادة رقم 10 منه على "أن لا تقل نسبة المرأة عن 20% من عدد المؤسسين."[38]

34 قناة المملكة، مواد مشروع قانون الانتخاب لسنة 2021. راجع/ي:
almamlakatv.com/news/79838-مواد-مشروع-قانون-الانتخاب-لمجلس-النواب-لسنة-2021
35 المصدر نفسه.
36 المصدر نفسه.
37 قناة المملكة، مواد قانون الأحزاب المعدل لعام 2021. راجع/ي:
https://www.almamlakatv.com/news/79832-مواد-مشروع-قانون-الأحزاب-السياسية-لسنة-2021
38 قانون الأحزاب السياسية المعدل لعام 2021، المادة رقم 10 الشرط رقم 4. المصدر السابق.

وبالنظر لقانون البلديات[39]، فهناك مادتان رئيسيتان تتضمنان دور النساء في البلديات، فتنص المادة 33-أ على أنه "يخصص للنساء مقعد واحد لعضوية المجلس المحلي من المقاعد المقررة ويتم اشغاله من قبل المرشحة التي حصلت على أعلى الأصوات بالنسبة لعدد المقترعين ولم يحالفها الحظ بالتنافس المباشر مع باقي المرشحين." وتنص الفقرة ب-1 من نفس المادة على تخصيص نسبة لا تقل عن 25٪ من عدد أعضاء المجلس للنساء "لإشغالها من بين النساء الأعضاء في المجالس المحلية التابعة للمجلس والحاصلات على أعلى الأصوات بالنسبة لعدد المقترعين ضمن مجالسهن المحلية." وتضيف الفقرة الثانية من نفس المادة (مادة 38 ب-2) على أنه في حال لم تكن منطقة البلدية مقسمة إلى مجالس محلية "فإنه يخصص للنساء لعضوية المجلس نسبة لا تقل عن (25٪) من عدد أعضاء المجلس لإشغالها من قبل النساء اللواتي حصلن على أعلى الأصوات ولم يحالفهن الحظ بالتنافس المباشر مع باقي المرشحين." وكما تشير المادة 68-ج-أ على أنه في حال شغرت عضوية المجلس المحلي أي من النساء "فتحل محلها المرشحة غير الفائزة والتي نالت أعلى عدد من الأصوات بالنسبة لعدد المقترعين ضمن المجلس المحلي إذا كانت لا تزال محتفظة بشروط الترشح وإلا فالتي تليها."

كنا ينص قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021 على كوتا نسائية حددت ب 25% من مقاعد مجلس المحافظة، بحيث تشغلها المرشحات ممن حصلن على أعلى الأصوات في الدائرة التي ترشحن لها ولم يحقق لهن عدد الأصوات الفوز عن طريق التنافس الحر[40] . ومنح القانون في المادة 3 فقرة د الوزير صلاحيات تعيين نساء مسجلات ضمن قائم الناخبين في حال لم تصل نسبة المرشحات من غير الفائزات نسبة ال 25% التي تحددها القانون في الفقرة ج من ذات المادة.

نستنتج مما سبق، أن الأردن يدرك تماما أهمية إشراك المرأة في عملية صنع القرار ويسعى نحو تمكينها. ولكن وبرغم هذه الجهود لتعزيز تمثيل ومشاركة المرأة سياسيا الا ان الاردن لايزال يفتقر الى قوانين واطر تحمي المرأة في حال تم التمييز ضدها. فالاطار الوطني للحماية من العنف متخصص بالعنف داخل اطار الاسرة فقط و لا يلتفت للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ولا يوجه الحكومة الى ايجاد اطر مؤسسية تسائل وتحاسب من يمارس العنف بشكله السياسي ضد النساء.

يرافق غياب اطر المساءلة القانونية والحماية ايضا وجود نصوص قد تهدد السياسيات والناشطات وتمتعهن بحق حرية التعبير عن الرأي في العلن. فالجدل الذي رافق مشروع قانون مكافحة الجرائم الالكترونية أواخر عام 2018 وبداية 2019، والذي تم سحبه بعد احتجاجات شعبية واسعة في 2019[41]، يعد مؤشرا مهما لحاجة الاردن الى إطار قانوني يفرق بدقة بين التعبير الحر عن الرأي وبين الاستغلال السيء لهذا الحق في اشاعة اخبار كاذبة وخطاب كراهية بشكل عام وتنمر ضد النساء بشكل محدد. فلابد للقانون من يفرق بين "حق نقد الشخصية العامة" و بين "اغتيال الشخصية" و "الذم والقدح والتحقير".

التدابير الاحترازية المقترحة

قامت المنظمات والمؤسسات الدولية بالتعاون لاقتراح عدة إجراءات وبرامج من شأنها تمكين المرأة سياسيا،

39 "قانون البلديات." الجريدة الرسمية 8244، 2015.

40 قانون الإدارة المحلية رقم 22/2021، المادة رقم 3 الفقرة ج. راجع/ي:
file:///C:/Users/Desktop/16122/قانون الادارة المحلية2021.pdf

41 رد مشروع قانون الجرائم الإلكترونية. (2019). Retrieved 21 February 2021, from https://www.almamlakatv.com/news/14403-%D8%B1%D8%AF-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9

وضمان حقوقها وحمايتها من العنف في هذا الاطار، نلخص هذه المبادرات والإجراءات فيما يلي:[42] [43]

ضرورة إدراج حماية المرأة من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي على اللوائح الداخلية للبرلمان وقواعد السلوك وفي جداول أعمال لجان السلوك البرلمانية؛

ضرورة العمل على كسب التأييد من البرلمان والأحزاب والرجال والنساء والإعلام من أجل حماية المرأة من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي والتأكيد على دور المرأة الفاعل في السياسة، وبناء ثقافة سياسية صديقة للمرأة؛

ضرورة بناء آليات داعمة مثل: الانتماء إلى الأحزاب والكتل السياسية داخل البرلمان، وتحديد وإيجاد آليات ذات مصداقية داخل البرلمان يسهل الوصول إليها من قبل الأفراد لتقديم شكاوى والتحقيق فيها بشكل محايد؛

توفير خدمات المساعدة القانونية وتسهيل سبل الوصول للعدالة، وإيجاد سياسة حساسة للنوع الاجتماعي داخل المجالس المنتخبة، ثم تدريب وتوعية البرلمانيين والموظفين على التعامل مع هذه السياسات؛

المراجعة الدورية والمستمرة للمناهج المدرسية لترسيخ مفاهيم حقوق الإنسان وحقوق المرأة بما يضمن إنشاء أجيال تتبنى مفاهيم المساواة بين الجنسين في المجتمع ومشاركة الجميع في اتخاذ القرار؛

يقيم برنامج WPPRI من خلال مؤشر مخاطر المشاركة السياسية للمرأة الجديد الخطر المترتب على أن تكون المرأة ناشطة سياسياً في 172 دولة حول العالم. ويعتمد المؤشر على قياس مستوى المشاركة السياسية للمرأة على المستوى الوطني وقياس حالة الديمقراطية في كل دولة وقياس احتمال العنف الذي تواجهه النساء في هذا البلد.

وقد قام المعهد الديمقراطي الوطني بإطلاق مبادرة في عام 2016 بعنوان: (ليست التكلفة) لتسليط الضوء على أهمية القضاء على العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، وقام المعهد أيضاً بإطلاق تطبيق يحمل عنوان (فكري 10) وهي أداة طورها المعهد الديمقراطي الوطني لتخطيط السلامة من قبل النساء. إذ توفر هذه الأداة للمرأة إرشادات حول طرق تعزيز أمنها الشخصي - باستخدام الدرجات المجمعة من استبيان التقييم الذاتي وحساب المخاطر في بلدهن المأخوذ من مؤشر مخاطر المشاركة السياسية للمرأة الجديد.

خلاصات البحث المكتبي

كشفت الدراسات التي تم الاطلاع عليها في البحث المكتبي العديد من تعريفات العنف ضد المراة في المجال السياسي، وهي على اختلافها تتفق أن "العنف ضد المرأة في السياسة" مفهوم مركب فهو يشمل أولا: التخاذل المؤسسي والقانوني في حماية النساء من العنف والتنمر والتحرش والترهيب أو العمل على الوقاية منها ضمن اجراءات قانونية أو مؤسسية، و يعبر ثانيا عن: أية أفعال وسلوكيات مباشرة او غير مباشرة موجهة ضد النساء على وجه التحديد وبسبب نوعهن الاجتماعي بهدف ردعهن عن ممارسة السياسة كليا او الحد من قدرتهن على ممارستها باستقلالية، ومعاقبتهن عن طريق الفعل العنيف

42 NDI.... #NotTheCost: Program Guidance for Stopping Violence Against Women in Politics. (2017). Retrieved 21 February 2021, from https://www.ndi.org/publications/notthecost-program-guidance-stopping-violence-against-women-politics

43 Rana Husseini, "Roundtable issues rallying cry to end political violence against women", Oct 20,2019. Available at: https://www.jordantimes.com/news/local/roundtable-issues-rallying-cry-end-political-violence-against-women

أو الضغط او التهديد أو التنمر لدفعهن نحو التنحي كمرشحات أو الاستقالة، او تغيير قراراتهن السياسية بالانتخاب أو بالترشيح، أو بالتراجع عن أبداء الرأي في الشؤون العامة وذات الصلة بموقعهن، أو تغيير القرارات السياسية التي يتطلبها موقعهن السياسي. "

هذا المفهوم يرى ان العنف ضد النساء في الاطار السياسي يأتي على شكل افعال مباشرة (كالقتل والتهديد أو التحرش)، وقد يكون احيانا على شكل غياب للفعل (كالتخاذل في تقديم الحماية، أو غياب التدخل من خلال اجراءات بنيوية أو قانونية وقائية)، وأن له بعد هيكلي مؤسسي، بمعنى انه يلتفت الى العنف المؤسسي والقانوني الراسخ في بنية مؤسسات الدولة، وبعد آخر سلوكي فردي او جماعي يعبر عنه من خلال الايذاء أو التهديد أو التحرش أو القتل، وأشارت نتائج البحث المكتبي الى أن اهتماما عالميا قد بدأ في التبلور في العشرين سنة الماضية جاء على شكل بحوث ودراسات وقفت على حجم الظاهرة المتزايد مما يستدعي القلق والتحرك ضمن اجراءات عقابية رادعة واخرى احترازية تمنع وقوعه اصلا، وثالثة علاجية تعالج ابعاد تأثير العنف الموجه ضد السياسيات بشكله النفسي والاقتصادي.

اختتم هذا الجزء من هذه الدراسة باستطلاع اهم التدابير التي تم تبنيها حول العالم للحد من هذه الظاهرة جاءت على شكل قوانين تعرف العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي وتجرمه وتحدد الاطار التشريعي والمؤسسي للحد منه ومعالجته، واجراءات ترفع الوعي بانتشار هذه الظاهرة وتأثيرها النفسي والتربوي، واخرى مساندة للناجيات منه. كما اشار البحث الى اهمية الاجراءات المؤسسية كإيجاد اليات للتبليغ عن العنف والتحقيق فيها ومتابعة الحالات المتضررة منه وايجاد الحلول المناسبة. كما أفادت نتائج البحث اهمية دراسة هذه الظاهرة محليا وبشكل دوري ومعمق، وضرورة ايجاد مقياس عام يضمن قياسا دقيقا لحجم الظاهرة ويقيم وسائل ردعها والحد منها.

الفصل الثالث:

نتائج البحث الكمي

يستعرض هذا الجزء من الدراسة نتائج البحث الكمي، وينقسم الى عدة اجزاء هي: مدى التعرض للعنف في المجال السياسي وتوزعه حسب الموقع الذي تشغله المستجيبة واشكاله، بالإضافة الى الكشف عن مصدره ومدى وشكل تأثيره على مشاركة المرأة السياسية وفاعلية واستقلال وأمن مشاركتها السياسية.

واقع العنف ضد النساء في السياسة واشكاله وأثاره وأهم ممارسيه

مدى التعرض للعنف في المجال العام والسياسي وتوزيعه حسب الموقع القيادي للمستجيبات

تعرضت -وكما تظهر نتائج البحث الكمي الموضحة في الشكل (1) – اثنتين من كل ثلاث سياسيات ممن استجبن للدراسة لهذا العنف أثناء مشاركتهن في الحياة السياسية والعامة

وبنسبة بلغت 64.9%.

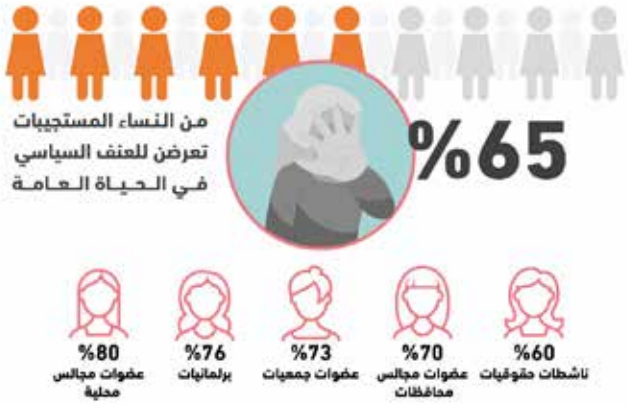

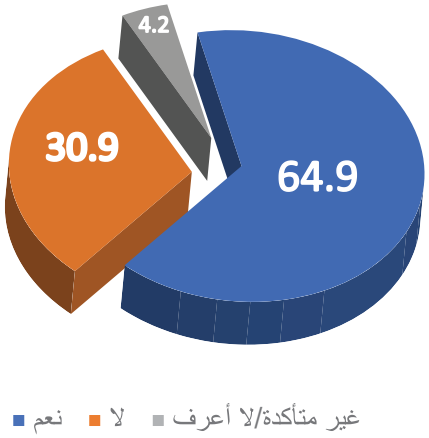

شكل 1: توزيع المستجيبات حسب حالة تعرضهن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

وتعد هذه النسبة والتي تعادل 185 سيدة من أصل 78 سياسية استجبن للدراسة مرتفعة ومؤشرا مقلقا على حجم انتشار هذه الظاهرة، وتأثيرها المحتمل على السيدات اللواتي يشغلن مواقع تأثير سياسي أو صناعة قرار.

التعرض للعنف حسب المنصب القيادي

أما بالنسبة لمدى تعرض المرأة للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي حسب منصبها بغض النظر عن توليها هذا المنصب حاليا أو في السابق

فقد تبين هناك أن تباينا طفيفا بين المستجيبات من حيث تعرضهن للعنف حسب الموقع السياسي الذي يشغلنه وكما يشير الشكل رقم (2).

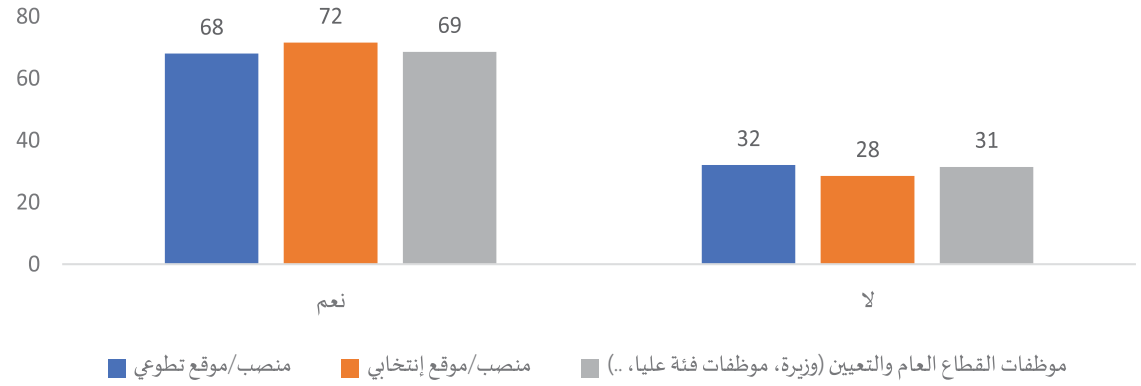

شكل رقم (2): حالة تعرض المرأة للعنف في الفضاء العام والسياسي حسب المنصب/ الموقع الحالي أو السابق

فتشير النتائج وحسب الشكل (2) الى تصدر النساء المرشحات واللائي يشغلن مناصب منتخبة لائحة المتعرضات للعنف تبعا للمنصب، وبنسبة مقدارها 72%، تلاهن القياديات في القطاع العام من وزيرات سابقات أو حاليات، وبنسبة 69%، فيما أفادت 68% ممن يشغلن موقعا/ منصبا في القطاع التطوعي بأنهن قد تعرضن للعنف. هذه النتائج تؤكد انتشار العنف والتعرض له من قبل القياديات والناشطات في المملكة.

التعرض للعنف حسب الموقع القيادي مفصلا

وبدراسة واقع التعرض للعنف حسب الموقع القيادي بالتفصيل

تؤكد النتائج وكما يوضح الشكل رقم (3) ان السياسيات والناشطات في المجال العام والسياسي يتعرضن للعنف بشكل متباين بحسب الموقع الذي يشغلنه حاليا أو كن قد شغلنه في السابق. ويوضح الشكل أن النساء يتعرضن للعنف على المستوى المحلي (البلدية

المحافظة) بشكل اعلى وتيرة مقارنة مع النساء اللاتي يشغلن مواقع قيادية على مستوى القطاع العام والقطاع التطوعي وقطاع السلطة التنفيذية أي الحكومة.

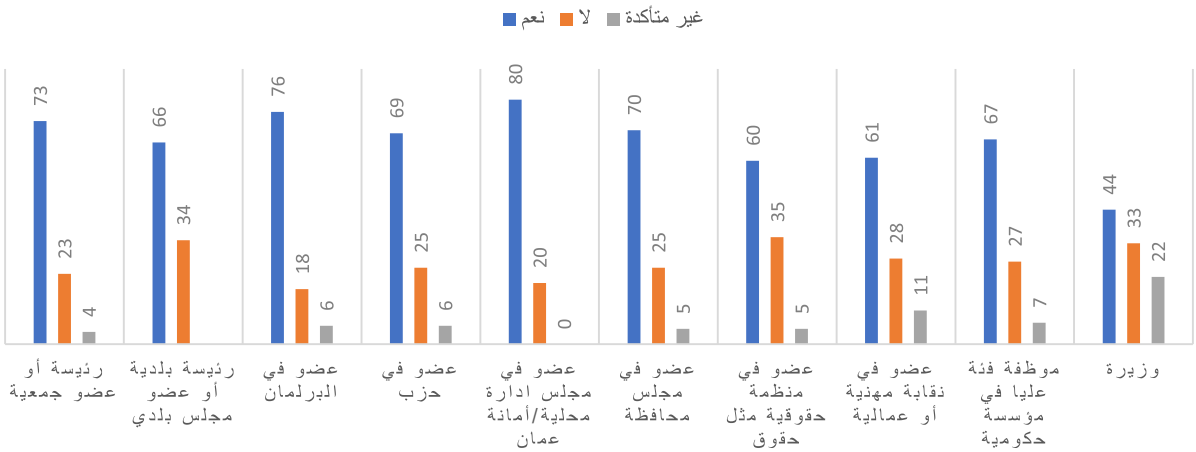

شكل رقم (3): التعرض للعنف مفصلا حسب الموقع القيادي الحالي او السابق للمستجيبات

فتشير نتائج البحث وحسب الشكل الى تعرض ما نسبته 80% من النساء الاعضاء في مجلس أمانة عمان لشكل أو اخر من العنف، تلاها ما نسبته 75% من السيدات الاعضاء في البرلمان، و73% من النساء ممن يشغلن موقع رئيسة أو عضوة في جمعية ، و70% من العضوات في مجالس المحافظات.

أما على مستوى المواقع السياسية العامة والحكومية فتبين النتائج وحسب الشكل تعرض ما نسبته 44% من المستجيبات ممن شغلن أو يشغلن موقع وزيرة لشكل أو اخر من العنف، وتعد هذه الشريحة الادنى من حيث نسب التعرض للعنف بالرغم من ارتفاعها. وبمقارنه هذه النسبة مع نسبة التعرض للعنف من قبل النساء القياديات في القطاع العام من موظفات الفئات العليا أو الاولى فتشكل من تعرضن للعنف من المستيجبات ممن شغلن او يشغلن هذه المواقع ما نسبته 67%.

اما نسب التعرض للعنف من قبل النساء الناشطات في الاحزاب أو النقابات المهنية فأظهرت النتائج وكما يوضح الشكل تعرض الحزبيات للعنف بوتيرة اعلى وبنسبة بلغت 69% مقارنة مع 61% من المستجيبات ممن شغلن أو يشغلن مواقع في النقابات المهنية أو العمالية.

واظهرت النتائج ايضا تعرض ما نسبته 60% من الناشطات في القطاع الحقوقي والمدني.

من المهم فهم هذه النتائج على انها تقديرات شخصية، وهي مهمة لانها تعكس مدى وعي النساء بالعنف الواقع عليهن. ومن اللافت في هذا الضوء، اي اذا ما تم اعتبار النسب انعكاسا لحجم الوعي بالعنف بشكله العام والسياسي، مدى وعي النساء على مستوى المحافظات والبلديات بالعنف الواقع عليهن والممارس ضدهن. كما ان هذه النتائج تعتبر مهمة لانها قد تعكس ايضا مساحة الراحة واللأمان لدى السياسية والقيادية بالحديث عن العنف الذي يتعرضن له، فحسب الموقع السياسي تتباين كلفة الاعتراف بالتعرض للعنف وتختلف تبعاتها السياسية. وقد يكون التباين ايضا انعاكسا لسيادة النمط الذكوري للقيادة وهيمنته في مواقع قيادية دون غيرها ، فقد تعتبر البعض أن تخصيص قضايا النساء وجعلها أولوية عامة هي علامة ضعف سياسية أو انها ممارسة سياسية غير مقبولة أو ذات أولوية. وعلى اية حالة يتطلب تفسير هذا التباين بحثا معمقا اضافيا للوقوف على اسباب التباين الحقيقة وماهيتها من حيث كونها تعبر فعلا عن تباين في الوعي او تباين في الواقع السياسي للنساء حسب الموقع الذي يشغلنه.

أشكال العنف الذي تعرضت له السياسيات وتوزيعه حسب الموقع السياسي الذي تشغله المستجيبة، والمحافظة والفترة الزمنية للتعرض للعنف.

أما بخصوص أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي الذي تعرضت له المستجيبات ممن أفدن بتعرضهن للعنف (أي 185 سيدة من مجمل المستجيبات)، فقد اظهرت البيانات بانه ايضا متنوع. فبحسب الشكل رقم (3) تعرضت المستجيبات الى عنف نفسي ولفظي وسيبراني وتنمر الكتروني وذلك حسب التوزيع الموضح في الشكل التالي:

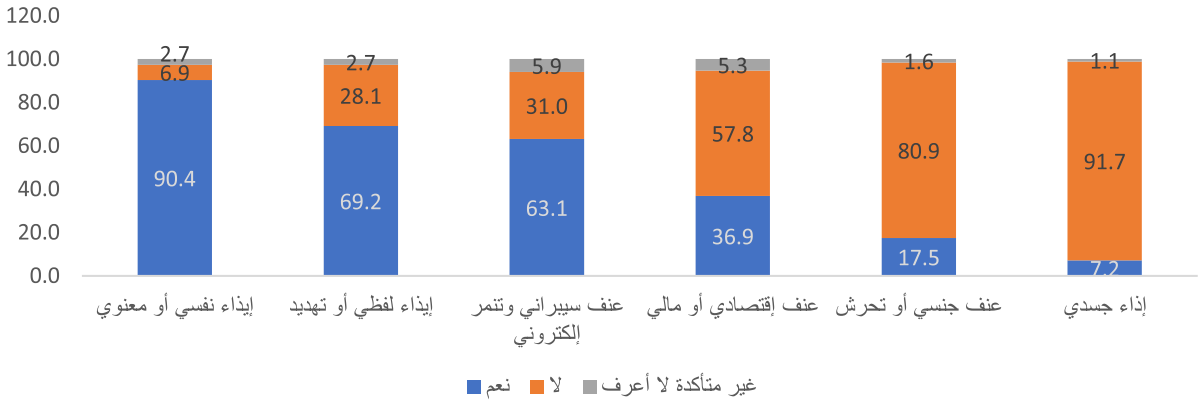

شكل رقم (4): أشكال العنف الذي تتعرض له المرأة في الحياة العامة - (السياسيات ممن تعرضن للعنف n=185)

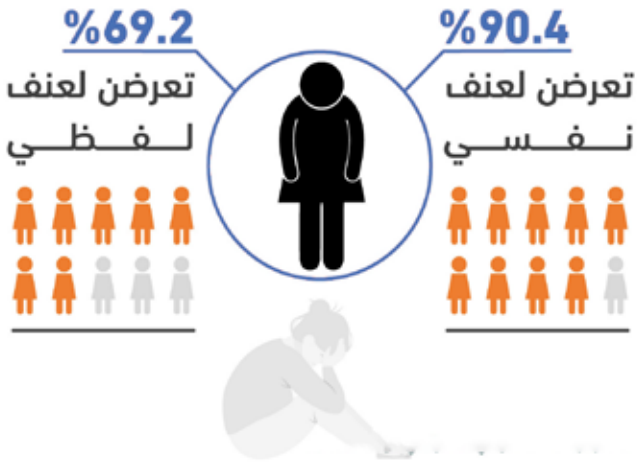

فيبين الشكل (4) أن حوالي 90% من المستجيبات قد تعرضن للإيذاء النفسي، و69% منهن قد تعرضن للإيذاء اللفظي، و63 % منهن تعرضن للعنف السيبراني والتنمر الإلكتروني. واظهرت النتائج أن أقل أشكال العنف انتشاراً حسب ما أفادت به المستجيبات قد كان العنف الجنسي أو التحرش والعنف الجسدي، اذ بلغت نسب التعرض له 17.5% و7.2%، على التوالي، وكما يوضح الشكل (4).

وبالنظر الى مدى التعرض للعنف بحسب المحافظة فقد اظهرت النتائج وكما يوضح الشكل رقم (5) أن انتشار العنف لم يستثن اية محافظة وان كان مدى انتشاره متفاوتا حسب المحافظات، وحسب نوع العنف الممارس.

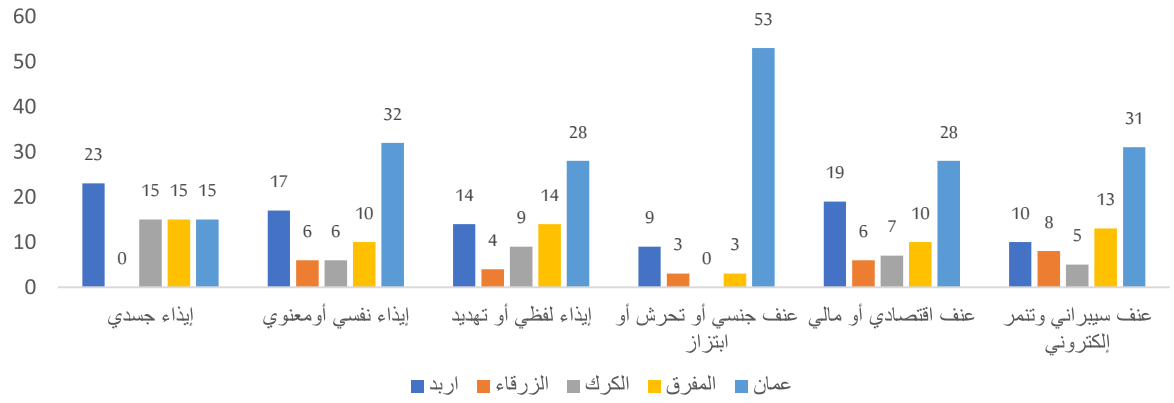

شكل رقم (5): أشكال العنف الذي تتعرض له المرأة في الحياة العامة حسب المحافظة

فكما يوضح الشكل (5) فقد احتلت العاصمة عمان أعلى النسب من حيث انتشار العنف الجنسي إذ افادت 53% من المستجيبات من محافظة العاصمة ممن تعرضن للعنف تعرضهن للعنف الجنسي أو التحرش أو الابتزاز، تلتها اربد ضمن هذا الشكل من العنف وبفرق شاسع، حيث ان نسبة شيوع هذا العنف في اربد وفق افادات المستجيبات قد كانت 9%. واحتلت العاصمة الموقع الاعلى في انتشار العنف السيبراني والتنمر الالكتروني بنسبة بلغت 31% من مجمل الافادات، والايذاء النفسي والمعنوي بنسبة بلغت 32% من مجموع المستجيبات، فيما تساوت نسب الاشارة الى العنف الاقتصادي أو المالي والايذاء اللفظي او التهديد حيث حصل كلا الشكلين على نسبة 28% من مجموع المستجيبات. وتصدرت إربد قائمة المحافظات من حيث انتشار الايذاء الجسدي وبنسبة بلغت 23% من مجموع المستجيبات.

يقيس هذا البعد من الدراسة الفترات الزمنية المحددة التي كانت فيها المستيجبات ممن تعرضن للعنف أكثر عرضة له. فيعرض الشكل رقم(6) توزيع المستجيبات ممن تعرضن للعنف حسب فترة التعرض.

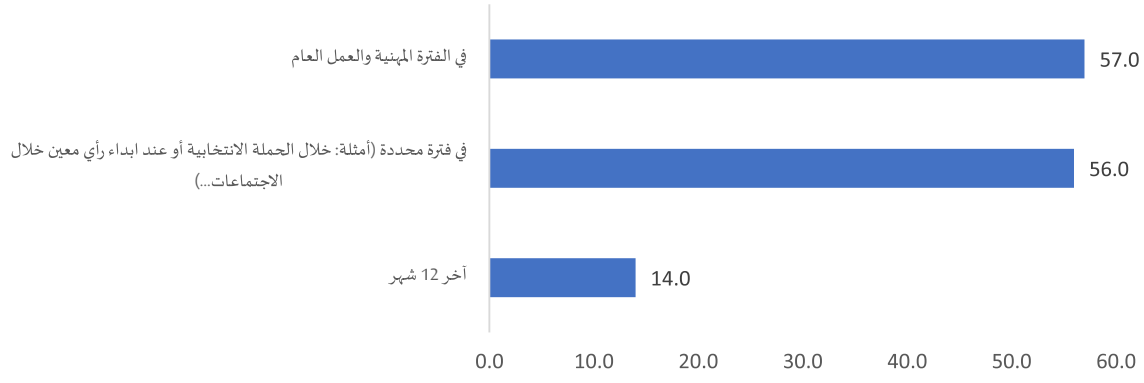

شكل رقم (6): توزيع المستجيبات حسب الفترة التي تعرضن خلالها للعنف في الفضاء العام والسياسي

ويوضح الشكل ان 57% من المستجيبات المتعرضات للعنف ممن يشغلن مواقع صنع قرار في القطاع الحكومي والعمل العام كن قد تعرضن للعنف خلال ممارستهن المهنية وشغلهن للمنصب العام. كما اظهرت النتائج ان 56% منهن قد تعرضن للعنف في فترة محددة أي خلال فترة ترشحهن وادارة حملاتهن الانتخابية مثلا

او خلال ابداء آرائهن في محافل أو اجتماعات، واكدت 14% منهن انهن قد تعرضن للعنف خلال السنة.

5-1-2 وسائل ممارسة العنف ضد السياسيات وتوزيعها حسب الموقع السياسي للمستجيبة

يقيس هذا البعد من الدراسة الوسائل التي اتبعها المعنفون ضد السياسيات والفاعلات في العمل العام. ويبحث في طبيعة هذه الوسائل من حيث كونها وجاهية أو الكترونية. نتائج البحث على هذا المستوى يوضحها الشكل رقم (7).

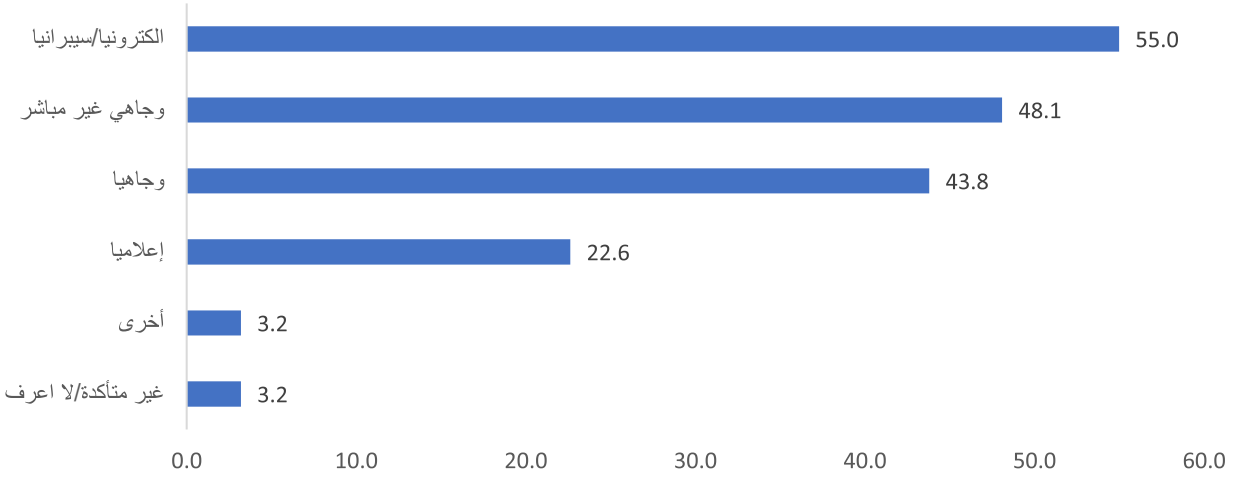

شكلرقم (7) وسائل العنف المستخدمة ضد المرأة في الحياة العامة

ويوضح الشكل أن العنف السيبراني قد كان اكثر الوسائل المستخدمة. فأفادت 55% من المستجيبات اللائي تعرضن للعف تعرضهن للعنف من خلال وسائل سيبرانية. اما من حيث وجاهية ومباشرة العنف فقد عبرت 48.1% من المستجيبات عن تعرضهن للعنف بشكل وجاهي ولكن غير مباشر، فيما أفادت

43.8% منهن تعرضهن للعنف وجاهيا. أما العنف من خلال وسائل الاعلام فقد أفادت 22% من المستجيبات تعرضهن للعنف باستخدام هذه الوسيلة.

ويوضح الشكل رقم (8) توزيع المستجيبات حسب وسيلة تعرضهن للعنف وتباين ذلك حسب الموقع الذي يشغلنه.

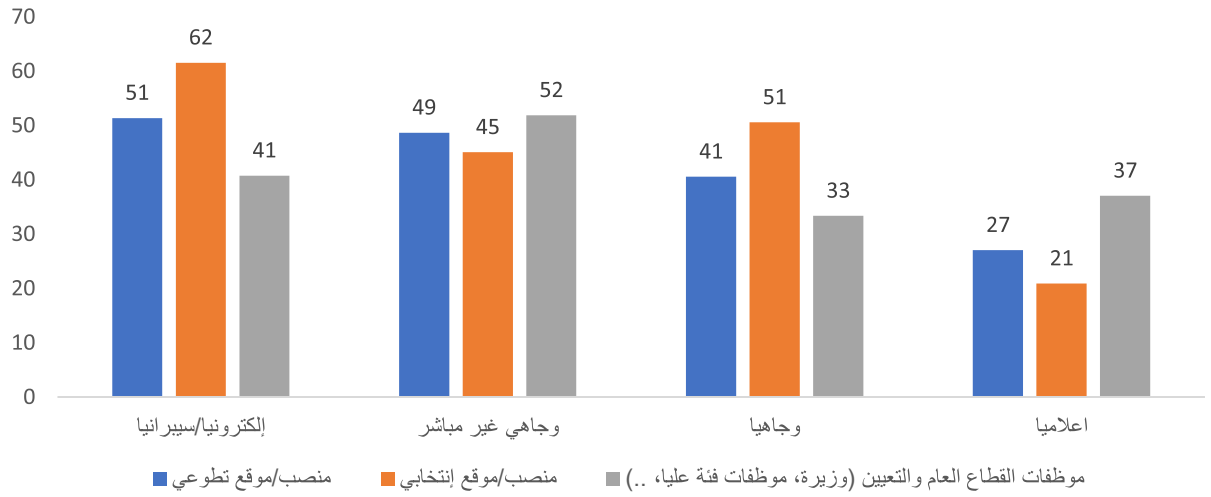

شكل رقم (8): وسائل العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي حسب المنصب/الموقع الحالي أو السابق

ويبين الشكل استهداف السياسيات اللائي يشغلن مواقع منتخبة بالعنف من خلال وسائل الكترونية سيبرانية وذلك بنسبة بلغت 62%، تلتهن المستجيبات ممن شغلن موقعا في القطاع التطوعي حيث كانت النسبة 51% من المستجيبات ممن يشغلن هذا النوع من المواقع. وتصدرت المستجيبات ممن يشغلن موقعا حكوميا أو عاما نسب التعرض للعنف الوجاهي غير المباشر وبنسبة بلغت 47%، والعنف عبر وسائل الاعلام وبنسبة 37%.

ممارسو العنف ضد السياسيات، وتوزيعهم تبعا للموقع السياسي للمستجيبة

اما بالنسبة لممارسي العنف ضد السياسيات فقد اظهرت النتائج وكما يوضح الشكل رقم (9) تباين الممارسين تبعا لتباين الموقع السياسي. فتثبت النتائج الموضحة في الشكل تعرض واحدة من كل مستجيبتين للعنف من قبل منافس/ة سياسية، وأن واحدة من كل اربعة منهن تعرضن للعنف من قبل اشخاص يمثلون/يمثلن قواعدهن الانتخابية.

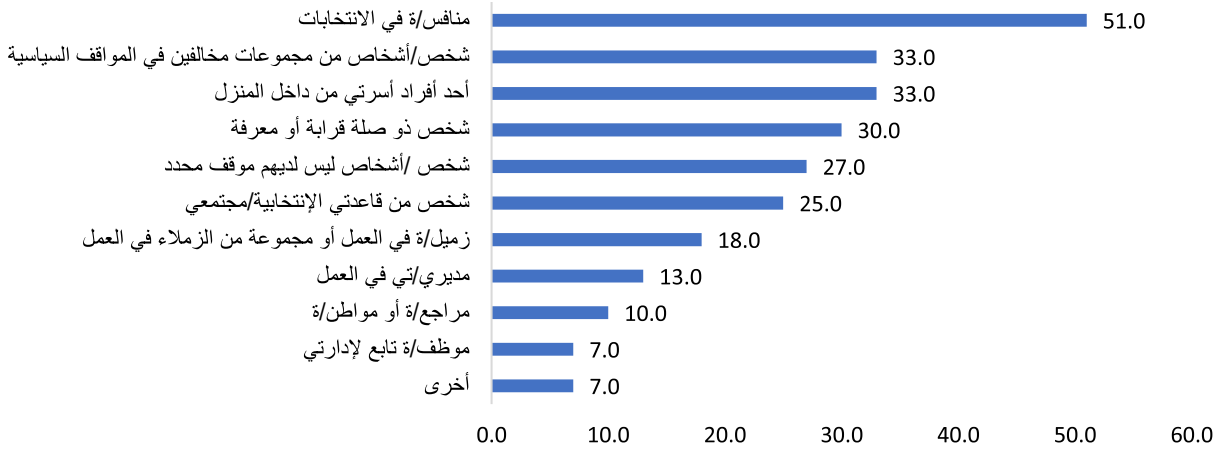

شكل (9) مصدر العنف ضد المرأة في الحياة العامة

وكما يوضح الشكل كانت أعلى نسبة لممارسي/ات العنف ضد السياسيات كانت من ذات الفئة، أي من قبل منافس أو منافسة في الانتخابات وبنسبة بلغت 51%، تلاها الاشخاص ممن ينتمون/ ينتمين الى مجموعات سياسية مخالفة لتوجه السياسية المتعرضة للعنف. وعبرت 33% من المستجيبات تعرضهن للعنف الذي مورس من قبل احد أفراد الاسرة، و 30% منهن تعرضهن للعنف من قبل شخص تربطهن بهم صلة قرابة أو معرفة. أما العنف الممارس من قبل القواعد الانتخابية ضد المرشحات وممن يشغلن مواقع منتخبة من المستجيبات فقد بلغت 25% من نسبة المستجيبات.

وبدراسة نوع الممارسين/ات للعنف حسب الموقع اظهرت النتائج وكما يوضح الشكل رقم (10) تصدر السياسيات ممن يشغلن مواقع منتخبة قوائم العنف تبعا لكل مصدر وممارس.

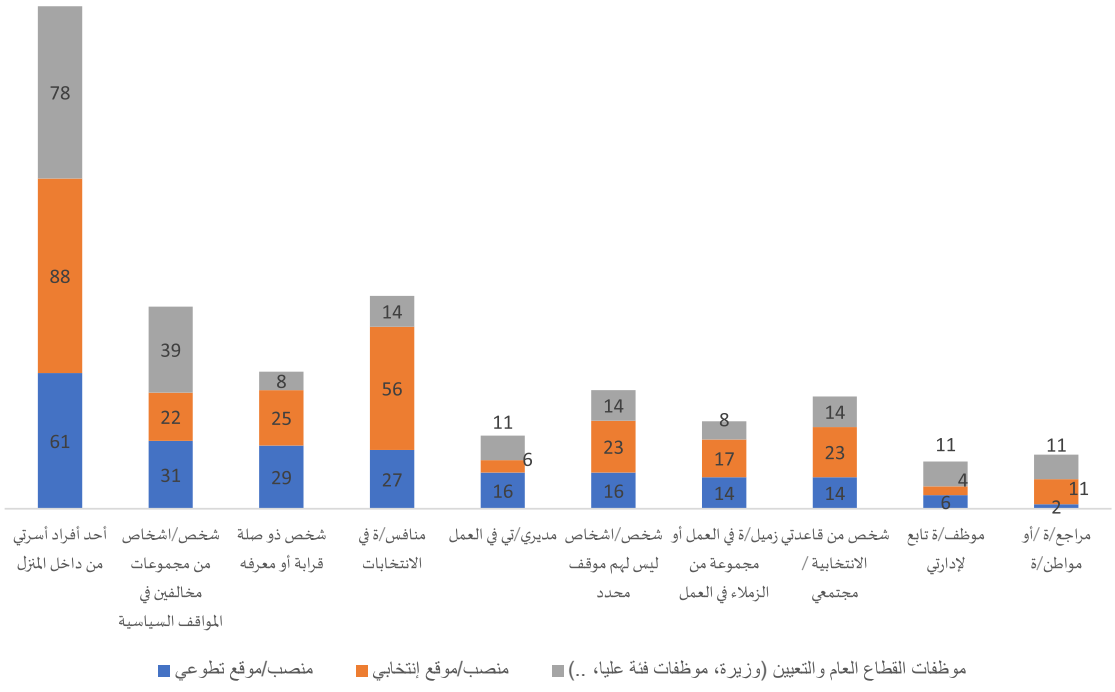

شكل رقم (10): مصدر العنف ضد المرأة في الحياة العامة حسب الموقع/المنصب الذي تشغله

فكما يوضح الشكل كانت السياسيات ممن يشغلن او شغلن مواقع منتخبة اكثر عرضة للعنف المنزلي والممارس من قبل احد أفراد الاسرة، فعبرت 88% منهن عن أن الاسرة واحد اعضائها قد كانوا هم الممارسين للعنف الذي تعرضن له، فيما أفادت 56% منهن تعرضهن للعنف من قبل منافس في الانتخابات.

وبالمقارنة مع الفئات الاخرى من السياسيات، فقد أفادت 78% من المستجيبات ممن يشغلن أو شغلن مواقع قيادية في القطاع الحكومي او العام تعرضهن للعنف الاسري ايضا، و39% منهن تعرضهن للعنف

من قبل شخص مخالف لتوجههن السياسي. أما المصدر الاعلى للعنف بين من يشغلن مواقع قيادية في القطاع التطوعي فقد كان ايضا من داخل الاسرة وبنسبة بلغت 61%، تلاها المعنفون ممن ينتمون الى توجهات سياسية مخالفة للمستجيبة وبنسبة بلغت 31%.

2-2 الآثار المترتبة على العنف

استطلعت الدراسة على هذا المستوى مدى تأثير العنف الذي واجهته السياسيات المستهدفات من هذه الدراسة وشكل هذا التأثير، وذلك كما يوضح الشكل (11).

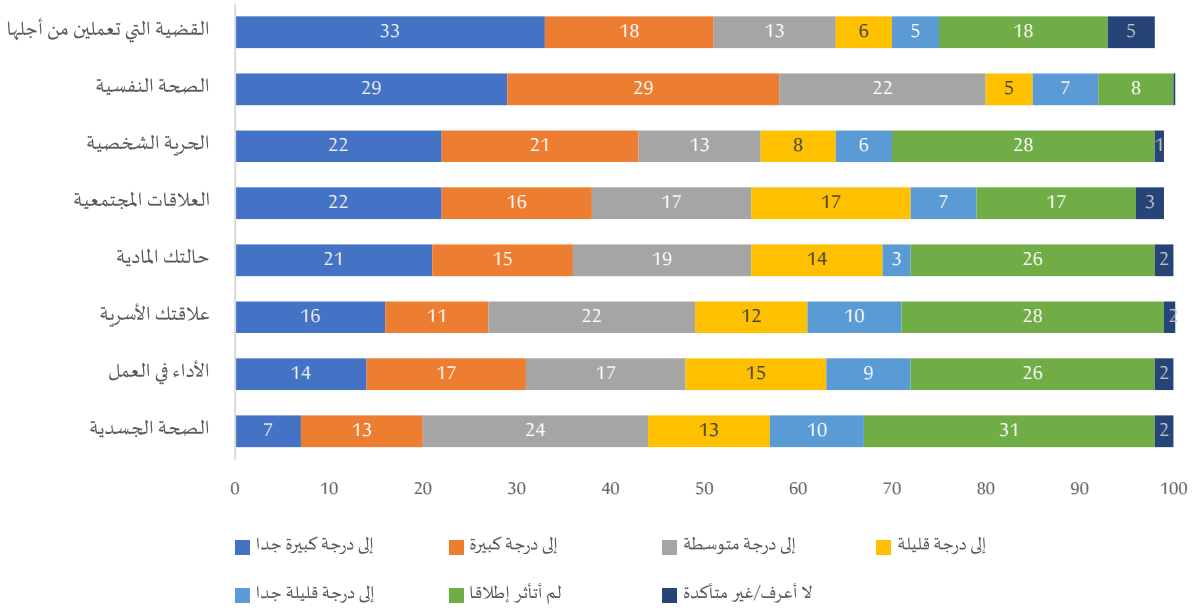

شكل 1رقم (11): مدى التأثير السلبي للعنف في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة على الجوانب التالية

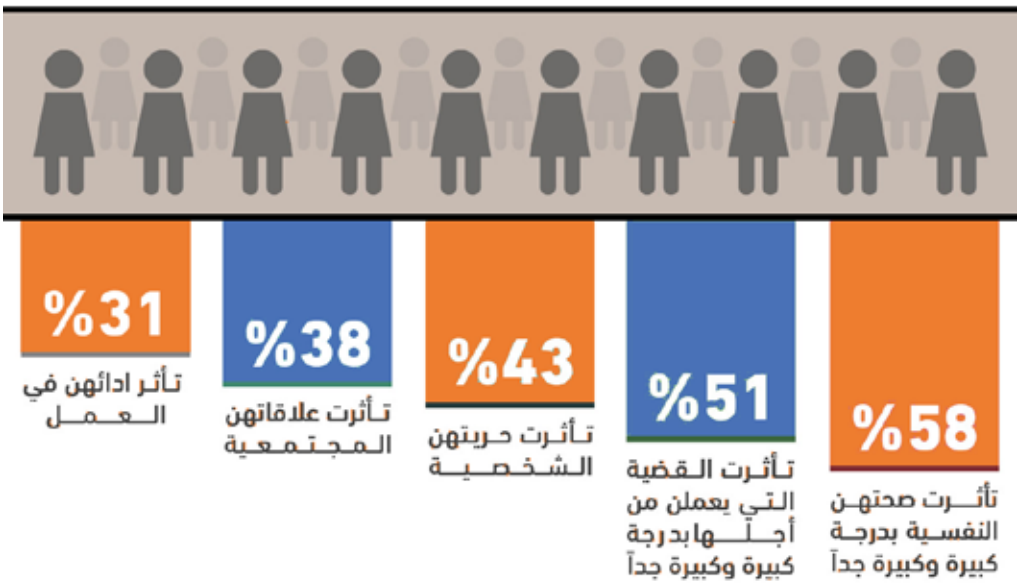

فقد أظهرت النتائج أن 92% من المستجيبات أكدن تأثير العنف الذي تعرضن له على صحتهن النفسية بدرجة كبيرة أو متوسطة، بينما أشار79% من المستجيبات أنه أثر على علاقاتها المجتمعية، و75% من المستجيبات أكدن أن العنف أثر سلباً على "القضية التي أعمل من أجلها". وأكدت أخريات أنه أثر على الحرية الشخصية بنسبة 70%.

وفي الجانب المقابل، تقل حدة التأثير السلبي للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي عند الحديث عن الصحة الجسدية للمرأة وأدائها في العمل وعلاقتها الأسرية، حيث يُلاحظ أن هناك فئة من المستجيبات أكدن أن العنف لم يؤثر إطلاقاً على الصحة الجسدية وبنسبة بلغت 31%، ولا على علاقاتهن الأسرية وحريتهن الشخصية وبنسبة 28% لكل منهما.

الوسائل المتبعة في التبليغ والتحرك ضد العنف

يستعرض الشكل رقم (12) مختلف الوسائل التي اتبعتها السياسيات في التبليغ ضد العنف ومواجهته، حيث تؤكد النتائج تردد السياسيات في التبليغ عن حوادث العنف التي تعرضن لها، ولجوئهن لوسائل غير رسمية أو مؤسسية في الغالب لمعالجة الموقف.

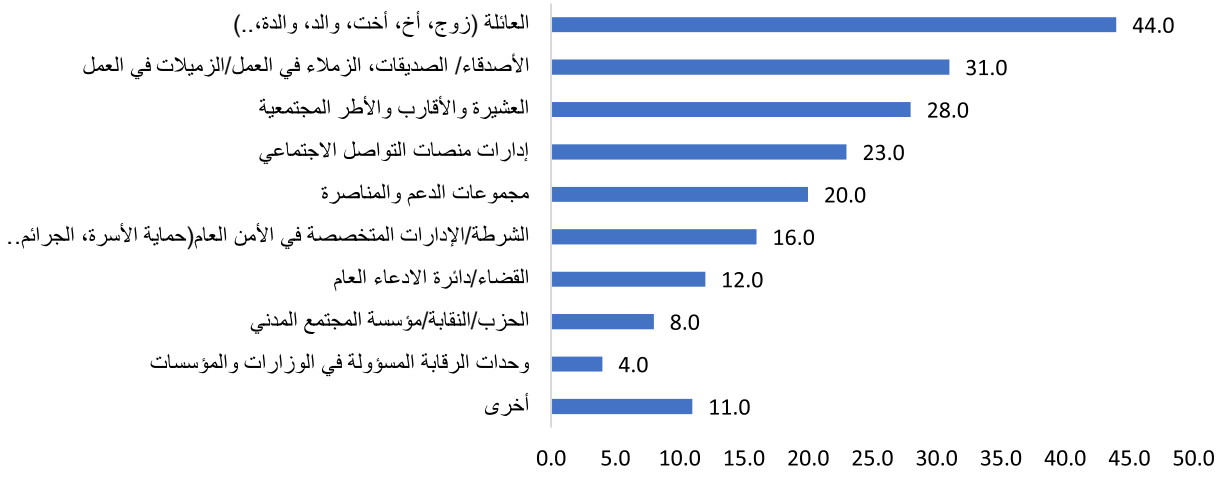

شكلرقم (12): الوسائل المتبعة في التبليغ والتحرك ضد العنف

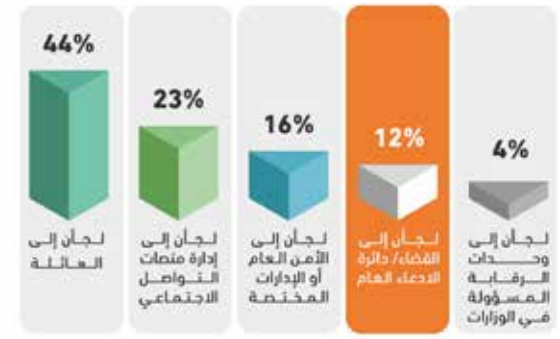

فتفضل المستجيبات -وكما يوضح الشكل- اللجوء الى محيطهن القريب من أفراد الاسرة أوالاقارب والمعارف، على اللجوء الى الجهات المختصة والرسمية والرقابية، حيث أشارت 44.4% من المستجيبات أنهن قد لجأن الى عائلاتهن، تلى ذلك اللجوء للأصدقاء (31%) ثم العشيرة (28%). بينما أشار 16% فقط من المستجيبات أنهن قد لجأن الى الشرطة و12% فقط الى القضاء و4% فقط الى وحدات الرقابة في المؤسسات سواء في القطاع العام أو الخاص.

قد يساعدنا في فهم هذا الواقع مقارنة نتائج دراستنا مع نتائج دراسة شبكة البرلمانيات العربيات للمساواة "رائدات" في عام 2019، حيث أشارت 77.8% من المستجيبات لتلك الدراسة إلى أنهن قدمن شكاوى/ بلاغات، أسفرت 28.7% منها فقط عن نتائج ما. الامر الذي يدلل على أنه وبالرغم من استعداد العديد من المستجيبات لتقديم شكاوى حال تعرضهن للعنف، الا ان غالبية الشكاوى التي تقدمن بها لم تلق الاهتمام الكافي او المطلوب ولم تنته إلى إغلاق أو إرضاء. يؤدي هذا الوضع الى ترسيخ قناعة لدى السياسيات بأن المؤسسات القانونية قد لا تضمن للمرأة حقها بشكل مرضي في مثل هذه الحالات، مما يؤدي إلى تراجع نسبة اللجوء إلى هذه الجهات عند التعرض لأي شكل من أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ولجوئهن لجهات كالاسرة أو العشيرة كبدائل.

وهذا مؤشر خطير على تراجع المؤسسية وانعدام السبل التي ترسخ حكم القانون، وتجعل النساء يعتمدن وبشكل دائم على اطر تقليدية -هي في الغالب ذكورية- لنصرتهن واحقاق حقوقهن.

ردود الافعال تجاه العنف

تتضح النتائج التي توصلنا اليها بخصوص التردد في اللجوء الى القضاء من خلال قياس ردود الافعال العامة عند السياسيات حيال تعرضهن للعنف. فتتباين وكما يوضح الشكل رقم (13) ردود افعال السياسيات للعنف الذي يتعرضن له بين تجاهل، ورد ومتابعة وتبليغ قانوني. وتبين وكما هو موضح في الشكل (13)أن النساء اللواتي يتعرضن للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي قلما يقررن أخذ أي قرار نشط للاستجابة للعنف، بل يلجأن في العادة إلى وسائل تكيفية دفاعية كالابتعاد تماما عن الحياة العامة .

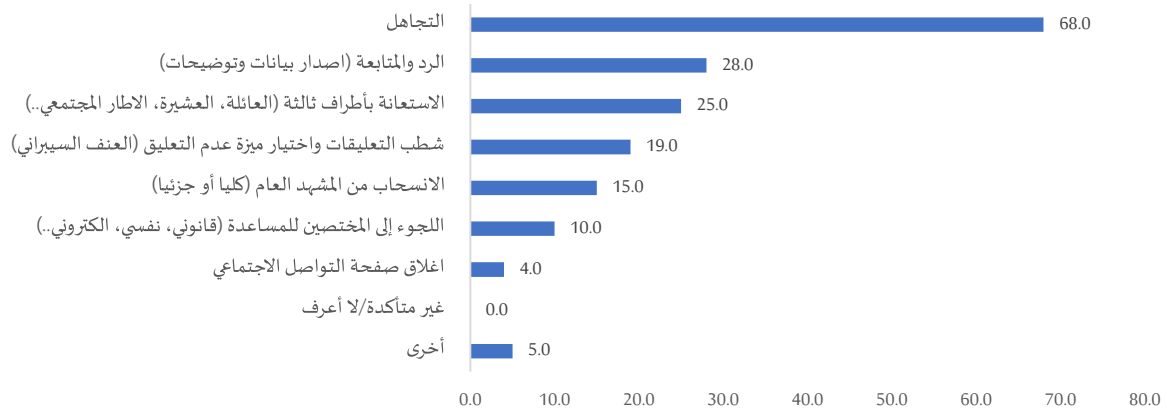

شكل رقم (13): آليات التكيف المتبعة بعد تعرض المرأة للعنف في الفضاء العام والسياسي

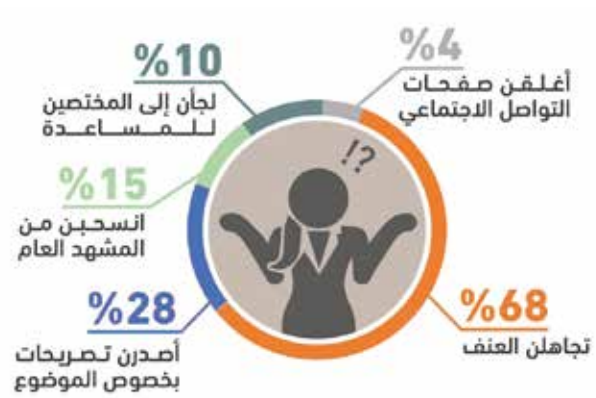

فكما يظهر الشكل قررت الغالبية العظمى من المستجيبات في البحث الكمي تجاهل العنف الموجه ضدهن

وبنسبة بلغت (68%)، فيما قررت 28% منهن فقط الرد والمتابعة (كإصدار بيانات رسمية أو توضيح). ومن الجدير ذكره أن نسبة قليلة جدا من المستجيبات قد لجأن الى أهل الاختصاص النفسي أو القانوني (10%). ومن المقلق جدا، أيضا، أن 15 % من المستجيبات قررن الانسحاب من المشهد العام (سواء جزئيا أو كليا)، فيما قرر 4% من المستجيبات الغاء صفحاتهن على وسائل التواصل الاجتماعي.

2-3 العنف غير المباشر ضد السياسيات: العنف ضد أسرة وأقارب السياسية

كشفت النتائج أن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة لم يقتصر على المرأة لوحدها، بل مسّ أقاربها أيضا، وكما يوضح ذلك الشكل (14).

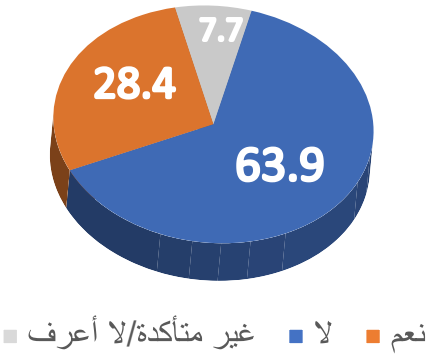

شكل رقم (14): توزيع المستجيبات اللواتي تعرض أحد أقاربهن للعنف

فأشارت نتائج البحث الكمي الموضحة في الشكل أن 28.4% من المستجيبات أفدن بأن أحد أقاربهن قد تعرضوا الى شكل من أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي نتيجة صلة القرابة، وهي نسبة قريبة مقارنة مع نتائج دراسة شبكة البرلمانيات العربيات للمساواة "رائدات" في عام 2019، والتي أشارت بأن نسبة تعرض أي من أفراد أسرة المستجيبات إلى ضغوطات مختلفة نتيجة العنف قد بلغت 32.3%

أما بخصوص اشكال العنف التي تعرض لها الأقارب، فهي ايضا متنوعة كما يوضح الشكل رقم (15).

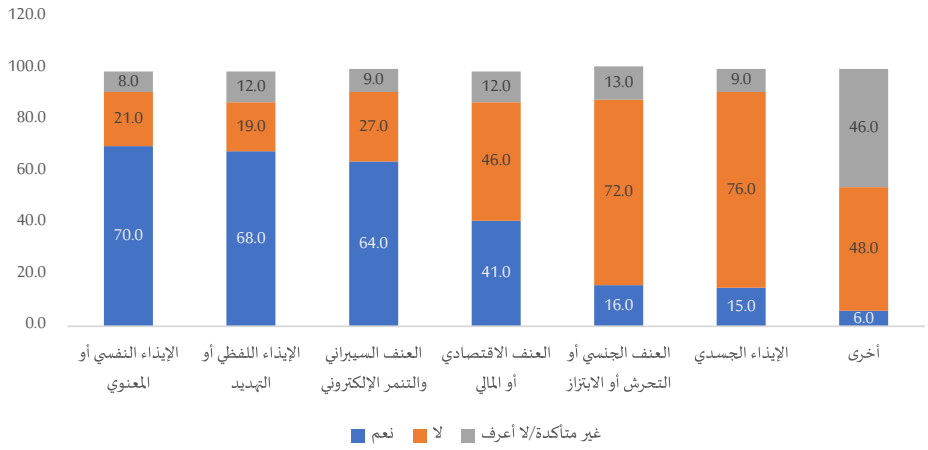

شكل رقم (15): أشكال العنف الذي تعرض لها الأقارب أو أحد أفراد أسرة المرأة (n=81)

إذ تبين وفقا للدراسة أن 70% (من الـ28.4% المذكورة أعلاه) من أقارب المستجيبات في البحث الكمي قد تعرضوا للإيذاء النفسي، وتعرض 68% الى الإيذاء اللفظي و64% للعنف السيبراني و41% إلى العنف الاقتصادي. ونرى بأنه قد تعرض 16% من الأقارب للعنف الجنسي وتعرض 15% إلى الإيذاء الجسدي.

تدلل هذه النتائج على شيوع ذات أنواع العنف، وأن الاقارب يتعرضون لنفس أنواع وأشكال العنف الذي تتعرض له السياسية والناشطة في الحياة العامة. وبشكل عام، يقترن تأثير العنف على الأقارب بنواة تعريف العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة والذي يسلط الضوء على جنس الشخص المتعرض للعنف: المرأة، وفي هذه الحالة، تتعرض الأقارب لتبعات العنف بسبب صلة القرابة مع المرأة العاملة – أو التي ترغب بالعمل – في الحياة السياسية.

أما من حيث تأثير العنف على الاقارب فهو وكما يوضح الشكل رقم (16) يتشابه ايضا وبشكل عام مع تأثيره على السياسية والناشطة حين يتعرضن للعنف.

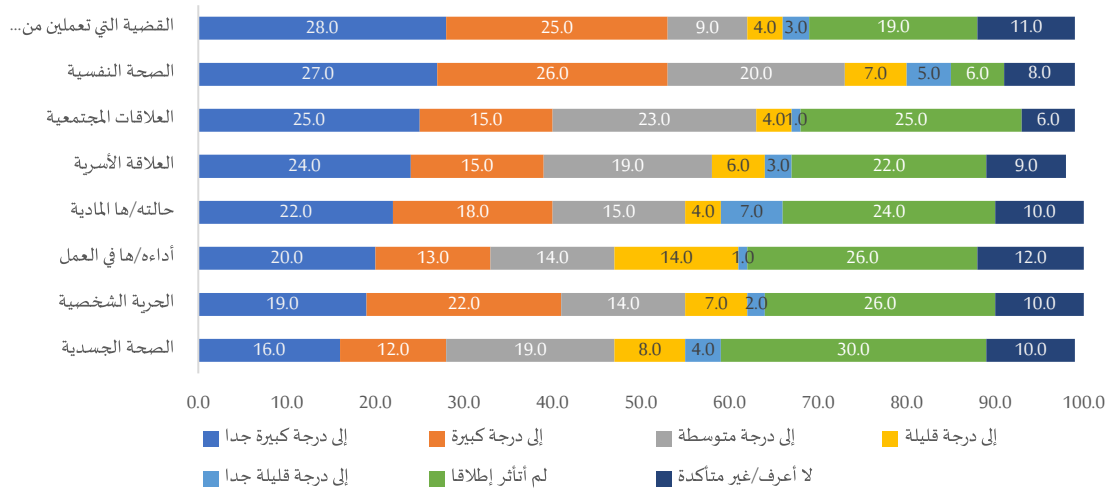

شكل رقم (16): مدى التأثير السلبي للعنف على الأقارب أو أحد أفراد الأسرة من وجهة نظر المستجيبة على النواحي التالية

فأشد مدى لتأثير العنف ضد الاقارب كان على القضية التي تعمل السياسيات لأجلها بهف ثني المرأة عن تسيسيها أو العمل لأجلها، وذلك بنسبة بلغت 28% من الاستجابات التي وصفت تأثير العنف على القضية بأنه قد وصل الى درجة كبيرة جدا. وجاء التأثير النفسي تاليا حيث أن اكثر من نصف المستجيبات قد أكدن تأثير العنف على صحتهن النفسية الى درجة كبيرة (25% من المستجيبات) أو درجة كبيرة جدا (27%) من المستجيبات. أما اقل تأثير فقد كان على الصحة الجسدية أذ اشارت 28% من المستجيبات بتأثيره بشكل كبير أو كبير جدا (بجمع نسبة من أجبنّ بتأثير العنف على صحتهن الجسدية الى درجة كبيرة (12%) ومن أجبن بتأثيره الى درجة كبيرة جدا (16%))، مقابل 40% ممن أشرن الى تأثيره الضعيف أو الضعيف جدا (بجمع نسب من أجبن بأنه قد اثر الى درجة قليلة جدا (10%)، أو لم يؤثر على الاطلاق بنسبة 30%).

ويقدم الشكل رقم (17) آليات التحرك والتبليغ ضد العنف والتي اتبعها الأقارب أو أحد أفراد الأسرة نتيجة تعرضهم للعنف.

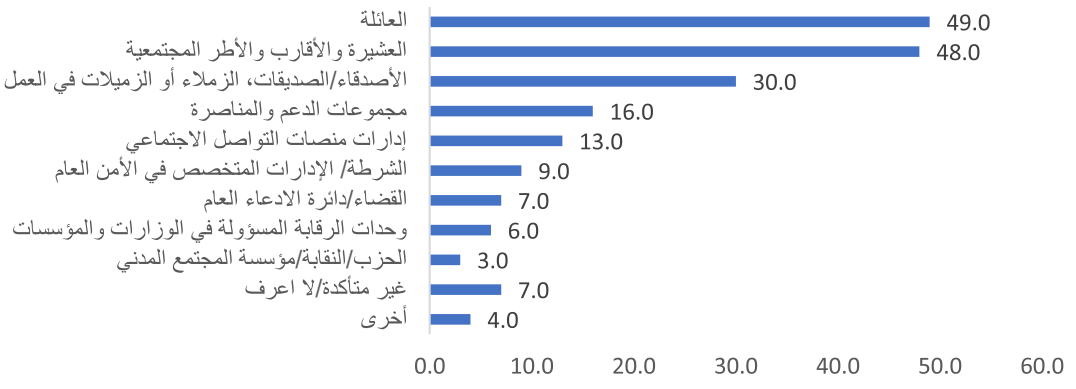

شكل (17): الآليات التي اتبعها الأقارب أو أحد أفراد الأسرة في التحرك والتبليغ نتيجة تعرضهم للعنف

فقد تبين وبشكل عام أيضا أن الأقارب قد فضلوا اللجوء الى محيطهم العائلي والعشائري على اللجوء الى الجهات المختصة والرسمية والرقابية، وهو ما يتطابق مع النهج الذي اتبعته المستجيبات ذاتهن. وبشكل دقيق، فقد أشار 49% من المستجيبات الى أن أقاربهن قد لجأوا الى عائلاتهم، ثم العشيرة بنسبة(48%)، ومن ثم الأصدقاء بنسبة (30%). بينما لجأ 9% منهم فقط الى الشرطة وذلك بمعدل 7 نقاط مئوية أقل بالمقارنة بتوجه المرأة ذاتها إلى الشرطة). كما أشار 7% فقط بأن أقاربهم قد لجأوا الى القضاء (5 نقاط أقل عند الحديث عن المرأة) و6% فقط الى وحدات الرقابة في المؤسسات سواء في القطاع العام أو الخاص.

وعند النظر الى آليات التكيف بعد تعرض أحد أفراد أسرة أو أقارب المرأة للعنف، فقد أظهرت النتائج اتساقاً مع الآليات التي لجأت إليها المرأة عند تعرضها للعنف بشكل مباشر. ويوضح ذلك الشكل رقم (18).

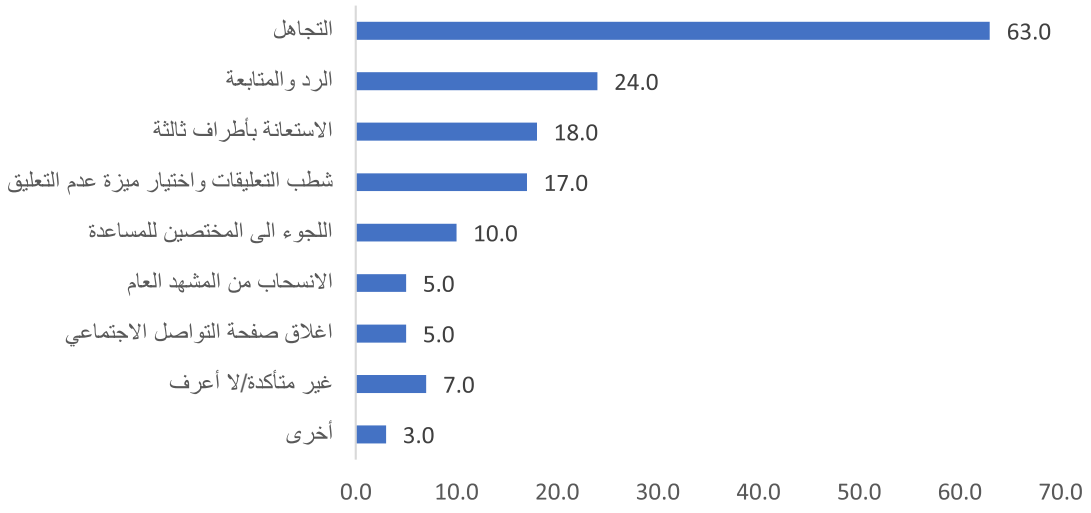

شكل رقم (18): آليات التكيف بعد تعرض أحد أفراد أسرة أو أقارب المرأة للعنف

فقررت - وكما يوضح الشكل- الغالبية العظمى من المتعرضين للعنف تجاهله (63%)، وقرر 24% منهم -حسب المستجيبات- الرد والمتابعة (مثل اصدار بيانات وتوضيحات). ومن الجدير بالذكر ايضا أن نسبة قليلة جدا قد لجأت الى المختصين (10%)، فيما قرر 5% منهم الانسحاب من المشهد العام (10 نقاط اقل إذا ما قورن بآليات تكيف المرأة).

وتكمن أهمية هذه النتائج في دلالتها على ذلك التشابه الكبير في سبل التكيف الذي تتبعه العائلات والاقارب مع تلك التي تتبعها المرأة التي تتعرض للعنف بالدرجة الأولى، والمشكلة هي أن العائلة هي الدائرة الأولى التي تتوجه لها المرأة، وعليه، يعد رفع مستوى الأسر مهم جدا وذلك كي يحضوا النساء على التوجه للقضاء والمؤسسات الأمنية والرقابية، ويحثوهن على تلقي خدمات الرعاية النفسية عوضا عن التجاهل أو الانسحاب الكلي من الحياة العامة.

اتجاهات المستجيبات نحو التحديات المؤثرة في مشاركة وفاعلية السياسيات من وجهة نظرهن

ويستعرض الشكل (19) أراء المستجيبات بخصوص أبرز التحديات التي تواجههـا السياسيات في الاردن في إطار مشاركتهن السياسية الامنة والفاعلة. ويوضح الشكل تقديرهن لاثر عوامل كالدخل، ومدى توفر الفرص القيادية والتدريبية، ودرجة الفساد السياسي والمحسوبية، بالاضافة الى عوامل تتعلق بمدى تحرر البيئة السياسية وانفتاحها على المشاركة السياسية العادلة والفاعلة. كما يوضح الشكل ترتيب هذه العوامل من وجهة نظر المستجيبات حسب درجة تأثيرها واهميتها.

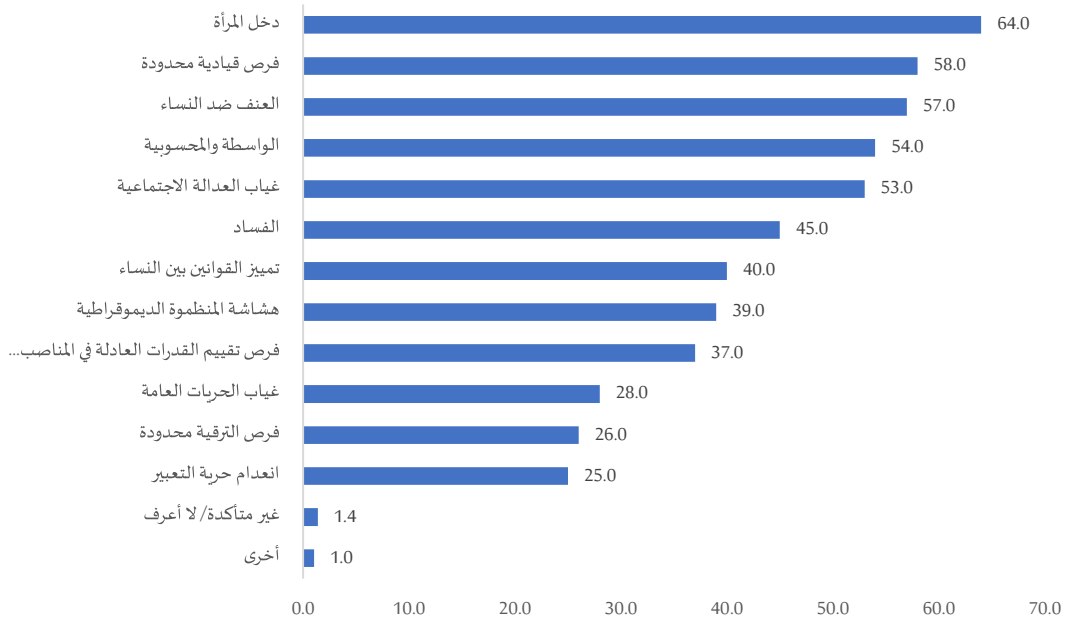

شكل رقم (19): أبرز التحديات التي تواجه المرأة في الأردن

فبالإجابة عن سؤال ابرز التحديات التي تواجهها المرأة الاردنية والتي تقلل من فعالية وقدرة المرأة على القيام بالنشاط السياسي الامن والفعال، فقد أيدت معظم المستجيبات أن دخل المرأة يعد أبرز التحديات التي تواجه المرأة في الأردن وبنسبة 64%، ومحدودية الفرص القيادية التي تستطيع المنافسة عليها بنسبة بلغت 58%، والعنف الذي تواجهه فيما لو شاركت في الحياة السياسية بنسبة بلغت 57%، والواسطة والمحسوبية (54%). بينما اجابت الأقلية من المستجيبات (اقلية ملموسة) أن أبرز التحديات غياب الحريات العامة (28%) وفرص الترقية محدودة (26%) انعدام حرية التعبير (25%).

اتجاهات السياسيات نحو أكثر الفئات من السياسيات تعرضا للعنف

يستعرض الشكل رقم (20) اتجاهات المستجيبات نحو أكثر فئات النساء ممن يشغلن مواقع سياسية ويعملن بالعمل العام تعرضا للعنف من وجهة نظرهن. وجاءت اجاباتهن كما هو موضح في الشكل:

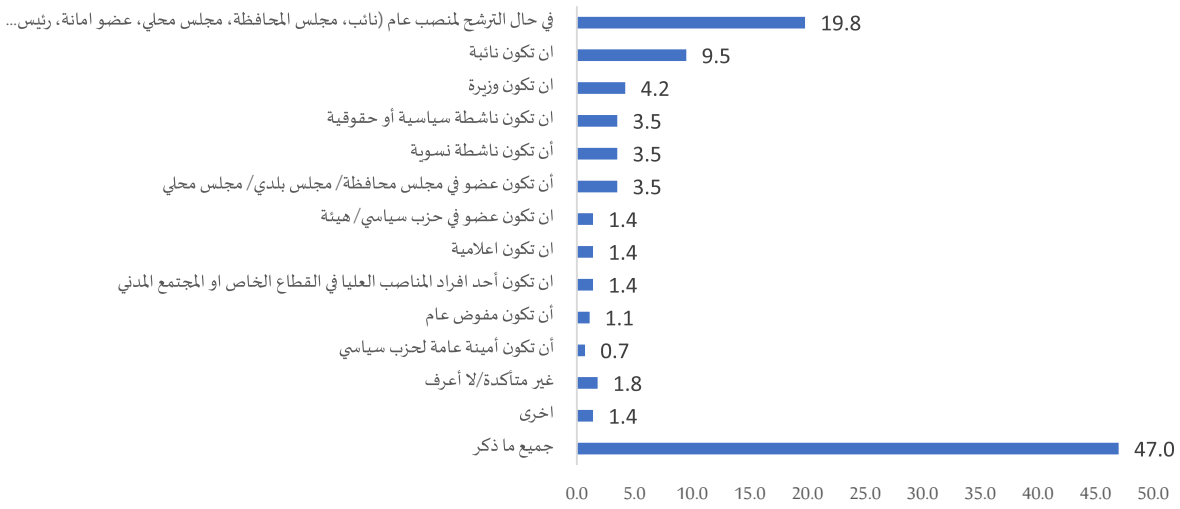

شكل رقم (20): أكثر المواقع/المناصب التي تعد المرأة فيها أكثر عرضة للعنف في الفضاء العام والسياسي

حيث اتفقت النسبة الاعلى من المستجيبات على كون النساء عرضة للعنف في مختلف مواقعهن القيادية، إذ اختارت ما نسبته 47% منهن "جميع ما ذكر" من مواقع بغض النظر عن كونها شغلت من قبل النساء بالتعيين، أو بالانتخاب، أو من خلال التطوع المدني. وإذا راجعنا التفصيل في الإجابة فإننا نرى وكما يشير الجدول أيضا الى اعتقاد نسبة بلغت 19.8% بأن المنتخبات هن اكثر عرضة للعنف تلاهن السياسيات ممن يشغلن موقع نائب في البرلمان بفارق في الإجابات الموافقة على ذلك بلغت 10.3 نقطة مئوية وبنسبة بلغت 9.6%. ولعل النسب المتدنية للنساء ممن يشغلن مواقع حكومية او حزبية والتي يوضحها الشكل قد تعود الى قلة عدد النساء أصلا في هذه المواقع.

اتجاهات المستجيبات نحو اسباب العنف وممارسيه

العادات والتقاليد وتأثيرها

وخصصت الدراسة وكما يوضح الشكل (21) سؤالا حول أثر العادات والتقاليد على حجم وفعالية مشاركة المراة السياسية

وهنا تفاوتت الآراء يرغم أن الاغلبية قد أقرت بسلبية تأثير العادات والتقاليد على فعالية ومشاركة النساء السياسية.

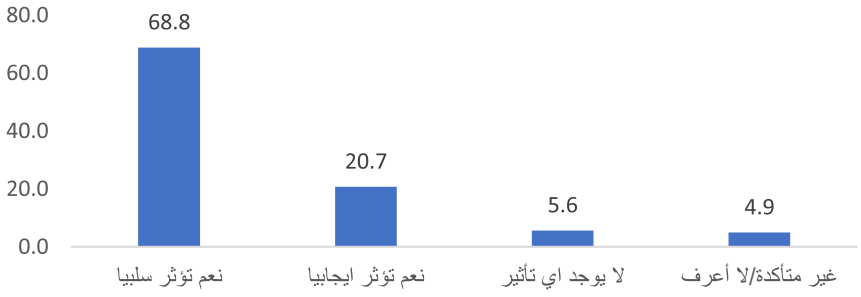

شكل رقم (21): أثر العادات والتقاليد والأعراف السائدة على مستوى وشكل العنف ضد المرأة في الحياة العامة

فتكشف الدراسة وحسب الشكل مدى الاعتقاد بالتأثير السلبي للعادات والتقاليد فيما يتعلق بالعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة في الحياة العامة، وله أشارت الغالبية العظمى من المستجيبات وبنسبة (68.8%)، فيما بلغت النسبة المقابلة (اي من رأينّ أن للعادات والتقاليد تأثرا ايجابيا) 20.7%، فيما اعتقدت 5.6% منهن بأن لا تأثير لها على الإطلاق.

وبمقارنة نتائجنا بنتائج الدراسات الأخرى مثل الدراسة التي نفذها مركز قلعة الكرك بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ايبرت، فإننا نرى توافقا حيث اشارت تلك الدراسة أيضا الى أن معظم المترشحات في انتخابات 2016 ممن تعرضن للعنف في الفضاء العام والسياسي قد أكدن بأن العوامل العشائرية تلعب دورًا في تهميش المرشحة لصالح مرشح ذكر.

ممارسو العنف

تستعرض نتائج البحث الكمي على هذا المستوى اتجاهات المستجيبات على أسئلة تتضمن مصدر العنف وجنس ممارسيه

واسباب ممارستهن/م للعنف من وجهة نظر المستجيبات.

مصدر العنف

يستعرض الشكل رقم (22) نتائج البحث بخصوص سؤال أكثر الأشخاص أو المجموعات المرتكبة للعنف ضد المرأة. اذ تم سؤال المستجيبات في البحث الكمي عن مجموعة من الأشخاص والمجموعات المختلفة التي ترتكب العنف ضدها

وجاءت ردودهن موزعة كالتالي:

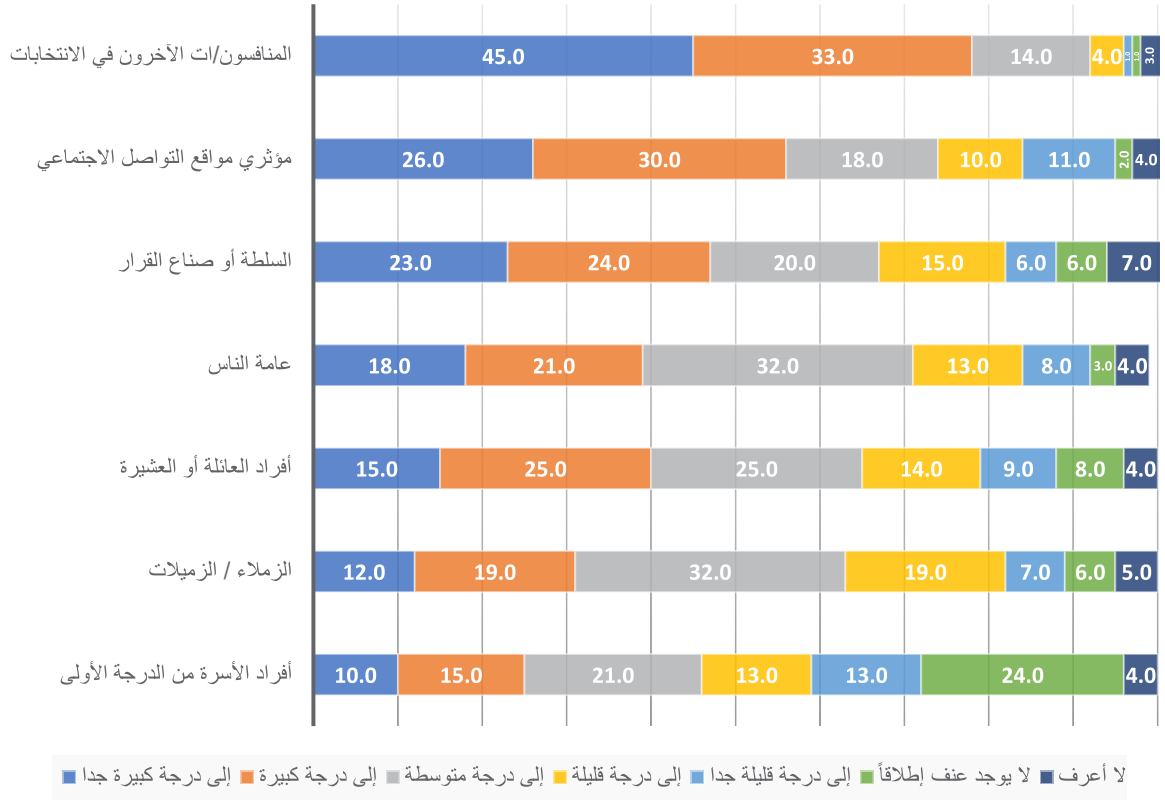

شكل رقم (22): مدى ارتكاب الأشخاص أو المجموعات التالية العنف ضد المرأة في الحياة العامة

فتبين أن نسب مرتكبي العنف ترتفع عند المخالفين للمرأة بالمواقف السياسية، حيث أشارت ما نسبته 45% من المستجيبات اعتقادهن بأن أكثر من يرتكب العنف بحقهن كانوا منافسين لهن في الانتخابات. وأشرن أنه قد يكون شخص/أشخاص من مجموعات مخالفة في المواقف السياسية والرؤى. أما المعنِّفون من أفراد الأسرة أو العشيرة فقد كانوا بنسبة أقل. فأكدت واحدة من كل اربعة مستجيبات (25% من المستجيبات) اعتقادها أن مصدر العنف في الغالب هو من داخل الاسرة او العشيرة الى درجة كبيرة، فيما اكدت 15% منهن فقط اعتقادهن أن ممارس العنف هو من أفراد الاسرة أو العشيرة الى درجة كبيرة جدا. وتشير نتائج البحث الكمي أنه عند الحديث عن الأشخاص أو المجموعات من قاعدة المرأة الانتخابية أو زملائها في العمل أو نشاطها، فإن نسب ارتكابهم للعنف ضد المرأة تقل، لكن إلى حد ملموس.

أسباب عنف الرجال تجاه النساء

أشارت نتائج البحث الكمي أن أبرز الأسباب التي تعود لارتكاب الرجل العنف ضد المرأة من وجهة نظر المستجيبات لا تنطوي في الغالب على أسباب مهنية وإنما تعكس معتقدات اجتماعية تقليدية وهيمنة ذكورية. هذه النتائج يوضح الشكل رقم (23) كالتالي:

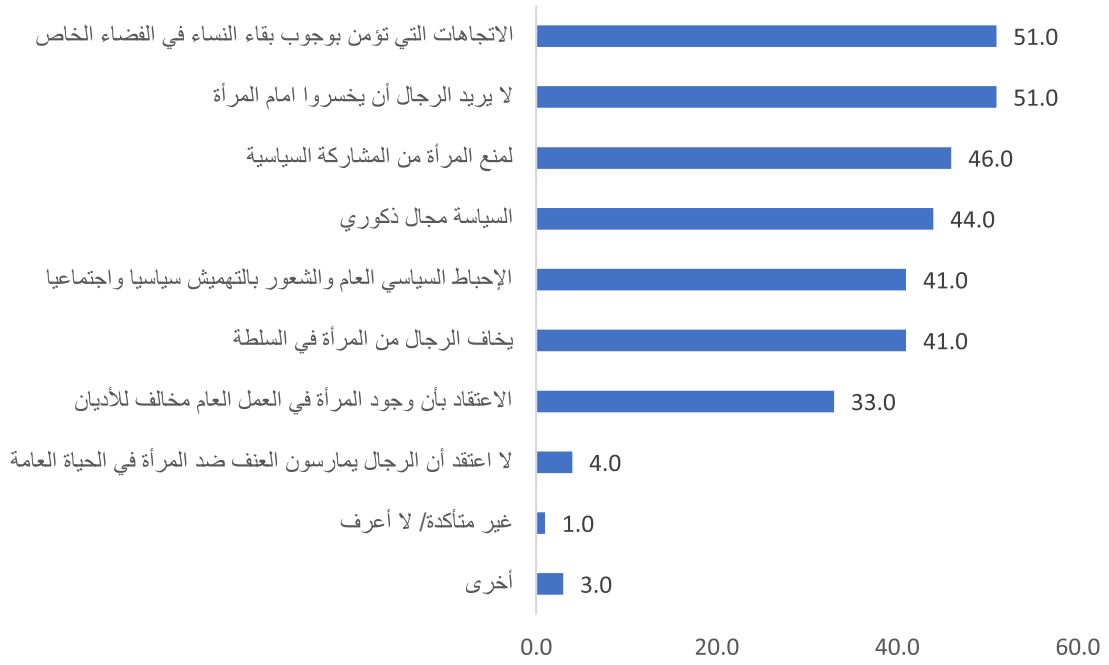

شكل 22: أسباب ممارسة بعض الرجال العنف ضد المرأة في الحياة العامة

فكما يشير الشكل اتفقت أكثر من نصف المستجيبات على أن أبرز سببين وراء هذا العنف هما الاتجاهات التي تؤمن بوجوب بقاء النساء في الفضاء الخاص بهن (الدور التقليدي)، وعدم رغبة وتقبل الرجال للخسارة أمام المرأة، وبنسبة بلغت 51% لكل منهما. وبرزت أسباب أخرى، حيث اتفقت ما نسبته 46% من المستجيبات على أن الرغبة بمنع المرأة من المشاركة السياسية هي ما يقف وراء هذا العنف، بالإضافة الى انتشار الاعتقاد بأن السياسة هي مجال للذكور فقط (44%)، وأن مصدره هو الإحباط السياسي العام والشعور بالتهميش سياسياً واجتماعياً بما نسبته (41%)، أو خوف الرجل من المرأة في السلطة وبنسبة (41%).

عنف النساء تجاه النساء

أما قياس اتجاهات المستجيبات نحو اسباب العنف الممارس سياسيا والذي تركبه النساء ضد النساء، فقد اوضحت النتائج التي يستعرضها الشكل رقم (24) ما يلي:

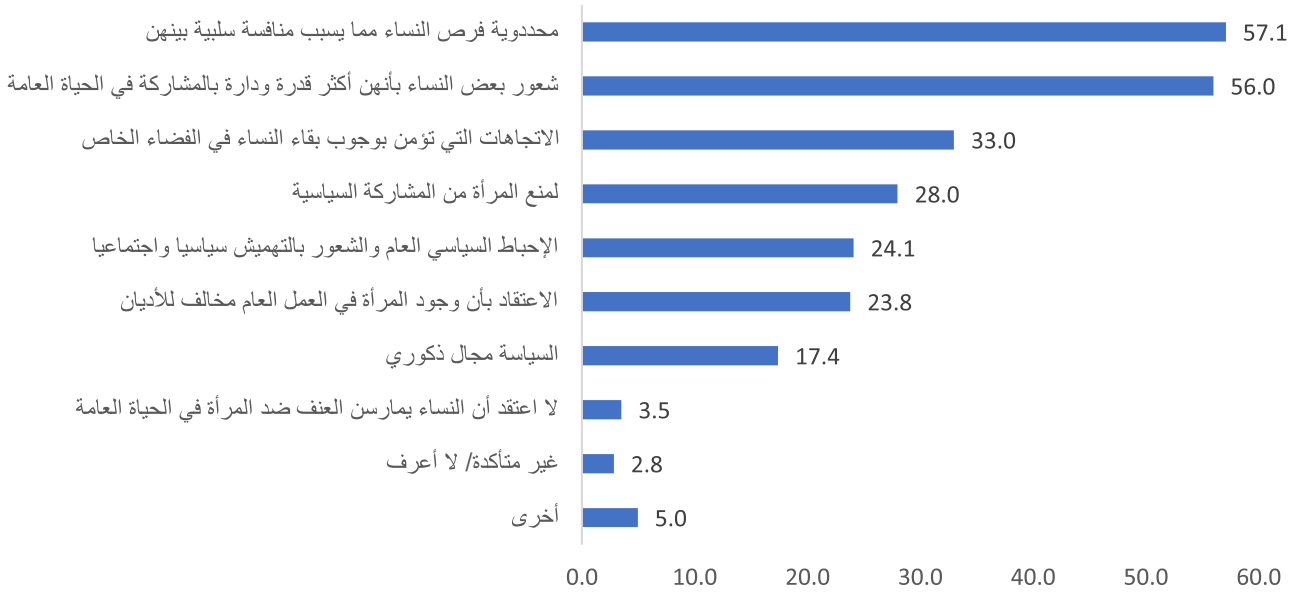

شكل (24): أسباب ممارسة بعض النساء العنف ضد المرأة في الحياة العامة

فتكشف النتائج وكما يشير الشكل الى اتفاق 57% من المستجيبات على أن أبرز سبب يقف وراء عنف النساء ضد النساء هو محدودية الفرص أمام النساء وتحديدا الفرص القيادية، تلاه شعور بعض النساء بأنهن أكثر قدرة ودراية بالمشاركة في الحياة العامة بنسبة 56%، تلاه الاتجاهات التي تؤمن بوجوب بقاء النساء في الفضاء الخاص بنسبة 33%. وبالمجمل، فإن هذه الأسباب تشير إلى أن التنافس يلعب دورا محوريا، وهذا أمر إيجابي في منحى معين، ومن منحى آخر فإنه يشير إلى ندرة وشح الفرص.

قناعات السياسيات حول العنف الموجه ضدهن

يوضح الشكل (25) ردود المستجيبات حول مجموعة من المقولات التي تتطرق للعنف ضد السياسيات وتقيس مدى اتفاقهن أو اختلافهن معها. فقد سئلت المستجيبات حول إذا ما كن يوافقن على العبارات التالية:

- تساهم بعض المعتقدات الدينية لدى البعض في تراجع مشاركة المرأة في الحياة العامة أو العمل السياسي
- لا تشارك المرأة في العمل العام و/أو الحياة السياسية نتيجة الخوف من التعرض الى العنف
- الموقف الرافض لقانون الجرائم الإلكترونية
- يقلل من لجوء المرأة إلى القضاء
- ليس لدينا قوانين كافية لمنع والحد من العنف ضد المرأة الناشطة في الحياة العامة
- الاتجاهات المجتمعية الرافضة للمساواة بين الجنسين تؤدي الى العنف في العمل العام والحياة السياسية
- تطبيق القوانين هو التحدي وليس ضعف القوانين وحرية التعبير وعقوبات ممارسو العنف
- ينتج العنف ضد المرأة في الحياة العامة نتيجة التنافس الانتخابي السلبي
- تؤدي هشاشة المنظومة الديموقراطية إلى انتشار العنف ضد المرأة في الحياة العامة
- غياب ثقافة التعددية وعدم احترام الرأي الآخر يؤدي الى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة
- يؤدي التمييز بين الجنسين إلى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة
- تواجه المرأة الناشطة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة إذا اعتبرت أنها تعمل ضد التقاليد والعادات المجتمعية

حيث جاءت الردود موزعة حسب الشكل كالتالي:

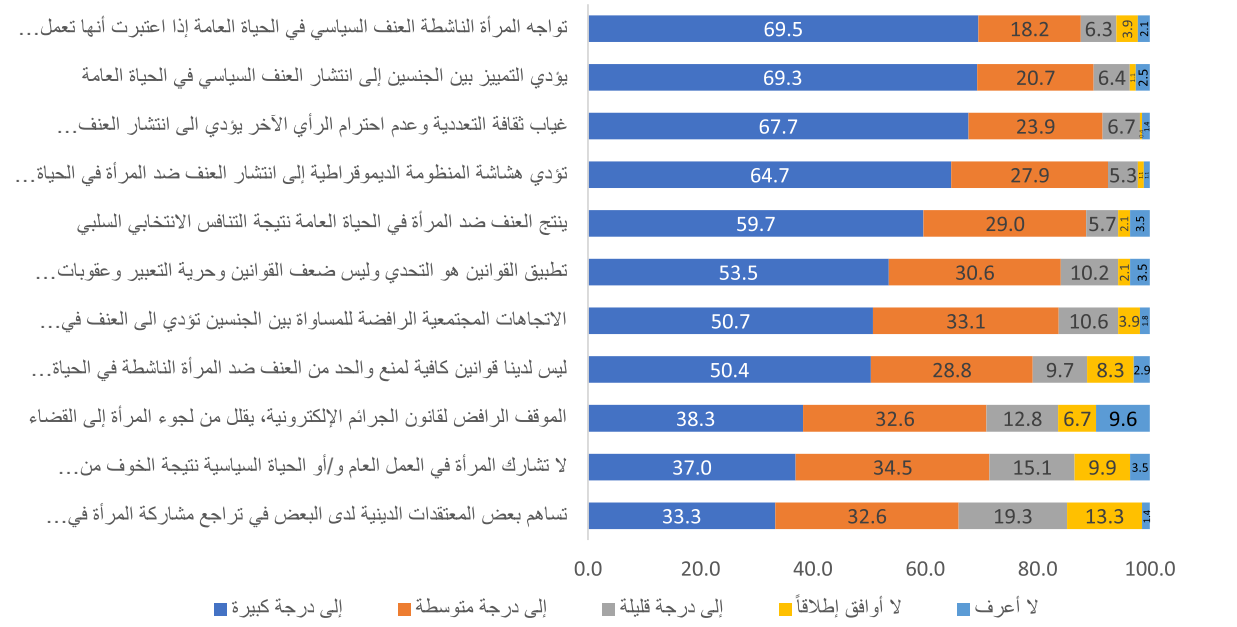

شكل رقم (25): توزيع مدى موافقة المستجيبات على العبارات التالية

فكما يوضح الشكل وافقت غالبية المستجيبات على عبارة "تواجه المرأة الناشطة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة إذا اعتبرت أنها تعمل ضد التقاليد والعادات المجتمعية" وبنسبة قاربت ثلثي العينة (69.5%) ، بمعنى أن السياسيات واعيات لحدود ممارستهن السياسية وان العادات والتقاليد الابوية في الغالب تعد خطا احمرا وتابوها يتجنبنه في عملهن السياسي. أما العبارات الاخرى التي وافقت عليها المستجيبات وبشكل كبير فقد كانت " يؤدي التمييز بين الجنسين إلى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة"، وبنسبة بلغت (69.3%)، تلتها عبارة "غياب ثقافة التعددية وعدم احترام الرأي الآخر يؤدي الى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة" وبنسبة بلغت (67.7%)، ومن ثم عبارة " تؤدي هشاشة المنظومة الديموقراطية إلى انتشار العنف ضد المرأة في الحياة العامة"، وبنسبة بلغت (64.7%). أما العبارات التي شهدت نسب اتفاق أقل فكانت عبارة "تساهم بعض المعتقدات الدينية لدى البعض في تراجع مشاركة المرأة في الحياة العامة أو العمل السياسي" وبنسبة وعبارة " "لا تشارك المرأة في العمل العام و/أو الحياة السياسية نتيجة الخوف من التعرض الى العنف". أما عبارة تأثير القانون أو غيابه فقد وافقت عليها (38.8%) من المستجيبات، بمعنى أنهن يرين أثرها اقل على مشاركتهن السياسية مقابل سطوة التقاليد والتمييز الممارس والشائع في المجال العام.

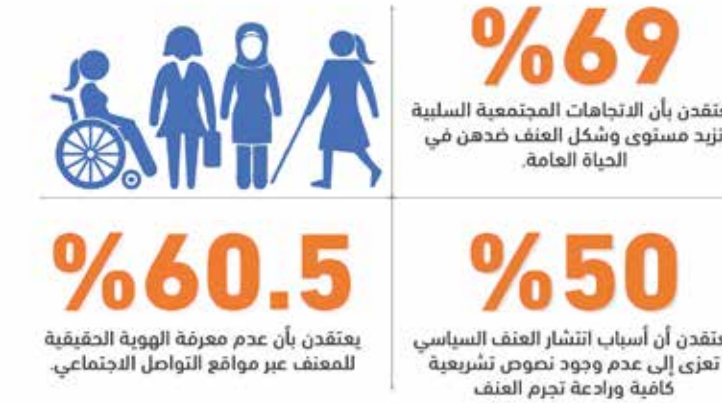

دور الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي في العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة

تستعرض النتائج في هذا القسم اراء المستجيبات حول الدور الذي يلعبه الاعلام وتلعبه وسائل التواصل الاجتماعي في العنف الممارس ضد السياسيات في الاردن، ويتضح وكما تظهر النتائج المستعرضة في الشكل (26) ان بعض المستجيبات تتفق مع وجود اثر سلبي مباشر للإعلام ووسائل التواصل على ممارستهن السياسية وعملهن العام، مع ان الغالبية منهن لايرين مباشرة ذلك الاثر.

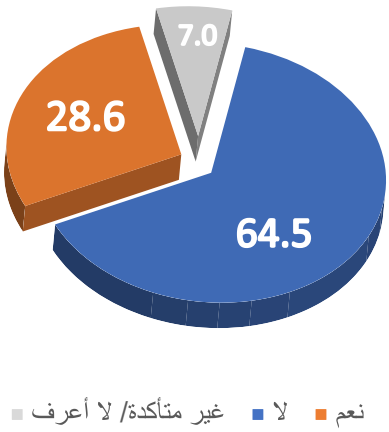

شكل رقم (26): توزيع التأثير السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي على المرأة في الحياة العامة

فترى وكما يوضح الشكل أن 64.5% من المستجيبات ان ليس للإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي اثر مباشر وأنه لم يلعب دورا كبيرا في الحد من مشاركتهن السياسية بأمن وفاعلية فيما رأت حوالي 29% أن له اثرا سلبيا ومباشرا.

وبقياس مدى هذا الاثر حسب توزع المستجيبات على المحافظات في المملكة فإننا نرى ما يلي وكما يوضح الشكل (27):

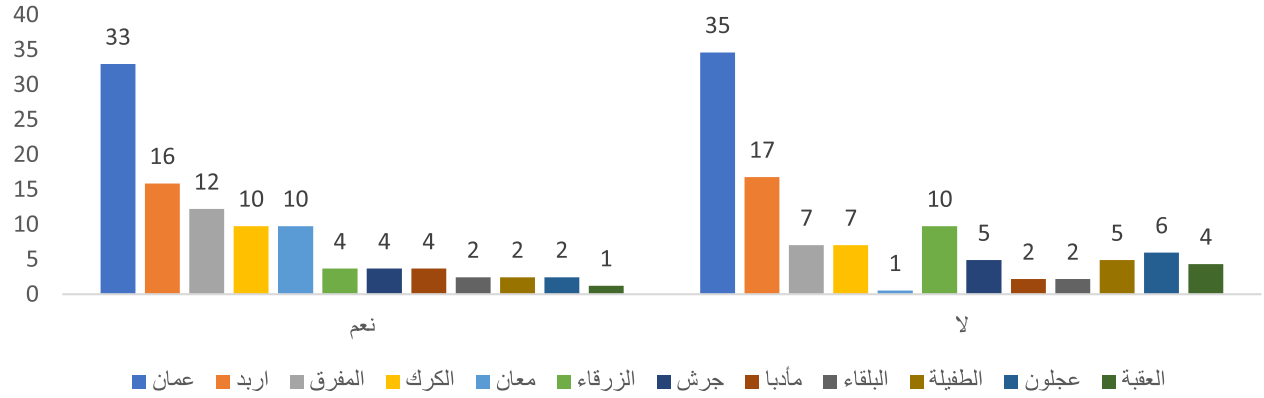

شكل رقم (27): توزيع التأثير السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي على المرأة في الحياة العامة حسب المحافظة

أن المستجيبات من العاصمة عمان قد انقسمن بين من تعتقد بأن للإعلام والتواصل الاجتماعي اثرا مباشرا ودورا كبيرا بنسبة 33% وبين من اعتقدن ان لا تأثير لها وبنسبة بلغت 35%. وتعد النتائج من الزرقاء والكرك والمفرق بهذا الصدد مثيرة للاهتمام، ولعل ارتفاع نسب من يعتقدن أن لا أثر للإعلام او وسائل التواصل الاجتماعي والتي بلغت (10% في الزرقاء، و7% لكل من الكرك والمفرق) ناجمة عن غياب هذه المناطق أصلا من تركيز الاعلام عليها.

كما اظهرت النتائج اعمار النساء المستهدفات بالعنف الموجه عبر الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي. فغالبية المستجيبات ممن أجبن بنعم زادت اعمارهن 35 عاما وكما يوضح الشكل (28).

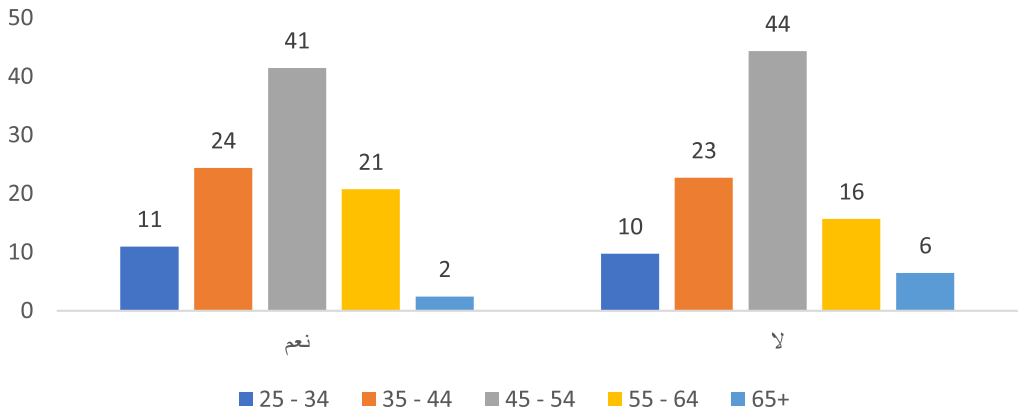

شكل رقم (28): توزيع التأثير السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي على المرأة في الحياة العامة حسب الفئة العمرية

اما مسبب العنف فقد كان ايضا محط بحث في هذه الدراسة. واظهرت نتائج الدراسة وكما يوضح الشكل رقم (29) تركزت في فئتين هما: العنف من قبل اعلامي/ية، أومن قبل ناشط/ة في مواقع التواصل الاجتماعي، وبالشكل التالي:

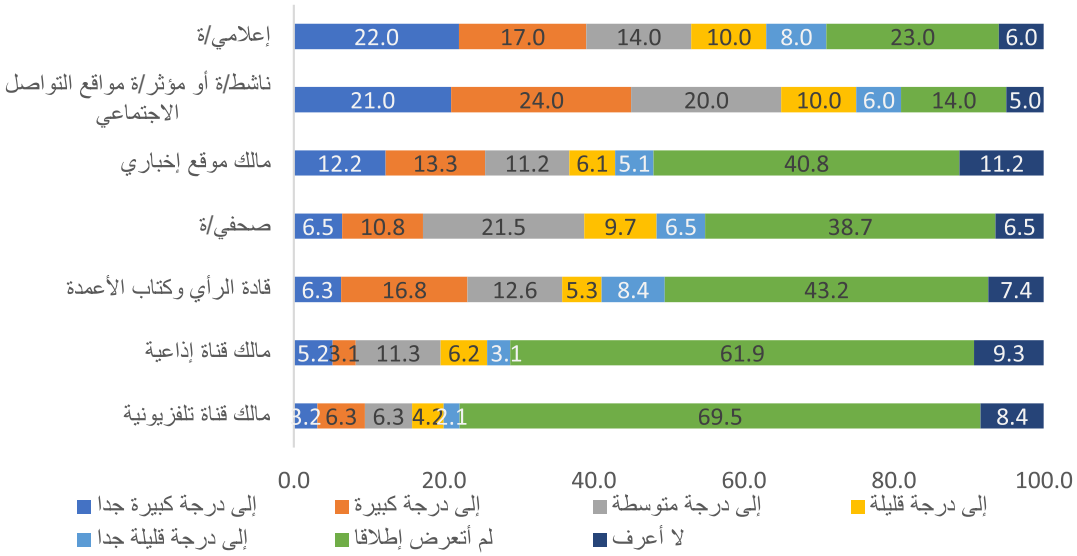

شكل رقم (29): درجة التعرض للعنف في الفضاء العام والسياسي من قبل الأشخاص أو المجموعات المختلفة

فالنظـر الى النتائـج وكـما نـرى مـن الشـكل أن مـا مجموعـه 53% مـن المسـتجيبات اكـدن التعـرض للعنـف مـن قبـل الاعلاميـين/ات بشـكل تفـاوت بـين درجـة متوسـط وكبـيرة جـدا وبنسـب بلغـت 14% ممـن وافقـن عـلى تعرضهـن للعنـف مـن قبـل اعلامـي/ة بشـمل متوسـط، و17% بدرجـة كبـيرة، و22% بدرجـة كبـيرة جـدا.

وأفـاد مـا مجموعـه 65% مـن المسـتجيبات بـأن الناشـطين/ات عـلى وسـائل التواصـل قـد كانـوا/نّ مصـدر العنـف ومسـبباته/يه، وذلـك وفـق الدرجـات التفصيليـة التاليـة: 20% رأيـن تأثـير الناشـطين/ات بشـكل متوسـط، 24% رأينـه مؤثـرا بدرجـة كبـيرة، و21% بدرجـة كبـيرة جـدا.

تغطية الاعلام لقضايا النساء ومشاركة السياسيات في الاعلام

أشـارت المشـاركات في البحـث الكمـي إلى أن الإعـلام يميـز ضـد المـرأة إذا مـا تحدثنـا عـن التغطيـة الإعلاميـة مـن منظـور النـوع الاجتماعـي، ويوضـح الشـكل (30) ردود المسـتجيبات فبـما يتعلـق برأيهـن فيـما إذا كان الاعـلام مميـزا ضـد النسـاء. وجـاءت الاجابـات موزعـة كالتـالي:

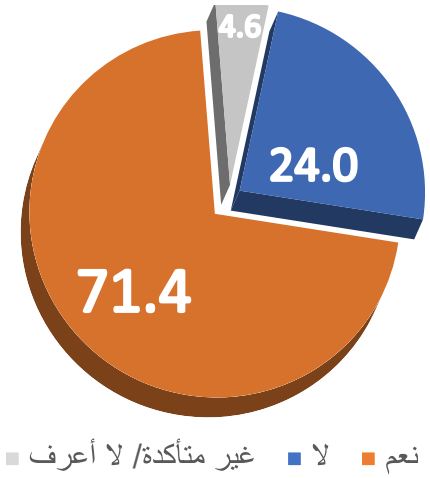

شكل رقم (30): توزيع الفرق في تغطية الإعلام للحياة السياسية للرجل والمرأة

نـرى وحسـب الشـكل أن أكـثر مـن 71% مـن المسـتجيبات قـد اكـدن أن هنـاك فرقـا في تغطيـة الإعـلام مـن الناحيـة المتعلقـة بالنـوع الاجتماعـي. وهـذا الفـرق ملمـوس باسـتضافة العديـد مـن البرامـج التلفزيونيـة والمقابـلات الصحفيـة رجـالا اكـثر مـن النسـاء وتقديمهـم عـلى انهـم خـبراء حـول قضيـة معينـة وتجنـب او تجاهـل النسـاء ممـن يحملـن ذات الخـبرة أو عـلى مقـدرة مكافئـة مـن التحليـل والتحـدث بطلاقـة ومنطـق حـول موضـوع أو شـأن عـام.

أمـا مـن حيـث شـكل الفـرق فقـد اكـدت المسـتجيبات أنـه يتجـلى في الكـم والنـوع وكـما يتضـح مـن خـلال الشـكل رقـم (31).

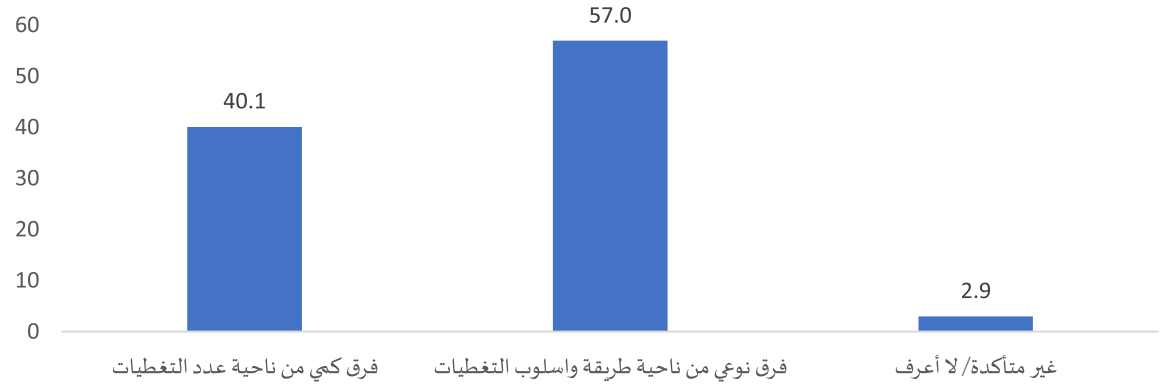

شكل رقم (31): توزيع نوع الفرق في التغطية الإعلامية - (من اللواتي أفدن أن هناك فرق في تغطية الإعلام بين المرأة والرجل في الحياة العامة n =202)

فكـما يشـير الشـكل رقـم (31)، فقـد أشـارَت مـا نسـبته 57% مـن المسـتجيبات الى أن هـذا الفـرق في التغطيـة هـو فـرق نوعـي مـن ناحيـة طريقـة وأسـلوب التغطيـة والتحليـل، فيـما اشـارت 40% منهـن إلى أنـه فـرق كمـي مـن ناحيـة عـدد المـواد الاعلاميـة المشـمولة بالتغطيـة.

أمـا مـن حيـث تقديـر المسـتجيبات لأثـر التحيـز في التغطيـة الاعلاميـة فقـد تفاوتـت اجاباتهـن وإن تركـزت في الغالـب في تأثـير ذلـك التحيـز عـلى عمـل المـراة العـام ومشـاركتها السياسـية ، وكـما يوضـح الشـكل رقـم (32):

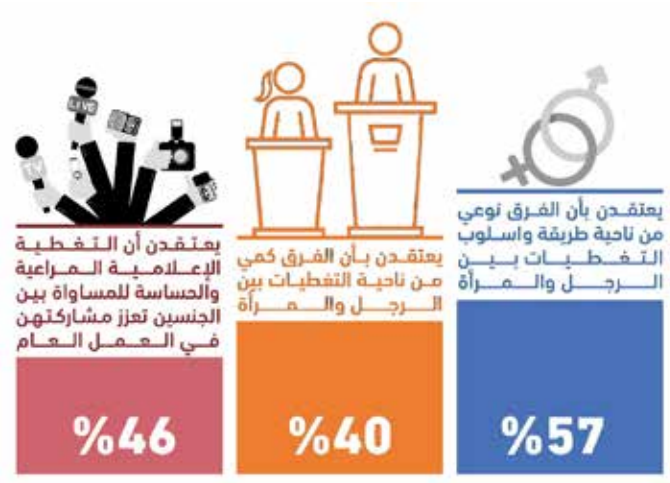

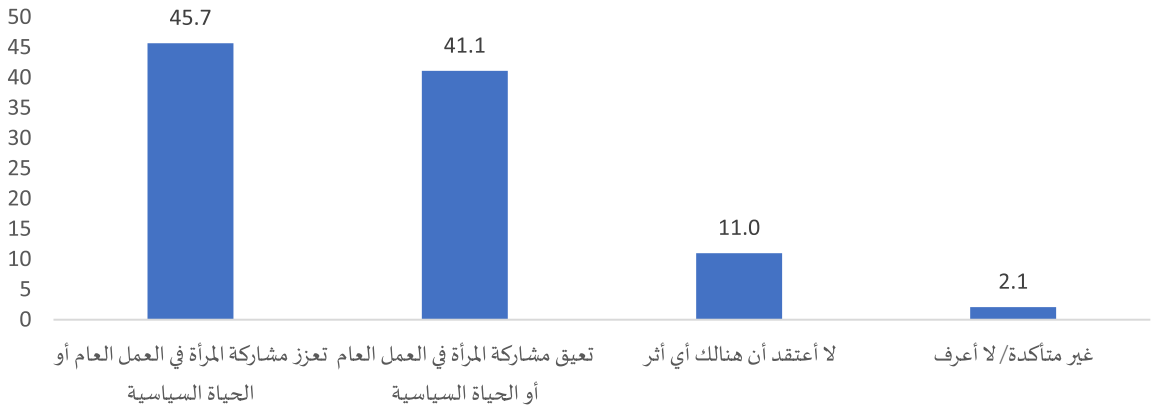

شكل (32): تأثير التغطية الإعلامية على مشاركة المرأة في الحياة العامة (الحياة السياسية)

فكما يوضح الشكل تؤمن السياسيات في الاردن بأن للاعلام اثر في تعزيز أو تحديد شكل وحجم مشاركتهن العامة والسياسية، فأكدت ما نسبته 45.7% منهن تأثير الاعلام الايجابي اذا ما كانت التغطية غير تمييزية أو متحيزة للرجال، او إذا ركزت بشكل مباشر وواعي على قضايا وصورة النساء. ووافقت 41.1% منهن على اثر الاعلام السلبي اذا كان متحيزا ضد النساء.

الفصل الرابع : نتائج البحث النوعي

أولا: مفهوم العنف ضد المرأة في الفضاء السياسي والعام الأردني، أشكاله، اثاره وطرق الوقاية والحد منه

استخدمت هذه الدراسة المقابلات وجماعات النقاش المركزة كأدوات للبحث وبشكل معمق في تلك الابعاد من الدراسة والتي لم يسمح البحث الكمي بفحصها بتعمق، وهي التعرف على الفهم العام والسائد للعنف ضد المرأة في الحياة العامة والسياسية في الاردن وكما تراه ويراه السياسيات/ون، واظهار انواع العنف الممارس ضد النساء في الفضاء العام من خلال استعراض تجارب حية، شهادات وأراء، وتحليل اثاره بعد التعرف الى اشكالها، ومن ثم تقييم نجاعة وسائل الوقاية والتصدي للعنف ضد النساء في الحياة العامة من وجهة نظر السياسيين/ات والناشطات/ين في الفضاء العام.

العنف ضد المرأة في الحياة العامة والسياسية مفهومه ومدى انتشاره:

بدى مفهوم العنف ضد المرأة في الحياة العامة مألوفاً لدى جميع المشاركين/ات في الدراسة وعلى اختلاف خلفياتهم/ن سواء كانت سياسية أو إعلامية أو كنشطاء/ناشطات. كما اتفق المشاركون/ات في الدراسة النوعية على انتشاره جغرافيا في المملكة بغض النظر عن المحافظة أو طبيعة المجتمع المحلي ساء كانت ريفية أم حضرية، أو يغلب عليها طابع البداوة.

وعند تحليل آراء المشاركين/ات في الدراسة بخصوص المفهوم، برز ما يلي:

كان هناك وبشكل عام توافقٌ بين آراء جميع المشاركين/ات في الدراسة (سياسيين/ات، إعلاميين/ات، نشطاء/

ناشطات) حول مفهوم العنف ضد المرأة في الفضاء السياسي والعام على اعتباره "أي سلوك أو أي اجراء أو نشاط من شأنه أن يعيق ويمنع ويقصي أو حتى يحد من مشاركة المرأة في الحياة العامة، و"يحصر وجودها في المواقع البعيدة عن التشريع وصنع القرار ويقصيها عن تلك المواقع المؤثرة كالأمن والقضاء"، أو "يعتبر أن دورها العام والسياسي ثانوي أو تجميليٌ وليس بدور أساسي".

وبالنظر الى مفهوم العنف ضد المرأة في الفضاء السياسي والعام بناءً على خلفيات المشاركين/ات في الدراسة العملية (سياسية، إعلامية، نشطاء)، فقد تبين أن السياسيين/ات دون غيرهم/ن من المشاركين/ات ينظرن/ون للعنف على أنه "أذى مُستَمَد من الفكر المجتمعي الذكوري، كما رأينّ أنه في بعض الاحيان "محمي من قبل القانون أو أن القانون لا يقوم بردعه"، وأنه "يعزى ايضا الى تدني مستوى المشاركة الاقتصادية للنساء واعتماد النساء اقتصاديا، بمعنى كونهن غير مستقلات". أما الإعلاميين/ات والنشطاء/ الناشطات فقد توافقن/وا على أن العنف في الإطار السياسي والحياة العامة ما هو الا "تمييز مبني على النوع الاجتماعي ولصالح الرجل"، و"أنه رفض لتواجد المرأة في المواقع والمناصب المؤثرة". وبخصوص اسبابه ودوافعه ترى ذات الفئة أن هذا العنف "مُستَمَد من الثقافة التقليدية (عادات وتقاليد)"، وانه "ممارس ومساند من قبل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي" بهدف "تهميش المرأة أو التنمر عليها ونقد شخصها وخصوصيات حياتها".

وتفاوت تعريف العنف في الفضاء العام والسياسي حسب النوع الاجتماعي للمشاركات/المشاركين في الدراسة. فاعتبر الرجال من السياسيين والاعلاميين والناشطين في الفضاء العام أن "تمييزٌ مبنيٌ على اساس الجنس ضد المرأة مستند الى ثقافة ذكورية تطبعه وتجعله عاديا"، كما تشجع عليه "بيئة تشريعية لا تعرِّفه ولا تجرمه حتى الان". أما النساء السياسيات والاعلاميات والنشاطات في الفضاء العام فقد تركز فهمهن للعنف ضمن هذا الإطار حول كونه انعكاس ل"ضعف في الإمكانات الاقتصادية والمادية للمرأة"، و"لانعدام الإرادة السياسية الحقيقية لدمج النساء في السياسة"، "ولإقصاء النساء من الساحة السياسية المنهج والمقصود". أما فيما يتصل بدوافعه واسبابه، فاتفقن على انه "يَتَأتَى من الثقافة المتراكمة تاريخياً والتي خَصّصت الأدوار العامة للرجل دون المرأة ".

هذا الفرق في التعريف مهم. فالمستجيبات يرين العنف في الفضاء السياسي والعام على انه ظاهرة معقدة ومتقاطعة. فهي متصلة بإقصاء المرأة والتمييز ضدها في كافة المجالات ولاسيما اقتصاديا، فضعف امكانات النساء الاقتصادية تحد من مشاركتهن السياسية نظرا لتكلفة الحملات الانتخابية الباهظة على سبيل المثال، كما انهن ربطن وجود العنف بانعدام ارادة سياسية حقيقة تحقق دمج النساء العادل والكامل في اطر صناعة السياسة والقرار العامين، مما يعني ضمنا فشل تحول الدولة الحقيقي الى دولة مدنية يحكمها القانون، فيما تراه المستجيبات مؤسسيا وهيكليا، رآه المستجيبون نتيجة لثقافة مجتمعية فقط، بمعنى أن الدولة وهياكلها معفاة من المسؤولية تجاه وجود العنف وانتشاره.

ثانيا: أشكال العنف ضد المرأة في الإطار السياسي والعام

استخدمت مجموعة من الأسئلة للوقوف على مدى إدراك المشاركين/ات لأشكال العنف ضد المرأة في الإطار السياسي، سواء بشكل عام أو من منظور المشاركين/ات، كلٌ حَسْبَ مجال عمله/ها أو حسب جنسه/ها. خلص النقاش حول هذه الاسئلة ما يلي:

1.2 اتضح وعلى العموم، أن هناك اتساقاً في الآراء حول اشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي، فأشارت الغالبية إلى العديد من أمثلة العنف المنتشرة مثل "العنف الجسدي والجنسي (التحرش) والنفسي والعنف الإلكتروني"، بالإضافة إلى "العنف التشريعي"، أي "العنف الذي تتعرض له المرأة نتيجة التشريعات التي تَحْصُر وتقلص حضور ودور المرأة في الحياة العامة" أو انها تفشل في تجريم العنف الممارس ضدها. وأشار البعض على سبيل المثال الى دور المرأة في البرلمان الأردني "الذي حُصِرَ في الكوتا" وبالتالي قلص من فرصها في التمثيل العادل، وكذلك الى "قانون الانتخابات الذي يحجِّم مشاركة المرأة في الانتخابات، ويسمح للعشائرية بإدارة العملية الانتخابية في غالبها"، في إشارة هنا الى نجاح العشائر المستمر بتقديم مرشحين/ات لمجلس النواب وتحقيق الاخريين/ات للفوز في الغالب. وتجدر الاشارة هنا الى علاقة الكوتا والعشائرية أكثر تعقيدا من الاعتقاد السائد بأن العشيرة تقدم في الغالب مرشحين ذكورا على حساب المرشحات الاناث، وان كان هذا صحيحا فيما يتعلق بالعشائر الكبيرة التي حذت حذوها الأحزاب السياسية في المملكة من حيث تقديمها لمرشحين ذكور أكثر من مرشحات، فإن ذلك لا ينطبق على العشائر الصغيرة. فمن اللافت في انتخابات مجلس النواب الثامن عشر مثلا تسجيل دوائر البدو الثلاث لأعلى نسب ترشح للنساء، حيث جاءت دائرة بدو الشمال بالمركز الأول وبنسبة 36.6% وتلاها دائرة بدو الوسط بنسبة (28.6%) ودائرة بدو الجنوب بنسبة (25.%) .[44]

وظهر تباين طفيف بين الآراء التي طرحت بخصوص اشكال هذا العنف الاكثر انتشارا في الأردن، فبالرغم من إقرار كل من السياسيين/ات والإعلاميين/ات والنشطاء/ الناشطات "بأن العنف الجسدي والنفسي والجنسي (التحرش) والتشريعي، تمثل أنواعا من العنف المنتشر في الأردن"، إلا أن السياسيين/ات ميزن/وا بشكل خاص العنف المتمثل "بالمنافسة السياسية غير الأخلاقية"، على انها الشكل الاهم والاشد انتشارا. فالمرشحين من الرجال غالبا ما يستخدمون وسائل ضغط عشائرية لثني النساء عن الترشح. فيتهمون المرشحات بتفكيك أواصر العشيرة وتقليص فرص العشيرة في التمثيل بمجرد قرارهن الترشح للانتخاب. وأكدت المشاركات/ المشاركون من هذه الخلفية (العمل السياسي) أن "العنف يمثل غياب الديموقراطية، ويخالف بند المساواة بين الجنسين الوارد ضمنا في الدستور الأردني ".

أما الإعلاميون/ات فأشاروا/أشرن إلى ان "التنميط والتهميش الذي تلقاه المرأة خصوصاً على المستوى الإعلامي" هي الأشكال الأكثر انتشارا. فيما اشار النشطاء واشارت الناشطات إلى أن "العنف الإلكتروني والعنف الذي يأتي على شكل تهديد للأقارب أو العشيرة" هو اكثرها خطورة وحضورا. وهذا التمييز ليس مفاجئة، بل إنه يعكس خصوصية العنف الذي تواجهه وتتعامل معه كل مجموعة، فللسياسيات/السياسيين تشكل المنافسة غير النظيفة شكل العنف الاهم، وللإعلاميات/الاعلاميين التهميش والتنمر، وللناشطين/ الناشطات يشكل العنف الالكتروني اهم الاشكال.

وتتبعت الدراسة آراء المشاركات/ين حول العنف السيبراني/الإلكتروني، بسبب التركيز الملحّ عليه من قبل

44

الناشطات/الناشطين واغفاله عند المشاركات/ين من السياسيات/ين والإعلاميات/ين. فتم للبحث المعمق حول هذه الظاهرة إجراء دراسة حالة على بعض المشاهدات واجراء تحليل مقارن عن العنف تم من خلاله رصد وملاحظة وتوثيق عدد من التعليقات التي تحمل اساءة مباشرة وغير مباشرة ضد الشخصيات النسائية العامة، حيث تم الوقوف على بعض المشاهد، التي ورد فيها عنفاً عمل على شخصنة العنف ضد بعض الوزيرات، وقلل من شأنهن وشكك بكفاءتهن، واظهر تمييزاً ارتبط بصورة كبيرة بالمظهر الخارجي وطريقة اللبس، وتصفيف الشعر ،وطريقة الكلام وغيرها.

ثالثا: الآثار المترتبة على العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

يحمل العنف الموجه ضد النساء في الفضاءين العام والسياسي آثارا مباشرة واخرى غير مباشرة لا تقل من حيث الاهمية، وهذه الاثار تحمل اشكالا نفسية واجتماعية وسياسية واقتصادية لا تعاني منها المرأة المقصودة مباشرة من العنف فقط، بل وافراد أسرتها ومحيطها من اقارب واصدقاء ومناصرين، ومساعدين، هذا ناهيكِ/كَ عن تأثير هذا العنف المؤسسي والهيكلي والمرتبط بتأخير تطور الدولة المدنية الحديثة المستندة الى مبادئ العدالة وحكم القانون.

وقد اتفق المشاركون/المشاركات في الدراسة النوعية على قضيتين: اولا ان النساء اكثر عرضة للعنف في الاطار السياسي والعام من اقرانهن الذكور، وأن افراد اسرهن ومعاوناتهن من النساء هن ايضا اكثر عرضة للعنف. واتفق الجميع ثانيا على أن للعنف اثار مباشرة على العلاقات الاسرية للمرأة ضحية العنف والناجية منه، فاتفقوا/اتفقن على انه وعلى المستوى الاسري يؤدي الى تفكيك أو التهديد بتفكيك الاسرة (عندما تهدد المرأة بالطلاق مثلا، أو بخسارة أولادها، أو بالزواج عليها من أخرى، أو حين تقطع أواصر العلاقات الاسرية أو حين يتم التهديد بقطع صلة الرحم)، وانه على المستوى النفسي، يشكل تهديدا للصحة النفسية والمعنوية للمرأة المهددة بالعنف والمعرضة له ولمحيطها الاسري واقرابها ومساعديها (كتعرضها للخوف او اغتيال شخصيتها وتشكيكها بذاتها وقدراتها)، كما انه وعلى المستوى المهني/العملي يشكل تهديدا لحريتها في التعبير ولاستقلالية قرارها السياسي (فلا قرار فردي لها يتناسب مع تقديرها الشخصي للأمور)، ويحد من حريتها في التنقل والظهور العام وممارسة حياتها الخاصة بدون الخوف من التنمر او التهديد الموجه لسمعتها أو مظهرها أو حياتها الشخصية الخاصة، بالإضافة الى اثره السياسي والعام، حيث يشكل قرار النساء المعرضات او المهددات للعنف بالتراجع والانسحاب من الفضاء العام وممارسة السياسة الاثر الاهم للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي حسب المشاركين/ات.

ولاحظنا من خلال النقاشات تباينا طفيفا، ولكنه مهم من حيث جنس المشاركين/ات وتأثيره في تحديد حجم وشكل تأثير العنف، فتحدثت المشاركات حول اثر العنف الذي لا يتمثل فقط في الامثلة التي أدرجناها اعلاه فقط، بل يتجاوزها الى التأثير في النساء عموما وخصوصا من تمتلك منهن طموحا سياسيا أو رغبة في ممارسة السياسة والعمل العام، فيظهر العنف وحسب النقاشات التي دارت بين المشاركات ككلفة إضافية باهظة الثمن للعمل العام والسياسي، يحمّلُ للمرأة ذات الطموح السياسي، ويؤثر مباشرة في قراراها دخول معترك السياسية. على النساء ممن يردن ممارسة حقهن الدستوري بالعمل السياسي ان يفكرن مليا بالتضحيات التي سيتحملنها وسيحملنها لأسرهن بسبب قرارهن الانخراط في السياسة. تخلق هذه الحالة درجات من المواطنين حسب نوعهم الاجتماعي، فيطلب من النساء تحمل كلف للعمل السياسي لا يتوقعها المجتمع من الرجال.

رابعا: التدابير الاحترازية والوقائية

بشكل عام، أجمع/ت المشاركين/ات في الدراسة على أن التدابير الاحترازية لمنع ومحاربة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي والموجودة والمفعلة في الأردن في الوقت الحالي غير كافية. وعليه أوصى/ت المشاركون/ات جميعاً بضرورة ايجاد خطة وطنية شاملة للحد من العنف ضد النساء في الفضاء السياسي والعام، تكون تشاركية وتولي أهمية خاصة لمساهمة الحركة النسوية في رسم ملامحها واقتراح اجراءاتها.

كما ظهر اتفاق بأن تتضمن هذه الخطة الوطنية تعديلات للتشريعات المميزة ضد النساء، وايجاد اطر قانونية اخرى تجرم العنف في الفضاء السياسي والعام وتسعى لتقديم خدمات حماية ورد اعتبار للنساء اللواتي يوجه هذا العنف ضدهن. كما ظهر اتفاق أفضى بضرورة أن يكون هنالك عمل جماعي لخلق برامج توعوية تثقيفية عن العنف وأشكاله وكيفية محاربته والتصدي له يشمل جميع المحافظات. وأكد البعض ضرورة ايجاد خدمات مساندة قانونية ونفسية للنساء المعرضات للعنف على هذه المستويات، ومكاتب مستقلة للشكاوى والتحقيق في العنف وفي مختلف المؤسسات العامة والسياسية.

واتفق/ت المشاركون/ات بشكل عام على ان المسؤولية لوضع تدابير وقائية وعلاجيه تقع على السلطات التنفيذية والتشريعية. أما مسؤولية نشر التوعية فتقع على وزارة التربية والتعليم وعلى المجتمع المدني والاعلام بشكليه التقليدي والالكتروني الحديث، وذلك عن طريق التركيز على مفهوم العنف ضد المرأة في الفضاءين السياسي والعام وأشكاله وطرق محاربته كما اكدت النقاشات على ضرورة دمج الشباب والرجال في الحلول.

وطرحت في النقاشات ايضا حلولا سياسية، فتحدث البعض عن ضرورة خلق تحالفات وتكتلات سياسية لإحداث هذا التغيير ووجوب بناء مهارات السياسيات القيادية والتأكيد على إشاعة ثقافة سياسية وعامة قائمة على المساواة ومبنية على أساس المؤهلات والكفاءة.

الفصل الخامس : مناقشة وتحليل النتائج

نناقش في هذا الجزء نتائج الدراسة بأبعادها النظرية والكمية والنوعية والتي اظهرت ما يلي:

خلص البحث المكتبي الى ان العنف ضد النساء في السياسة والفضاء العام مفهوم مركب فهو يشمل بالإضافة الى التخاذل المؤسسي والقانوني في حماية النساء من العنف والتنمر والتحرش والترهيب والتقاعس عن العمل على الوقاية منها، أية سلوكيات مباشرة او غير مباشرة موجهة ضد النساء على وجه التحديد لا لسبب آخر غير كونهن نساء بهدف ردعهن عن ممارسة السياسة كليا او الحد من قدرتهن على ممارستها باستقلالية، ومعاقبتهن عن طريق الفعل العنيف أو الضغط او التهديد أو التنمر لدفعهن نحو التنحي كمرشحات أو الاستقالة، او تغيير قراراتهن السياسية بالانتخاب أو بالترشيح، أو بالتراجع عن إبداء الرأي في الشؤون العامة وذات الصلة بموقعهن، أو تغيير القرارات السياسية التي يتطلبها موقعهن السياسي. هذا المفهوم مركب لأنه يرى ان العنف ضد النساء في الاطار السياسي يأتي على شكل افعال مباشرة وقد يكون احيانا على شكل غياب للفعل (كالتخاذل في تقديم الحماية، أو التقاعس عن التدخل من خلال اجراءات بنيوية أو قانونية وقائية) ، وأن له بعدا هيكليا مؤسسيا بمعنى انه يتلفت الى العنف المؤسسي

والقانوني الراسخ في بنية مؤسسات الدولة، وبعدا آخر سلوكيا فرديا او جماعيا يعبر عنه من خلال الايذاء أو التهديد أو التحرش أو القتل، ويشير ايضا الى المصدر فهو عنف مبني على الجنس وموجّه من قبل الرجال تجاه النساء في الغالب، وتمارسه بعض النساء، وتدعمه ثقافة أبوية تهدف الى الحفاظ على ميزان قوى مختل وتوزيع غير عادل للموارد في المجتمع.

وأظهرت نتائج البحث النوعي أن مفهوم العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ما زال حديث التداول في الاردن وبين النساء القياديات تحديدا، وعلى الرغم من وجود دراسات سابقة تناولت الموضوع بحدود، تعتبر هذه الدراسة المرة الاولى التي استطعن التعبير بالية موحدة عن مشاعرهن بتحديد دوافع العنف والاثار المترتبة عليه سواء كانت نفسية أو عائلية أو مهنية.

كما اظهر البحث النوعي فروقا مهمة في التقديرات والآراء حول مفهوم العنف في المجال السياسي تبعا للجنس. ففيما رأى المستهدفون بالدراسة من الرجال هذا العنف على انه شكل من اشكال التمييز وانه راسخ في الثقافة المجتمعية، رأته النساء من ذات الفئة خللا في هيكل الدولة وشكل الاقتصاد وتقصيرا في تحقيق المساواة بين المواطنين حسب الدستور. فالعنف بالنسبة للنساء ممن شملتهن الدراسة لا ينفصل عن حقائق التمييز الاقتصادي والسياسي والتي لا يمكن ردها فقط للثقافة المجتمعية العامة. كما اظهرت الدراسة أن ربط العنف بالثقافة من قبل المستجيبين من الرجال قد بدى كمحاولة لتطبيع العنف في الاطار السياسي أو التقليل من أهميته وحجم انتشاره. وهذا الفرق في التعبير عن دوافع العنف السياسي واسبابه بين النساء والرجال الفاعلين في المجال العام بحاجة الى دراسة أكثر تعمقا.

اظهرت النتائج توافقا عاما على وجود وانتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي. فأكدت خلال البحث الكمي اثنتان من كل ثلاثة مستجيبات تعرضهن للعنف، وأفادت واحدة من كل ثلاث تعرض واحد أو اكثر من أفراد اسرهن أو أقاربهن لهذا العنف، فيما اجمع/ت المشاركون/ المشاركات في البحث النوعي على شيوع العنف في الفضاءين السياسي والعام وضد السياسيات والناشطات والقياديات في الفضاء العام، واكدت نتائج البحث بنوعيها الكمي والنوعي انتشار هذا العنف في كافة انحاء المملكة.

اظهرت النتائج ببعديها الكمي والنوعي انتشار اشكال مختلفة للعنف، فكانت حسب النقاشات والمقابلات والاستجابات لاستمارة البحث نفسية ولفظية وجسدية وسيبرانية. وتوافقت نتائج الدراسة ببعدها الكمي على أن العنف النفسي يعد أكثر أشكال العنف شيوعا ويشمل حسب البحث النوعي التهديد بالطلاق، والتخويف، وتبعات اغتيال الشخصية والهجوم المباشر بالذم والتجريح النفسية من اكتئاب وقلق وهلع. فأفادت

90.4% من المستجيبات للبحث الكمي تعرضهن لهذا النوع من العنف تحديدا، تبع بالعنف اللفظي والتهديد وبنسبة 70%. واكدت الدراسة ببعديها الكمي والنوعي تدني العنف ببعده الجسدي من تحرش أو اغتصاب أو قتل. وهذا قد يعني قلة انتشارها، ولكنه قد يؤشر ايضا الى قلة التبليغ عنها أو عدم الرغبة في الحديث عنها، فلهذه الاشكال خصوصية ثقافية ولها تأثيرها المباشر على سمعة وشرف المرأة وأسرتها. هذا يعني انه في قضايا الاغتصاب والتحرش غالبا ما تعاقب النساء مرتين: مرة من خلال تعرضهن للعنف ومرة ثانية من خلال تحميلهن مسؤولية العنف الذي تعرضن له فيما يعرف بلوم الضحية، الأمر الذي قد يكلف النساء في مجتمع تحكمه قيمة الشرف، حياتهن. تستدعي هذا النتيجة تحديدا دراسة إضافية ومتخصصة واليات بحث آمنة مختلفة عن تلك التي استخدمتها الدراسة.

اظهرت النتائج فروقا في التقديرات والآراء تبعا لمجال عمل المشاركين/ات في مجموعات النقاش المركزة والمقابلات الشخصية حول اثار العنف الاكثر شيوعا والاشد وطأة على حياة المعرضات والمهددات بالعنف

من السياسيات والناشطات والقياديات في المجال العام. وهذه النتيجة منطقية، فكل تبعا لمجال عمله يحدد اشكال العنف الاكثر شيوعا والاهم، فمن كانت خلفيتهم/ن سياسية رأوا ان العنف الاساسي يأتي على شكل منافسة غير شريفة. وهذه النتيجة تدعمت بالبحث الكمي حيث أفادت 51% من المستجيبات اللاتي تعرضن للعنف أن معنفهن كان بالدرجة الاولى منافس في الانتخابات.

وافضت نتائج الدراسة الى وجود فروق بين نتائج البحث الكمي والنوعي من حيث شكل وترتيب الآثار المختلفة للعنف على حياة ونشاط الناجية أو المستهدفة من العنف، ففيما اشارت المستجيبات للبحث الكمي الى تأثير العنف على عملهن والقضية التي يعملن عليها وبنسبة 33%، لم يظهر هذا الاثر في نقاشات البحث النوعي، الذي ركزت معظم النقاشات فيه على أبعاد العنف النفسية وتأثيرها من حيث أنها تجعل العمل السياسي بيئة طاردة للنساء وليست آمنة او مرحبة بهن. كلا التأثيرين مهم. فتأثير العنف على القضية التي تعمل لأجلها المرأة مهم، لأنه يعكس انعدام استقلالية النساء السياسية والضغوط التي يواجهن اثناء المشاركة او الرغبة في تحديد أجندة العمل السياسية للمؤسسة المنتخبة او العامة. هذا يعني ان قدرة النساء على إدراج قضايا ذات اولوية بالنسبة لهن كنساء محدودة وتبدو بسبب العنف والتشكيك في القدرات والتنمر صعبة إن لم تكن مستحيلة. أما تأثيره من حيث الابعاد النفسية والمعنوية وارغامه للعديد من النساء بترك العمل السياسي والعام فهو مهم ايضا لأنه قد يجعل كلفة ممارسة العمل السياسي باهظة نفسيا ومعنويا للنساء، ومكلفة ايضا للنظام السياسي الذي سيبقى بدون مشاركة النساء غير عادل أو ديمقراطي.

أظهرت النتائج اجماعا على الحلول والاجراءات الوقائية والاحترازية من حيث ضرورة ايجاد خطة وطنية شاملة لحماية النساء من العنف الممارس ضدهن في الفضاءين العام والسياسي. هذه الخطة الشاملة لابد من ان تحتوي على اطار تشريعي قانوني يحمي النساء ويجرم العنف الذي يتعرضن له، وهيكل مؤسسي يخلق اطرا للمساندة والمساعدة في حال التعرض للعنف، وبعد توعوي تثقيفي يسعى لنشر ثقافة المساواة والعدالة، وآخر يتعلق بالتدريب وتعزيز قدرات السياسيات على مجابهة العنف والتبليغ عنه ومتابعته حتى يتحقق الحق.

التوصيات

بناء على نتائج هذه الدراسة المتعددة المنهجية من بحث كمي ونوعي وتحليل للأدبيات حول موضوع العنف ضد النساء في المجال السياسي، تنقسم توصيات هذه الدراسة الى ثلاث مجالات رئيسية هي:

أولاً: رفع مستوى الوعي العام، ووعي صناع القرار والسياسة بحجم، شكل ومدى انتشار ظاهرة العنف الممارس ضد السياسيات والقياديات والناشطات في الفضاء العام الاردني من خلال توثيق وتقييم الظاهرة دوريا على اسس علمية دقيقة، ولتحقيق ذلك تقترح الدراسة:

أ) انشاء قاعدة بيانات وأدلة متخصصة بالعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي . لتغذية هذه القاعدة المتخصصة، نوصي:- بإجراء مسح سنوي/دوري للظاهرة من خلال قياس مؤشرات محددة بخصوصها هي:

- مدى انتشار العنف جغرافيا وحسب المواقع السياسية والقيادية التي تشغلها النساء،
- قياس فترات الصعود والهبوط لمعدلات العنف،
- رصد التحولات التي تطرأ على اشكال العنف الممارس والموجه ضد النساء ورصد ادواته،
- قياس تأثيره الكمي والنوعي على حياة وأداء النساء القيادي والسياسي في المملكة،

- رصد عدد البلاغات بالعنف، ورصد مصيرها وطرق التعاطي معها وحلها، والانتباه الى البلاغات التي لا تتم متابعتها من قبل الناجية أو الجهات المسؤولة.

على أن يتم ذلك من خلال اعتماد أدوات قياس علمية ودورية يقوم بتطويرها مختصات/مختصون في مجال البحث النسوي. وقد يتم ذلك ايضا بالتنسيق مع دائرة الاحصاءات العامة بإضافة هذه المعايير الى جملة المعايير التي يتم جمع البيانات بصددها ضمن احصاءات المرأة والنوع الاجتماعي التي تجمعها الاحصاءات العامة وبشكل دوري.

ب) إصدار تقرير سنوي يوثق لحجم انتشار الظاهرة كمّاً ونوعاً، ويقيّم اداء السلطات المختلفة من حيث حجم وشكل الاستجابة لها، واستخدام هذا التقرير كأداة لمساءلة الحكومة والسلطة التشريعية والقضائية بخصوص حماية النساء من العنف في المجال السياسي.

ج) العمل مع المنظمات النسوية ولاسيما مشروع مرصد "عين على النساء"، في تطوير باروميتر خاص بنزاهة وعدالة الانتخابات من منظور يأخذ بعين الاعتبار معايير قياس العنف الممارس ضد النساء في المجال السياسي، بحيث يرصد ويوثق ظروف المنافسة السياسية اثناء الانتخابات من حيث عدالتها ونزاهتها وخلوها من العنف، ويراقب اليات اصدار وإقرار قوائم الترشيح وترتيبها على مستوى الحزب أو الكتلة الانتخابية الواحدة وينشرها، ويراقب ويقيس شكل وحجم التغطية الاعلامية للانتخابات والمرشحين/ ات، وينشرها. هذا الشكل من الرصد والتقييم يضمن استقلالية البيانات ويحقق فعالية أكبر للمساءلة النسوية.

د) القيام بحملة لتشجيع المزيد من النساء على التقدم وكسر حاجز الصمت بشأن تجربتهن الخاصة بالعنف، مما قد يلهم الأخريات لفعل الشيء نفسه؛ التحدث علنًا عن تجارب العنف له تأثيرات متباينة اهمها: بناء التضامن بين النساء في السياسة - في البرلمانات والمجالس المحلية والأحزاب والنقابات والمجتمع المدني والقطاع العام، وتمكينهن من وضع استراتيجية عمل مشتركة لمكافحة جميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة.

ه) العمل مع وبناء الوعي داخل وسائل الإعلام التي لديها القدرة على تعزيز ثقافة خالية من العنف ضد النساء في مواقع القيادة والتشجيع على برامج ومواد اعلامية تعزز من صورة المرأة القيادية وتمنح النساء فرصة في التعليق عن مواضيع ذات صفة عامة وليس فقط ما يخص المرأة. (الاجراء المقترح قد يكون على شكل منح جائزة دورية للمحطات التلفزيونية، والاذاعية، والجرائد التي تستقبل النساء بشكل مكثف كخبيرات للحديث عن قضايا الشأن العام، ولتلك التي تمنح النساء تغطية خاصة وايجابية في فترة الانتخابات.)

ثانياً: من الناحية المؤسسية،

أ) تطوير مساحات مؤسسية مستقلة وآمنة للإبلاغ عن حالات العنف في المجال السياسي ومتابعة الحالات حتى النهاية، ويتضمن ذلك:

- خلق مساحات آمنة للنساء حيث يمكنهن الوثوق بأخذهن وقصصهن على محمل الجد وسماع ادعاءاتهن بمهنية وعدالة والتعامل معها على وجه السرعة والكفاءة. هذه المساحات قد تكون خطوطا ساخنة أو/ ومكاتب (مظالم) أو تبليغ وشكوى مستقلة تابعة ومرتبطة باللجنة الوطنية لشؤون المرأة، أو محلية ذات صلاحية ومستقلة ومتواجدة داخل كافة مؤسسات الدولة والقطاع العام ومؤسسات الاعلام، يتولاها طاقم مدرّب على العنف والتمييز ضد النساء في الفضاء السياسي والعام، ومرتبطة بأعلى موقع لصناعة القرار

في المؤسسة. على أن يمنحها النظام الداخلي الصلاحيات اللازمة للتحرك والمتابعة.

ضمان أن تشمل صلاحيات هذه المكاتب أو الخطوط الساخنة ووفق النظام الداخلي القدرة على تحويل الحالات الى مرجعيات رعاية صحية ونفسية آمنة وسهلة الوصول اليها من قبل الناجيات وأفراد اسرهن.

رصد ميزانية محددة لهذه المكاتب والاليات وتزويدها بكافة الوسائل التقنية والحديثة التي تمكنها من جمع الادلة، وتحديد متطلبات الحماية ما بعد التبليغ، وإجراءات المتابعة.

توفير الدعم للمؤسسات الرسمية لتوفير التقنيات الحديثة التي تساعد النساء على جمع الادلة أو اسناد متطلبات الحماية ما بعد التبليغ.

تحديد المواقع الوظيفية ولاسيما تلك القيادية منها والتي تقع ضمن تراتبية الهيكل المؤسسي للقطاعات المختلفة والمطلوب منها التبليغ رسميا وبكفاءة فيما يعرف بالمبلّغ الملزم ((Mandatory Reporter أو عن حالات العنف في حال العلم به، وادراجها ضمن الوصف الوظيفي للموقع وتوفير التدريب اللازم للأشخاص ممن يحتلون هذه المواقع، وربطها بالنظام الداخلي والقانون كما توضح التوصيات في الجزء التشريعي.

ب) تطوير اليات قضائية مستقلة وسريعة وآمنة لحماية النساء وأسرهن من العنف في إطاره السياسي وبالتعاون مع الجهات الامنية والمحاكم، على أن يكون/تكون من ينظر في القضايا المتعلقة بالعنف في السياسة وبالحماية كادرا مدربا وذا كفاءة.

ج) تشكيل شبكات وتحالفات نسائية تجمع النساء القياديات من فترات سابقة وحالية وقطاعات مختلفة واعتبار الشبكات وعضويتها مصدر معرفي للنساء في رفع قدراتهن على التعامل مع ممارسات تمييزية اساسها الجنس، حيث وردت عدة توصيات دولية بأهمية بناء تحالفات نسائية.

د) تشجيع القياديات والقياديين المحليين المناصرين لحقوق النساء للانخراط في حملات المناصرة والتحالفات الدولية، ولاسيما حركة التضامن HeForShe التابعة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، أو حملة NotTheCost # التابعة للمعهد الديمقراطي الوطني، التي يمكن تهيئتها ونشرها على المستوى الوطني، بحيث تستهدف أصحاب المصلحة الذين يمكنهم التأثير على التصورات ذات الصلة بالمرأة في السياسة والإجراءات المتعلقة بالعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي، ويشمل ذلك قوات الأمن والقضاء والمجتمع المدني والزعماء الدينيين والتقليديين والقادة السياسيين وغيرهم.

ثالثاً: الاطار القانوني:

1. توصي الدراسة بأولوية إصدار قانون خاص مرتبط بالعنف ضد النساء في الإطار السياسي يتبع النماذج الدولية المعتمدة (بوليفيا وتونس مثلا)، بحيث يتضمن:

أ) تعريف بقصد التجريم لكل الافعال العنيفة المباشرة وغير المباشرة ذات دوافع تأخذ الطابع التمييزي ضد المرأة، والتي تستخدم أدوات سياسية، وتحمل تأثيرا سياسيا، والتي تستهدف النساء ممن يشغلن مواقع سياسية قيادية، والقياديات في القطاع العام، والمرشحات، وعضوات الأحزاب السياسية، والناخبات، وناشطات المجتمع المدني والمدافعات عن حقوق الإنسان. كما توصي الدراسة بأن يجرم القانون العنف الممارس ضد افراد اسر النساء بسبب نشاطهن السياسي والعام، والممارس أيضا ضد معاونيهن والعاملين معهن وخصوصا اذا ما كان يهدف الى تهديد الناشطة السياسية ومنعها من التمتع بحقوقها السياسية كاملة.

ب) ان يحـدد القانـون الجهـات المسـؤولة عـن التبليـغ (المبلـغ الملـزم) ويحـدد التبعـات القانونيـة لعـدم الالتـزام بهـذا الـدور مـن خـلال نصـوص قانونيـة واضحـة.

ج) يحـدد القانـون الجهـات المخولـة باسـتقبال الشـكاوى المتعلقـة بالعنـف الموجـه ضـد النسـاء في الفضـاء العـام والسـياسي، ويحـدد اجـراءات واليـات النظـر والتحقيـق فيهـا، وصلاحيـات هـذه الجهـات مـن خـلال نصـوص قانونيـة واضحـة.

د) أن يتضمـن القانـون النموذجـي تحديـدا للإجـراءات التحقيقيـة والعقابيـة بمـا يتناسـب وشـكل وحجـم العنـف ومـدى تأثـيره، وأن يحـدد مسـؤولية الجهـات المختلفـة مـن حكوميـة ومنتخبـة ومؤسسـات مجتمـع مـدني وإلزامهـا بتوفـير ضمانـات وقائيـة للحمايـة مـن العنـف، وتوفـير وسـائل مسـاندة ورعايـة للمتعرضـات لـه والناجيـات منـه.

ه) ان يتضمـن القانـون نصوصـا اجـراءات محـددة للتعويـض عـن الـضرر وشـكل التعويـض المـادي والمعنـوي في حـال ثبـوت العنـف ويوضـح مسـؤولية المؤسسـة والأفـراد بهـذا الخصـوص.

2) وتـوصي الدراسـة عـلى هـذا المسـتوى أيضـا بمراجعـة الانظمـة العامـة الناظمـة لعمـل البرلمـان والادارة المحليـة وتضمينهـا نصوصـا تعكـس التـزام هـذه الهيئـات بتوفـير بيئـة مرحبـة وآمنـة للنسـاء وتؤكـد مسـؤولية هـذه الهيئـات بتوفـير الحمايـة للنسـاء مـن العنـف، والتفـات هـذه الهيئـات الى العنـف ضـد النسـاء في السياسـة، عـلى أن توضـح الانظمـة العاملـة ايضـا اليـات العمـل واجـراءات التعاطـي مـع قضايـا العنـف. عـلى أن توضـح الانظمـة العاملـة ايضـا آليـات العمـل وإجـراءات التعاطـي مـع قضايـا العنـف وتحـدد في النظـام الاشـخاص المطلـوب منهـم التبليـغ عـن العنـف (mandatory reporters) وصلاحيـات جهـات التبليـغ عـن العنـف ومتابعـة حالاتـه حتـى النهايـة.

3) كـما تقـترح الدراسـة تضمـين القوانـين الناظمـة لحريـة التعبـير والاعـلام والصحافـة نصوصـا تفـرق بـين خطـاب الكراهيـة للنسـاء وحريـة التعبـير عـن الـرأي بحيـث تجـرم الأول وتحـترم الاخـير.

4) كـما تـوصي الدراسـة بتضمـين إجـراءات رفـع الحصانـة السياسـية والدبلوماسـية بنـودا تتعلـق بتعليـق ورفـع الحصانـة خـلال التحقيـق في قضايـا العنـف ضـد النسـاء في الفضـاء العـام والسـياسي.

الملاحق

استمارة الدراسة الكمية

استمارة دراسة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

الهدف من الدراسة

تهدف هذه الدراسة التابعة للجنة الوطنية لشؤون المرأة لمفهومه وأشكاله وطرق محاربته وغيرها. تهدف هذه الدراسة التابعة للجنة الوطنية لشؤون المرأة وبالتعاون مع شركة بتر بزنس الى تحقيق فهم شامل لعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ومدى إدراك المرأة ونشير الى أن البيانات يتم التعامل معها بسرية تامة وهي لغايات البحث فقط يرجى منكم قراءة كامل الأسئلة والاجابة عليها بدقة ومصداقية علما بأنها ستستغرق منكم 10-15 دقيقة.

القسم الأول: البيانات العامة

Q101	حددي الفئة العمرية التي تنتمين اليها	
18-24	1	
25-34	2	
35-44	3	
45-54	4	
55-64	5	
65+	99	

Q102	الحالة الاجتماعية	
عزباء	1	
مخطوبة	2	
متزوجة	3	
أرملة	4	
مطلقة	5	
منفصلة	6	

Q103	المستوى التعليمي	
عزباءأقل من ثانوي	3	
تدريب مهني	4	
ثانوي	5	
دبلوم متوسط	6	
بكالوريوس	7	
ماجستير أو أعلى	8	

Q104	المحافظة	
اربد	1	
عجلون	2	
جرش	3	
المفرق	4	
عمان	5	
الزرقاء	6	
البلقاء	7	
مأدبا	8	
الكرك	9	
معان	10	
الطفيلة	11	
العقبة	12	

Q105	حددي أخر موقع/ مجال عمل شغلتيه – حالي أو سابق	
وزيرة	1	
موظفة فئة عليا في مؤسسة حكومية	2	
عضو في البرلمان	3	
أمينة عامة لحزب	4	
عضو في حزب	5	
عضو في نقابة مهنية أو عمالية	6	
رئيسة أو عضو جمعية	7	
عضو في مجلس محافظة	8	
عضو في مجلس إدارة محلية /أمانة عمان	9	
رئيسة بلدية أو عضو مجلس بلدي	10	
عضو في منظمة حقوقية مثل حقوق الإنسان أو حقوق المرأة أو ناشطة اعلامية	11	
أخرى (حددي .....)	97	

القسم الثاني: التعرض لأشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي كناشطة في الحياة العامة

استنادا الى تعريف العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي التالي الرجاء الاجابة على الاسئلة التالية

«العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي هو فعل أو مجموعة من أفعال الضغط أو الاضطهاد أو التحرش أو المضايقة أو التهديد أو التجاهل التي يرتكبها شخص أو مجموعة من الأشخاص بشكل مباشر أو غير مباشر ضد النساء المرشحات أو المنتخبات أو المعينات في مناصب سياسية و/أو حكومية أو المدافعات عن حقوق النساء أو اللواتي يمارسن دوراً عاماً / سياسياً أو النساء في مراكز صنع القرار بصورة شخصية مباشرة أو ضد أسرهم أو من يمثل مصالحهم، بغرض التقليل من أو التعليق أو المنع أو التقييد لمهامهم وممارسة حقوقهم. وذلك لإقصائهم عن هذه المواقع أو إلزامهم بالقيام بعمل ضد إرادتهم. وذلك لتشكيل حالة عامة تركز على الدور النمطي التقليدي للمرأة وعدم قدرتها على تولي المناصب العامة.

Q201	كناشطة في الحياة العامة هل تعرضت لأي شكل من أشكال العنف؟		
نعم لا (غير متأكدة/لا أعرف (لا تقرأ	1 2 انتقل إلى Q208 98 انتقل إلى Q208	|__|	

Q202	كناشطة في الحياة العامة، هل العنف الذي تعرضت له كان على شكل.....؟				
		نعم	لا	غير متأكدة/ لا أعرف	
	(..... إيذاء جسدي (مثل الدفع، الضرب، الصفع	1	2	98	
	(..... إيذاء نفسي أو المعنوي (مثل التجاهل، الاقصاء، اغتيال الشخصية، الاستخفاف	1	2	98	
	(.... إيذاء لفظي أو التهديد (مثل الذم، القدح، تحقير، التشهير، الاساءة للسمعة	1	2	98	|__|
	(....عنف جنسي أو تحرش أو ابتزاز (جسديا، لفظيا، ايحائيا	1	2	98	
	(... عنف اقتصادي أو مالي (الاضرار بالممتلكات، الطرد من العمل، الحرمان من الحقوق	1	2	98	
	(عنف سبراني والتنمر الإلكتروني (منصات التواصل الاجتماعي، المواقع وصفحات التواصل	1	2	98	
	(أخرى (حددي		2	98	

Q202A	إذا كانت إجابتك على السؤال السابق (بنعم) تعرضت لشكل آخر من أشكال العنف غير تلك المذكورة، أرجوا تحديد شكل العنف؟
.....	|__|

Q202B	اذكري أي منصب/موقع تعرضت فيه للعنف خلال مسيرتك المهنية؟	
	.....	
	غير متأكدة/لا أعرف (لا تقرأ) 98 رفضت الإجابة (لا تقرأ) 99	|__|

Q202C	متى تم تعرضك لأي شكل من أشكال العنف	
في الفترة المهنية والعمل العام آخر 12 شهرا في فترة محددة (أمثلة: خلال الحملة الانتخابية أو عند ابداء رأي معين خلال الاجتماعات...) - حددي	2 3 4	|__|

Q203	(ما هي الوسائل أو الأساليب المستخدمة للعنف؟)يمكن اختيار أكثر من إجابة

وجاهيا الكترونيا / سيبرانيا (فيسبوك، توتير، انستجرام، تيكتوك .....) اعلاميا (عبر الاعلام المرئي أو المسموع أو المكتوب) غير وجاهي (بواسطة اطراف ثالثة) غير متأكدة/لا أعرف (لا تقرأ) أخرى (حددي):	1 2 3 4 97 98	|__|

Q204	من قبل من تعرضت لإحدى اشكال العنف...؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)				
		نعم	لا	غير متأكدة/لا أعرف	
	مديري/تي في العمل	1	2	98	|__|
	زميل/ة في العمل أو مجموعة من الزملاء في العمل	1	2	98	
	منافس/ة في الانتخابات	1	2	98	
	موظف/ة تابع لإدارتي	1	2	98	
	مراجع/ة /أو مواطن/ة	1	2	98	
	شخص/اشخاص من مجموعات مخالفين في المواقف السياسية	1	2	98	
	شخص/اشخاص ضد أحد المطالب المرتبطة بإزالة التمييز أو العنف ضد المرأة	1	2	98	
	شخص/اشخاص ليس لهم موقف محدد	1	2	98	
	شخص ذو صلة قرابة أو معرفه	1	2	98	
	أحد أفراد أسرتي من داخل المنزل	1	2	98	
	شخص من قاعدتي الانتخابية / مجتمعي	1	2	98	

Q205	إلى أي درجة تأثرت الجوانب التالية سلبياً جراء العنف الذي تعرضت له؟							
		إلى درجةكبيرة جداً	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	إلى درجة قليله جداً	لم أتأثر إطلاقاً	غير متأكدة/ لا أعرف
	صحتك النفسية	1	2	3	4	5	6	98
	صحتك الجسدية	1	2	3	4	5	6	98
	علاقتك الأسرية (داخل المنزل من أقاربك من الدرجة الأولى)	1	2	3	4	5	6	98
	العلاقات المجتمعية (العشيرة، الاصدقاء، المناصرين)	1	2	3	4	5	6	98
	حالتك المادية	1	2	3	4	5	6	98
	الأداء في العمل	1	2	3	4	5	6	98
	القضية التي تعملين من أجلها/تدافع عنها	1	2	3	4	5	6	98
	الحرية الشخصية	1	2	3	4	5	6	98

Q206	ما هي الوسائل التي تم اتباعها في التبليغ والتحرك جراء العنف الذي تعرضت له؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)	
العائلة (زوج، أخ، اخت، والد، والدة، ابناء، بنات .....)	1	|__|
العشيرة والأقارب والأطر المجتمعية	2	|__|
الأصدقاء / الصديقات، الزملاء في العمل / الزميلات في العمل	3	|__|
الشرطة / الادارات المتخصصة في الأمن العام (حماية الاسرة، الجرائم الالكترونية)	4	|__|
القضاء / دائرة الادعاء العام	5	|__|
الحزب / النقابة / مؤسسة المجتمع المدني	6	|__|

لجان السلوك او الاخلاق (إن وجدت)	7	|__|
وحدات الرقابة المسؤولة في الوزارات والمؤسسات	8	|__|
مجموعات الدعم والمناصرة	9	|__|
ادارات منصات التواصل الاجتماعي (فيسبوك، انستجرام، تويتر)	10	|__|
اخرى (حددي):	97	|__|

Q207	هل بإمكانك أن تخبرينا عن آليات التكيف التي لجئت لها عند تعرضك للعنف في الفضاء العام والسياسي ؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)	
التجاهل	1	|__|
الرد والمتابعة (اصدار بيانات وتوضيحات)	2	|__|
اغلاق صفحة التواصل الاجتماعي	3	|__|
شطب التعليقات واختيار ميزة عدم التعليق (العنف السبراني)	4	|__|
اللجوء الى المختصين للمساعدة (قانوني، نفسي، الكتروني ...)	5	|__|
الانسحاب من المشهد العام (كليا او جزئيا)	6	|__|
الاستعانة بأطراف ثالثة (العائلة، العشيرة، الاطار المجتمعي، مجموعات المناصرة)	7	|__|
اخرى (حدد):	97	|__|
غير متأكدة/لا أعرف	98	|__|

Q208	هل سبق وأن تعرض شخص ما من اقاربك للعنف او التنمر بسبب القرابة بك؟	
نعم	١	
لا	٢ ⮘ انتقل للقسم الثالث	|__|
غير متأكدة/لا أعرف (لا تقرأ)	٩٨⮘ انتقل للقسم الثالث	

Q208_A	هل تعرض أحد من أفراد أسرتك أو أقاربك لـ ....؟				
		نعم	لا	غير متأكدة/لا اعرف	
.1	الإيذاء الجسدي (مثل الدفع، الضرب، الصفع .....)	1	2	98	|__|
.2	الإيذاء النفسي أو المعنوي (مثل التجاهل، الاقصاء، اغتيال الشخصية، الاستخفاف .....)	1	2	98	
.3	الإيذاء اللفظي أو التهديد (مثل الذم، القدح، تحقير، التشهير، الاساءة للسمعة ....)	1	2	98	
.4	العنف الجنسي أو التحرش أو الابتزاز (جسديا، لفظيا، ايحائيا....)	1	2	98	
.5	العنف الاقتصادي أو المالي (الاضرار بالممتلكات، الطرد من العمل، الحرمان من الحقوق...	1	2	98	
.6	العنف السيبراني والتنمر الإلكتروني (منصات التواصل الاجتماعي، المواقع وصفحات التواصل)	1	2	98	

Q208_B	إذا كانت إجابة أخرى على السؤال السابق (نعم) تعرض أحد أقاربي لشكل آخر من العنف ، حددي شكل هذا العنف؟

Q208_C	إلى أي درجة كان تأثير العنف سلبياً على الاقرباء من ناحية ...؟								
		إلى درجةكبيرة جداً	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	إلى درجة قليله جداً	لم أتأثر إطلاقاً	غير متأكدة/ لا أعرف	
	الصحة النفسية	1	2	3	4	5	6	98	
	الصحة الجسدية	1	2	3	4	5	6	98	
	العلاقة الأسرية (داخل المنزل والمقربين من الدرجة الأولى)	1	2	3	4	5	6	98	|__|
	العلاقات المجتمعية (العشيرة، الاصدقاء، المناصرين)	1	2	3	4	5	6	98	
	حالته/ها المادية	1	2	3	4	5	6	98	
	أداءه/ها في العمل	1	2	3	4	5	6	98	
	القضية التي تعملين من أجلها/تدافع عنها	1	2	3	4	5	6	98	
	الحرية الشخصية	1	2	3	4	5	6	98	

شباب من أجل المساواة

Q208_D	ما هي الآليات التي اِتبعوها في التبليغ والتحرك؟ (يمكن اختيار أكثر من إجابة)				
	I	II	III	III\	
العائلة (زوج، أخ، اخت، والد، والدة، ابناء، بنات .....)	1	1	1	1	
العشيرة والأقارب والأطر المجتمعية	2	2	2	2	
الأصدقاء / الصديقات، الزملاء في العمل / الزميلات في العمل	3	3	3	3	
الشرطة / الادارات المتخصصة في الأمن العام (حماية الاسرة، الجرائم الالكترونية)	4	4	4	4	
القضاء / دائرة الادعاء العام	5	5	5	5	
الحزب / النقابة / مؤسسة المجتمع المدني	6	6	6	6	|__|
لجان السلوك او الاخلاق (إن وجدت)	7	7	7	7	
وحدات الرقابة المسؤولة في الوزارات والمؤسسات	8	8	8	8	
مجموعات الدعم والمناصرة	9	9	9	9	
ادارات منصات التواصل الاجتماعي (فيسبوك، انستجرام، تويتر)	10	10	10	10	
اخرى (حددي):	97	97	97	97	
غير متأكدة/لا أعرف	98	98	98	98	

Q207	هل بإمكانك أن تخبرينا عن آليات التكيف التي لجأ إليها أقاربك عند تعرضهم للعنف؟(يمكن اختيار أكثر من إجابة)	
التجاهل	1	__|
الرد والمتابعة (اصدار بيانات وتوضيحات)	2	__|
اغلاق صفحة التواصل الاجتماعي	3	__|
شطب التعليقات واختيار ميزة عدم التعليق (العنف السبراني)	4	__|
اللجوء الى المختصين للمساعدة (قانوني، نفسي، الكتروني ...)	5	__|
الانسحاب من المشهد العام (كليا او جزئيا)	6	__|
الاستعانة بأطراف ثالثة (العائلة، العشيرة، الإطار المجتمعي، مجموعات المناصرة)	7	__|
اخرى (حدد):	97	__|
غير متأكدة/ لا أعرف	98	__|

القسم الثالث: المعتقدات والاتجاهات السائدة حول العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

Q301	) ما هي أبرز المشاكل التي تُواجه النساء في الأردن اليوم؟) يمكن اختيار أكثر من جواب				
	I	II	III	III\	
دخل المرأة	1	1	1	1	
فرص قيادية محدودة	2	2	2	2	
فرص الترقية محدودة	3	3	3	3	
فرص تقييم القدرات العادلة في المناصب الحكومية / القطاع الخاص/المجتمع المدني	4	4	4	4	
(... العنف ضدّ النساء (سياسي، اقتصادي، اجتماعي، نفسي	5	5	5	5	
تمييز القوانين بين النساء والرجال	6	6	6	6	
هشاشة المنظومة الديمقراطية	7	7	7	7	
غياب الحريات العامة	8	8	8	8	
انعدام حرية التعبير	9	9	9	9	
الواسطة والمحسوبية	10	10	10	10	
غياب العدالة الاجتماعية	11	11	11	11	
الفساد	12	12	12	12	
(..... أُخرى (حددي	97	97	97	97	
غير متأكدة/ لا أعرف	98	98	98	98	
(رفضت الإجابة (لا تقرأ	99	99	99	99	

Q302	باعتقادك، هل تؤثر العادات أو الأعراف أو التقاليد الاجتماعية على مستويات وأشكال "العنف ضد النساء في الحياة العامة" في الأردن؟	
نعم تؤثر ايجابيا	1	__|
نعم تؤثر سلبيا	2	
لا يوجد اي أثر	3	
(غير متأكدة/لا أعرف (لا تقرأ	98	

Q303	باعتقادك، في أي المواقف/المناصب التالية تعد المرأة الناشطة أكثر عرضة للعنف في الفضاء العام والسياسي

في حال الترشح لمنصب عام (نائب، مجلس المحافظة، مجلس محلي، مجلس	1	
(أمانة عمان أو بلدي، رئيس بلدية	2	
ان تكون وزيرة	3	
ان تكون نائبة	4	
أن تكون مفوض عام	5	
ان تكون أمينة عامة لمؤسسة رسمية	6	
أن تكون أمينة عامة لحزب سياسي	7	
ان تكون عضو في حزب سياسي/ هيئة	8	
أن تكون عضو في مجلس محافظة/ مجلس بلدي/ مجلس محلي	9	
ان تكون عضو في هيئة نقابية	10	
ان تكون أحد افراد المناصب العليا في القطاع الخاص او المجتمع المدني	11	
ان تكون اعلامية	12	
ان تكون ناشطة سياسية أو حقوقية	13	
أن تكون ناشطة نسوية	14	
جميع ما ذكر	97	
(..... اخرى) حددي	98	
غير متأكدة/لا أعرف		

Q304	بشكل عام، إلى أي درجة، برأيك، يرتكب الأشخاص أو المجموعات التالية « العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي							
		إلى درجة كبيرة جداً	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	إلى درجة قليلة جداً	لا يوجد عنف إطلاقاً	غير متأكدة/ لا أعرف
	المنافسون/ات الآخرون في الانتخابات	1	2	3	4	5	6	98
	افراد الاسرة من الدرجة الاولى	1	2	3	4	5	6	98
	افراد العائلة او العشيرة او القبيلة	1	2	3	4	5	6	98
	عامة الناس	1	2	3	4	5	6	98
	الزملاء و / أو الزميلات	1	2	3	4	5	6	98
	السلطة أو صناع القرار	1	2	3	4	5	6	98
	مؤثرين / مؤثرات على وسائل التواصل الاجتماعي في الإطار المحلي او الوطني	1	2	3	4	5	6	98

Q305_A	برأيك، لماذا يمارس بعض الرجال "العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي (يمكن اختيار أكثر من اجابة)			
	I	II	III	
السياسة مجال ذكوري	1	1	1	
لمنع المرأة من المشاركة في السياسة	2	2	2	
لا يريد الرجال أن يخسروا امام المرأة	3	3	3	
لا يريد الرجال ان تأخذ النساء مواقع يعتقدون انها لهم	4	4	4	
يخاف الرجال من المرأة في السلطة	5	5	5	
الاتجاهات المجتمعية التي تؤمن بوجوب بقاء النساء في الفضاء الخاص	6	6	6	
الاعتقاد بأن وجود المرأة في العمل العام مخالف للأديان	7	7	7	
الإحباط السياسي العام والشعور بالتهميش سياسيا واجتماعيا	8	8	8	
لا اعتقد ان الرجال يمارسون العنف ضد المرأة في الحياة العامة	9	9	9	
أخرى (حددي)	97	97	97	
غير متأكدة/ لا أعرف	98	98	98	

Q305_B	برأيك، لماذا تمارس بعض النساء ""العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟ (يمكن اختيار أكثر من اجابة)				
	I	II	III	III\	
السياسة مجال ذكوري	1	1	1	1	
لمنع المرأة من المشاركة في السياسة	2	2	2	2	
الاتجاهات المجتمعية التي تؤمن بوجوب بقاء النساء في الفضاء الخاص	3	3	3	3	
الاعتقاد بأن وجود المرأة في العمل العام مخالف للأديان	4	4	4	4	
الإحباط السياسي العام والشعور بالتهميش سياسيا واجتماعيا	5	5	5	5	
محدودية فرص النساء مما يسبب المنافسة السلبية بينهن على مواقع صنع القرار	6	6	6	6	
شعور بعض النساء بأنهن أكثر قدرة وجدارة على المشاركة في الحياة العامة وأن آلية التعيين غير عادلة واقصائية	7	7	7	7	
لا اعتقد ان النساء يمارسن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي	8	8	8	8	
أخرى (حددي)	97	97	97	97	
غير متأكدة/لا أعرف	98	98	98	98	

Q306	إلى أي درجة توافق على العبارات الأتية					
	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	لا أوفق إطلاقاً	غير متأكدة/لا اعرف	
الموقف الرافض لقانون الجرائم الإلكترونية، يقلل من لجوء الناشطات النسويات والسياسيات إلى القضاء في حالات العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي الموجه من خلال مواقع التواصل	1	2	3	4	98	
ليس لدينا قوانين كافية لمنع والحد من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي	1	2	3	4	98	
تطبيق القوانين هو التحدي وليس ضعف القوانين وحرية التعبير وعقوبات ممارسوا العنف	1	2	3	4	98	
يؤدي التمييز بين الجنسين إلى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي	1	2	3	4	98	
تؤدي هشاشة المنظومة الديموقراطية إلى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي	1	2	3	4	98	
تواجه المرأة الناشطة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي إذا اعتبرت أنها تعمل ضد التقاليد والعادات المجتمعية	1	2	3	4	98	
ينتج العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي نتيجة التنافس الانتخابي السلبي	1	2	3	4	98	
لا تشارك المرأة في العمل العام و/أو الحياة السياسية نتيجة الخوف من التعرض الى العنف	1	2	3	4	98	
تساهم بعض المعتقدات الدينية لدى البعض في تراجع مشاركة المرأة في الحياة العامة أو العمل السياسي	1	2	3	4	98	
الاتجاهات المجتمعية الرافضة للمساواة بين الجنسين تؤدي الى العنف في العمل العام والحياة السياسية	1	2	3	4	98	
غياب ثقافة التعددية وعدم احترام الرأي الآخر يؤدي الى انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الحياة العامة	1	2	3	4	98	

Q306_A	إلى أي مدى توافقي على العبارات التالية من ناحية علاقتها بتزايد العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟					
		إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	لا أوفق	غير متأكدة/ لا اعرف
	وصول المزيد من النساء للمواقع العامة (مواقع صنع القرار)	1	2	3	4	98
	زيادة التبليغ عن هذه الحالات	1	2	3	4	98
	مواقع التواصل الاجتماعي التي تسمح بإخفاء هوية ممارسوا العنف	1	2	3	4	98
	إنكار وجود ظاهرة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي من الأساس	1	2	3	4	98

القسم الرابع: الاعلام و العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

Q٤٠١	بشكل عام، هل أثرت منصات التواصل الاجتماعي عليك بصورة سلبية؟	
نعم لا غير متأكدة/ لا أعرف	Q٤٠٣ انتقل إلى ☒ ٢ Q٤٠٣ انتقل إلى ☒٩٨	

Q402	إلى أي درجة تعرضت إلى أي شكل من أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي من قبل كل من الأشخاص/ المجموعات التالية								
		إلى درجة كبيرة جداً	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	إلى درجة قليلة جداً	لم أتعرض إطلاقاً	غير متأكدة/ لا أعرف	
	إعلامي/ة	1	2	3	4	5	6	98	
	صحفي/ة	1	2	3	4	5	6	98	
	مالك موقع إخباري	1	2	3	4	5	6	98	
	مالك قناة اذاعية	1	2	3	4	5	6	98	
	مالك قناة تلفزيونية	1	2	3	4	5	6	98	
	ناشط/ة أو مؤثرة/ة مواقع التواصل الاجتماعي	1	2	3	4	5	6	98	
	قادة الرأي وكتاب الاعمدة	1	2	3	4	5	6	98	

Q403	برأيك، هل هناك فرق بين تغطية الإعلام للمرأة في الحياة السياسية مقارنة بالرجل؟	
نعم لا غير متأكدة/ لا أعرف	1 2 انتقل إلى Q404 98 انتقل إلى Q404	__

Q403A	اذا كان جوابك نعم، ما هو نوع الفرق في التغطية الإعلامية التي تتناول موضوع المرأة في الحياة السياسية مقارنة بالرجل؟	
فرق كمي من ناحية عدد التغطيات فرق نوعي من ناحية طريقة واسلوب التغطيات غير متأكدة/ لا أعرف	1 2 98	__

Q404	برأيك، ما هو أثر هذه التغطية على مشاركة المرأة في الحياة العامة أو الحياة السياسية	
تعزز مشاركة المرأة في العمل العام أو الحياة السياسية تعيق مشاركة المرأة في العمل العام أو الحياة السياسية لا أعتقد أن هنالك أي أثر غير متأكدة/ لا أعرف	1 2 3 98	__

هذه المعلومات تعبئتها اختيارية ولغايات ضبط الجودة، نرجوا ادخال رقم هاتفك أو عنوان بريدك الالكترونيه
رقم الهاتف
عنوان البريد الإلكتروني

وقتكم ثمين، رأيكم أثمن

الشكر الجزيل لمشاركتكم معنا

دليل المقابلات المعمقة

مقدمة المحادثة

مرحبا، انا اسمي ..... وأعمل مع بتربزنس، تقوم اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع شركة بتر بزنز Better Business بإعداد دراسة حول العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، أتحدث إليكم اليوم للنقاش في مفهومه وسياقه وأشكاله ومدى انتشاره وتأثيره على مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة، وذلك للوصول للنتائج والتوصيات التفصيلية لكافة الجهات المعنية لكيفية الوقاية والمجابهة والحد منه.

تعريف (العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي)

برأيك ما هو (العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي)

عدد بعض الأمثلة عن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي من حياتك اليومية العملية؟

برأيك ما مدى معرفة المجتمع بمصطلح العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي "؟

إلى أي درجة يعد العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي منتشر في الأردن؟

برأيك اين ينتشر العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟

في أي المناصب تعد المرأة أكثر عرضة للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟ لماذا؟

أنواع العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي

كيف تتعرض المرأة إلى العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟

برأيك ما هي أكثر أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي انتشارا في الحياة العامة؟

برأيك ما هي الدوافع خلف هذا الفعل؟

لماذا يمارس البعض "العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي "؟

الآثار المترتبة على التمثيل السياسي للمرأة في الحياة العامة

ما هي الاثار الناتجة عن تعرض المرأة لهذا النوع من العنف على المدى القصير (أثر جسدي، أثر نفسي، أثر على علاقات الدرجة الاولى) ؟

هل يؤثر العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي على تحفيز وانجازات النساء في المناصب القيادية؟ كيف؟ ولماذا؟

ما هي الاثار الناتجة عن تعرض المرأة لهذا النوع من العنف على المدى الطويل؟

هل تؤثر على نسبة مشاركة النساء في معترك الحياة العامة؟ كيف؟هل تعرف او سمعت عن نساء عدلنعن

الترشح او انسحبن من الحياة العامة نتيجة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي (حملات التشويه، اغتيال الشخصية، العنف الممارس من قبل المجتمع او العشيرة)

التدابير الاحترازية السائدة

كيف من الممكن أن تحمي المرأة المنخرطة في المجال العام نفسها من العنف؟

ما هي التدابير الاحترازية الموجودة حاليا بالأردن؟

برأيك، هل ترى ان التدابير الاحترازية الحالية كافية للحد من تعرض المرأة العنف في الفضاء العام والسياسي ؟

برأيك، ما هي التدابير الاحترازية الأنسب للحد من تعرض المرأة للعنف في الفضاء العام والسياسي ؟

ما هي الجهات المعنية التي يجب مخاطبتها بشكل رسمي وغير رسمي للحد من تعرض المرأة للعنف في الفضاء العام والسياسي ؟ ما هي أساليب عملهم ومستويات التدخل سواء تشريعيا او تنفيذيا او في مجال المناصرة؟

الخلاصات والتوصيات

ما هو أول ما يخطر ببالك للحد من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟

ما هي النصائح التي توجهها للمرأة التي تعمل الان في الحياة العامة؟

ما هي النصائح التي توجهها للفتيات والنساء الذين يترددن بالدخول في معترك الحياة العامة؟

ما هي التوصيات المقترحة على صناع القرار للحد من تعرض المرأة للعنف في الفضاء العام والسياسي ؟

برأيك هل تعتقد ان تجريم العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي يمكن ان يساعد في الحد من تعرض النساء له؟

دليل مجموعات البحث المركزة

مقدمة المحادثة

مرحبا، انا اسمي ..... وأعمل مع بتربزنس، تقوم اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع شركة بتر بزنز Better Business بإعداد دراسة حول العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، أتحدث إليكم اليوم للنقاش في مفهوم وسياق العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي في الأردن وأشكاله ومدى انتشاره وتأثيره على مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة، وذلك للوصول للنتائج والتوصيات التفصيلية لكافة الجهات المعنية لكيفية الوقاية والمجابهة والحد منه.

1.مقدمة عن العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي
1.بشكل عام، ما هي العوائق التي تواجه المرأة في الحياة العامة؟
2.تعريف (العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي)
1.عند التفكير في مصطلح "" العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ، ماذا يتبادر الى ذهنك؟
2. إلى أي درجة تجد العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي منتشر في الأردن؟ وما الذي يجعله تتكرر؟
3. في أي المناصب تعد المرأة أكثر عرضة للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟ ولماذا؟
4.هل سبق ان تعرضت أو سمعت لاحد أشكال العنف أو تعرف حوادث من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟
5.هل تتعرض المرأة الأردنية إلى العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟ كيف؟ ولماذا؟
6.من هم برأيك اللذين من الممكن ان يمارسوا العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي (على الصعيد المحلي والوطني)؟
3.أنواع
1.ما هي أكثر الوسائل استخداماً لممارسة العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ضد المرأة؟ وما هو تفسيرك لذلك؟
2.برأيك ما هي أكثر أشكال العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي انتشارا في الحياة العامة؟ وما هي أنواعه؟ وما الفرق بينهما
3.برأيك ما هو أهم سبب لهذا الفعل؟ لماذا يمارس البعض "العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي "؟
4.هل سبق ان سمعت أو رأيت تنمر إلكتروني على السيدات القيادات على مواقع التواصل الاجتماعي؟
5.برأيك هل تعتقد ان الإعلام ساهم في العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟ إذا كان الجواب نعم، كيف؟
4.الآثار المترتبة على التمثيل السياسي للمرأة في الحياة العامة
1.هل يمكن ان يمارس العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي بطرق غير مباشرة او ان يستهدف اشخاص حولها مثل الاسرة او العشيرة او الحزب أو المناصرين؟

2.ما هي الاثار الناتجة عن تعرض المرأة لهذا النوع من العنف على المدى القصير (أثر جسدي، أثر نفسي، أثر على علاقات الدرجة الاولى)؟

3. ما هي الاثار الناتجة عن تعرض المرأة لهذا النوع من العنف على المدى الطويل؟ هل تؤثر على مشاركتها السياسية مستقبلا في حال رغبت بالمشاركة مرة أخرى؟

4.هل يؤثر العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي على الحياة العامة في الأردن؟ كيف؟ ولماذا؟

5.التدابير الوقائية والعلاجية

1.كيف من الممكن أن تحمي المرأة المنخرطة في المجال العام نفسها من العنف؟

2.برأيك هل ترى ان التدابير الاحترازية كافية للحد من تعرض المرأة للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟

3.برأيك على من تقع مسؤولية وضع التدابير العلاجية والوقائية للحد من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي؟

4.ما هي الجهات المعنية التي يجب مخاطبتها بشكل رسمي وغير رسمي للحد من تعرض المرأة للعنف في الفضاء العام والسياسي ؟

5.برأيك ما هي أساليب عملهم ومستويات التدخل سواء تشريعيا او تنفيذيا او في مجال المناصرة؟

6.كيف يمكن ان يساهم المجتمع المدني والاعلام في الوقاية والحد من انتشار العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟ (مثال: حملات المناصرة)

6.الخلاصات والتوصيات

1.ما هو أول ما يخطر ببالك للحد من العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي للمرأة؟

2.ما هي النصائح التي توجهها للمرأة التي تعمل الان في الحياة العامة؟

3.ما هي النصائح التي توجهها للفتيات والنساء الذين يترددن بالدخول في معترك الحياة العامة؟

4.ماذا على صناع القرار فعله للحد من تعرض المرأة للعنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي ؟

5.برأيك هل تعتقد ان تجريم العنف ضد النساء في الفضاء العام والسياسي يمكن ان يساعد في الحد من تعرض النساء له؟

المصادر والمراجع

- United Nations. (1948). Universal Declaration of Human Rights.
- Coalition of Women MP's from Arab countries to Combat Violence against Women, "Guide on Combating Violence against Women In public Life," NDI. 2020
- CEDAW General recommendation No. 35 on gender-based violence against women, updating general recommendation No. 19, available at: https://undocs.org/CEDAW/C/GC/35
- UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, 18 December 1979, United Nations, Treaty Series, vol. 1249, p. 13, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3970.html [accessed 20 November 2021]
- United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN Women). (2021). Violence Against Women in Politics.Retrieved from
- UN Committee on the Elimination of Discrimination Against Women (CEDAW), CEDAW General Recommendation No. 19: Violence against women, 1992, available at: https://www.refworld.org/docid/52d920c54.html [accessed 31 October 2021]
- CEDAW General recommendation No. 35 on gender-based violence against women, updating general recommendation No. 19, available at: https://undocs.org/CEDAW/C/GC/35
- Coalition of Women MP's from Arab countries to Combat Violence against Women, NDI.2020 Guide on Combating Violence against Women In public Life
- Kumari.R, Biswas.M, et al. 2014. Violence against Women in Politics (A study conducted in India, Nepal and Pakistan). Un Women
- مركز قلعة الكرك للاستشارات والتدريب ، مؤسسة فريدريتش ايبرت. 2020. العنف ضد المرأة خلال الانتخابات في الأردن.
- شبكة البرلمانيات العربيات للمساواة" رائدات". 2019.العنف ضد النساء في السياسة. البرلمانيات العربيات نموذجًا
- مركز الحياة-راصد.2020. التنمر الالكتروني على السيدات الناشطات في وسائل التواصل الاجتماعي
- .سينثيلينغام وميرا وسارة غريس مانكاريوس. 2017" .التحرش الجنسي: ما هو وضعه حول العالم." شبكة سي إن إن. نوفمبر/ https://www.cnn.com/2017/11/25/health/sexual-harassment-violence-abuse-global-levels/index.htm. 29 تشرين الثاني
- NDI. 2018.No Party to Violence: Analyzing Violence against Women in Political Parties
- UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, 18 December 1979, United Nations, Treaty Series, vol. 1249, p. 13, available at: https://

www.refworld.org/docid/3ae6b3970.html [accessed 21 February 2021]

- Expert Group Meeting. (2021). Retrieved 21 February 2021, from https://www.unwomen.org/en/csw/csw65-2021/preparations/expert-group-meeting
- UN General Assembly, International Covenant on Civil and Political Rights, 16 December 1966, United Nations, Treaty Series, vol. 999, p. 171, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae-6b3aa0.html [accessed 21 February 2021]
- .UN General Assembly, Convention on the Political Rights of Women, 20 December 1952, A/RES/640, available at: https://www.refworld.org/docid/3b00f08448.html [accessed 21 February 2021]
- Constitution of the Hashemite Kingdom of Jordan [Jordan], 1 January 1952, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b53310.html [accessed 21 February 2021]
- رئاسة الوزراء. الجهود الرسمية حيال الحقوق المدنية والسياسية 2017. (عمان)
- . Inter-Parliamentary Union, Sexism, harassment and violence against women parliamentarians, October 2016, available at: https://www.refworld.org/docid/58886ca94.html [accessed 21 February 2021].
- . المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس النواب، قانون الانتخاب وتعديلاته، لسنة 2016 قانون الانتخاب | مجلس النواب الاردني (representatives.jo
- UN Secretary-General (UNSG), Women, Peace and Security, 2002, available at: https://www.refworld.org/docid/4a54bc0f19.html [accessed 21 February 2021]
- #NotTheCost: Program Guidance for Stopping Violence Against Women in Politics. (2017). Retrieved 21 February 2021, from https://www.ndi.org/publications/notthecost-program-guidance-stopping-violence-against-women-politics
- . شيرين هاشم وإس لوريل ويلدون، "مشاركة المرأة غير الرسمية في الحياة السياسية والمجال العام: اتجاهات وتحديات عالمية،" هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيلول 2020.
- UN Women – Expert group meeting "Women's Representation in Local Government: A Global Analysis Sep 2020", available at: https://www.unwomen.org/en/csw/csw65-2021
- ŠimonoviĆ., D., 2015. violence against women, its causes and consequences on violence against women in politics. [online] UN General Assembly. Available at: https://www.ohchr.org/en/issues/women/srwomen/pages/
- Maryam Alhassani, "Women leaders in Jordan work to combat violence against women in public life." Tuesday, December 8, 2020. Available at: https://www.ndi.org/our-stories/women-leaders-jordan-work-combat-violence-against-women-public-life

- رد مـــشروع قانـــون الجرائـــم الإلكترونيـــة. (2019). Retrieved 21 February 2021, from https://www.al-mamlakatv.com/news/14403-%D8%B1%D8%AF-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9

- Jan Bostock, Maureen Plumpton, and Rebekah Pratt, "Domestic Violence Against Women: Understanding Social Processes and Women's Experiences," Journal of Community and Applied Social Psychology 19, no. 2 (2009): 95.

- Jospeh H. Michalski, "Making Sociological Sense Out of Trends in Intimate Partnera Violence: The Social Structure of Violence Against Women," Violence Against Women 10, no.6 (2004).

- Olufunmilayo I. Fawole, "Economic Violence To Women and Girls: Is It Receiving the Necessary Attention?," Trauma, Violence, and Abuse 9, no. 3 (2008).

- طارق ديلواني، ""الغارمات" في الأردن بين السجن والتهميش،" انديبيندينت عربية، 2019.

- Ramadan, Hanaa. 2017. "تضامـن: قمـة عـمّان تعتمـد مـشروع قـرار حـول إعـلان القاهـرة للمـرأة العربيـة وخطـة عمـل أجنـدة تنميـة المـرأة 2030 – جمعيـة معهـد تضامـن النسـاء الأردني". Sigi-Jordan.Org. https://www.sigi-jordan.org/?p=3053.

- " نظام دعم مالي "مشروط" يعمق أزمة الأحزاب في الأردن،" العرب، 2020.

- "ما أسباب تراجع تمثيل المرأة في البرلمان،" عمان نت، 2020.

- أمـل أبـو جريـس، "واقـع المشـاركة السياسـية للمـرأة في الأردن،" معهـد هولنـدا للديمقراطيـة متعـددة الأحـزاب، 2019.

- شارا جزر، "مشاركة نساء الأردن في الأحزاب السياسية،" هيفوس، 2019.

- "اعلان ومنهاج عمل بيجين"، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، 1995.

لأنها تستطيع ...

لأن الأردن يستحق

women.jo
women.jo
jncw_women
jncw_women